

التعليق عند الشيخ الألباني
(1332هـ - 1420م)

إعداد

محمد حمدي محمد أبو عبده

المشرف

الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراة في
الشريعة الإسلامية

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

أيار ، 2010

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: التاريخ: ٢٠١٠/٥/٤

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة / الأطروحة (التعليل عند الشيخ الألباني) ، وأجيزت
بتاريخ : ١٢ / ٤ / ٢٠١٠ .

التوقيعأعضاء لجنة المناقشة

.....
.....

الأستاذ الدكتور : باسم فيصل الجوابرة ، مشرفاً .

.....
.....

الأستاذ الدكتور : محمد عيد الصاحب

.....
.....

الدكتور : مشهور قطيشات

.....
.....

الدكتور : زياد أبو حماد
(الجامعة العالمية الإسلامية)

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع..... التاريخ...../...../.....

الجامعة الأردنية

نموذج تفويض

أنا محمد عبد الوكيل أفاض الجامعة الأردنية بتزويد نسخ من
أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

 التوقيع:

التاريخ: ٢٠١٠ / ٥ / ٢٤

التاريخ: / /

نموذج رقم (١٨)
أقرار والتزام بقوانين الجامعة الأردنية وأنظمتها
وتعليماتها لطلبة الماجستير والدكتوراة

أنا الطالب: محمد محمد البرقي الرقم الجامعي: ٩٠٦٠١١
التخصص: أصول الفقه الحنبلية الكلية: الشرعية

اعلن بأنني قد التزمت بقوانين الجامعة الأردنية وأنظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بأعداد رسائل الماجستير
والدكتوراة عندما قمت شخصياً بأعداد رسالتي / اطروحتي بعنوان:

التسهيل على الشيخ الألباني
.....
.....
.....

وذلك بما يتسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل والأطاريح العلمية. كما أنني أعلن بأن رسالتي /اطروحتي
هذه غير منقولة أو مستلة من رسائل أو أطاريح أو كتب أو أبحاث أو أي منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أي وسيلة
إعلامية، وتأسيساً على ما تقدم فتتني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك بما فيه حق مجلس العداء في
الجامعة الأردنية بإلغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها وسحب شهادة التخرج مني بعد صدورها دون أن يكون لي
أي حق في التظلم أو الاعتراض أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العداء بهذا الصدد.

توقيع الطالب: محمد محمد البرقي التاريخ: ١٤٧ / ١ / ٢٠٢٠

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوثيق: ٢٠٢٠/٥/١٠

الإهداء

إلى روح :

مجدد القرن العشرين في علم الحديث النبوي.....

وناصر السنة وريحانة بلاد الشام.....

محيي السنة وهادم البدعة.....

الشيخ العلامة المُحدِّث

محمد ناصر الدين الألباني

و إلى روح : عالم الحديث المجاهد البطل ...

الشهيد الدكتور نزار ريان

شكر و تقدير

قال الله تعالى : { لئن شكرتم لأزيدنكم } .

أتوجه بالشكر الجزيل لجامعتي الموقرة ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور: خالد الكركي، حفظه الله تعالى ، الذي عهدته لا يكل ولا يمل من تقديم كل جهد لإبراز جامعتنا الغراء في أبهى وأزهى صورة وذلك من خلال الاهتمام بطلبة الدراسات العليا في جميع التخصصات.

كما وأتوجه بجزيل الشكر إلى فضيلة الأستاذ الدكتور محمد المجالي عميد كلية الشريعة الذي وضع بصمات جليلة في هذه الكلية الغراء فكان لها أثراً واضحاً في دعم طلاب الدراسات العليا وتعزيزهم ، وبث الثقة في أنفسهم للمضي قدماً في أبحاثهم التي اقترحوها لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه .

وأتوجه بالشكر لأستاذي ومشرفي فضيلة الأستاذ الدكتور : باسم فيصل الجوابرة حفظه الله تعالى ، وحماه من كل سوء ، حيث كان لتوجيهاته وإرشاداته وتصويباته الأثر الكبير في صياغة بحثي هذا ، فلقد كان خير الناصح والموجه والمعين ، فجزاه الله عني خيراً ، وبارك فيه..

وكذلك أتوجه بجزيل الشكر لأصحاب الفضيلة الذين تفضلوا بقبول المشاركة في مناقشة هذا البحث ، وهم :

١ - الأستاذ الدكتور محمد عيد الصاحب .

٢ - الدكتور مشهور قطيشات .

٣ - الدكتور زياد أبو حماد .

وأتوجه بالشكر لأصدقائي وزملائي ، وكل الذين وقفوا بجانبني في أثناء دراستي .

فجزى الله الجميع خير الجزاء..

فهرس المحتويات

الموضوع	أرقام الصفحات
قرار لجنة المناقشة	ب
الإهداء	ج
شكر وتقدير	د
فهرس المحتويات	هـ - و
ملخص الرسالة	ز
المقدمة	١-9
التمهيد	١٠-٢١
الفصل الأول : العلل الناشئة عن عدم الاتصال – عند الشيخ الألباني .	٢٢-١٢٨
المبحث الأول : علل دفع السماع المتوهم وثبوته .	٢٢-٧٣
المطلب الأول : ثبوت السماع (تحقق السماع).	٢٦-٤٢
المطلب الثاني : نفي السماع بلفظ السماع.	٤٢-٥٥
المطلب الثالث : نفي اللقاء .	٥٦-٦٤
المطلب الرابع : نفي الإدراك .	٦٥-٧٣
المبحث الثاني : علل ناشئة عن تعارض الوصل مع الإرسال والرفع مع الوقف عند الشيخ الألباني.	٧٤-١٢٨
المطلب الأول : تعارض الوصل مع الإرسال وترجيح أحدهما عند الشيخ الألباني .	٧٦-٩٧
القسم الأول : تعارض الوصل مع الإرسال وترجيح الإرسال عند الألباني .	٧٧-٨٥
القسم الثاني : تعارض الوصل مع الإرسال وترجيح الوصل عند الألباني .	٨٦-٩٧
المطلب الثاني : العلل الناشئة عن تعارض الرفع مع الوقف والترجيح بينهما عند الشيخ الألباني .	٩٨-١٢٨
القسم الأول : أقوال العلماء في تعارض الرفع مع الوقف .	٩٨-١٠٠
القسم الثاني : تعارض الوقف مع الرفع وترجيح الرفع عند الألباني .	١٠١-١١٠
القسم الثالث : تعارض الرفع مع الوقف وترجيح الوقف عند الألباني .	١١١-١٢٨
الفصل الثاني : العلل الناشئة عن زيادات الرواة - عند الشيخ الألباني .	١٢٩-١٨٣
المبحث الأول : التحليل بزيادة الثقة	١٢٩-١٦٢
المطلب الأول : أقوال العلماء في زيادة الثقة .	١٣٢-١٣٣
المطلب الثاني : زيادة الثقة عند الشيخ الألباني ، مقدمة وقسمان :	١٣٤-١٣٦
القسم الأول : زيادة الثقة في الإسناد - عند الشيخ الألباني .	١٣٧-١٤٢
القسم الثاني : زيادة الثقة في المتن - عند الشيخ الألباني وهي فرعان :	١٤٣-١٦٢
الأول : الزيادة التي حكم الشيخ الألباني بشذوذها .	١٤٣-١٥٢
الثاني : الزيادة التي حكم الشيخ الألباني ببنكارتها .	١٥٣-١٦٢

١٧١-١٦٣	المبحث الثاني : التعليق بالمزيد في متصل الأسانيد - عند الشيخ الألباني .
١٦٥-١٦٣	المطلب الأول : المزيد في متصل الأسانيد عند العلماء .
١٧١-١٦٥	المطلب الثاني : تعريف المزيد في متصل الأسانيد عند الشيخ الألباني ونماذج عليه .
١٨٣-١٧٢	المبحث الثالث : التعليق بالإدراج - عند الشيخ الألباني .
١٧٣	المطلب الأول : تعريف الإدراج (لغة واصطلاحاً) .
١٨٣-١٧٤	المطلب الثاني : التعليق بالإدراج عند الشيخ الألباني ونماذج عليه .
٢٣٩-١٨٤	الفصل الثالث : العطل الناشئة عن الإبدال والتخليط - عند الشيخ الألباني .
١٩٤-١٨٥	المبحث الأول : التعليق بالتصحيح في اسم الراوي - عند الشيخ الألباني .
١٨٦-١٨٥	المطلب الأول : سببه و أهميته وأقسامه .
١٩٤-١٨٦	المطلب الثاني : التصحيح عند الشيخ الألباني ونماذج عليه من كتبه ؛ وفيه قسمان :
١٩١-١٨٦	الأول : التصحيح في الإسناد .
١٩٤-١٩١	الثاني : التصحيح في المتن .
٢١٤-١٩٤	المبحث الثاني : التعليق بإبدال راو براو - عند الشيخ الألباني .
١٩٦	المطلب الأول : الإبدال عند العلماء ونماذج عليه .
١٩٦	المطلب الثاني : الإبدال عند الشيخ الألباني ، وفيه أقسام :
٢٠٣-١٩٧	الأول : إبدال راو براو في الإسناد .
٢٠٧-٢٠٤	الثاني : إبدال صحابي بصحابي آخر .
٢١٤-٢٠٧	الثالث : إبدال إسناد بإسناد .
٢٢٤-٢١٥	المبحث الثالث : التعليق بـ (سلوك الجادة) - عند الشيخ الألباني .
٢١٧-٢١٦	المطلب الأول : التعريف اللغوي والاصطلاحي لسلوك الجادة .
٢٢٤-٢١٧	المطلب الثاني : (سلوك الجادة) عند الشيخ الألباني ونماذج عليه .
٢٣٩-٢٢٥	المبحث الرابع : التعليق بالإختلاط - عند الشيخ الألباني .
٢٢٧-٢٢٥	المطلب الأول : تعريف الاختلاط والتغير وحكمهما .
٢٣٧-٢٢٨	المطلب الثاني : التعليق بالاختلاط عند الشيخ الألباني ونماذج عليه .
٢٣٩-٢٣٨	الخاتمة : تشمل على أهم النتائج والتوصيات .
٢٤١-٢٤٠	فهرس أطراف الأحاديث الواردة في الرسالة .
٢٥٤-٢٤٢	تَبَّتُ المصادر والمراجع .
٢٥٦-٢٥٥	الملخص باللغة الإنجليزية .

التعلييل عند الشيخ الألباني

إعداد

محمد حمدي محمد أبو عبده

المشرف

الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة

ملخص

تتناول هذه الدراسة منهج تعلييل الأحاديث عند واحد من رموز علم الحديث النبوي في العصر الحديث ، وهو الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٩٩٩م) - رحمه الله تعالى - ، الذي أثرى المكتبة الإسلامية بكثير من الجهود الحديثية التي احتوت على مسائل كثيرة من مسائل علم العلل ؛ كالاختلاف في سماعات الرواة ، وزيادات الثقات ، والإبدال والتخليط ، وغيرها. وقد أثار مسائله هذه حيرة النقاد المعاصرين فكانوا بين موافق له ومعارض .

جاءت هذه الرسالة للإجابة عن أسئلة كثيرة أثرت حول منهجية الشيخ الألباني في التعلييل ؛ وهل كان له منهجية محددة ؟ أم أن عمله اقتصر على الجمع والنقل ؟ وهل استخدم قرائن الترجيح عند الاختلاف أم أن عمله كان عشوائياً ؟ وهل كان للشيخ مدرسة خاصة استقل بها عن غيره أم أنه كان مقلداً ؟ وغيرها من الأسئلة التي أوجب عنها .

وقد بذل الباحث جهداً في تتبع أقوال الشيخ الألباني الخاصة بعلل الأحاديث في كتبه كلها استقراءً - شبه كامل - لها ، فتوصل إلى عدد من النتائج والتوصيات تمثلت في أن الشيخ الألباني كان صاحب منهجية محددة في التعامل مع الأحاديث النبوية المعلولة ، وقد أضاف إلى علماء النقد والتعلييل أشياء لم تنتيسر لهم ، وذلك لما وقع بين يديه من مراجع ومصادر كانت مفقودة وغير مطبوعة بل كانت في خزائن المخطوطات التي لم تر النور حتى هذه اللحظة !! .

ثم إن الشيخ الألباني لم يخرج - فيما رآه الباحث - عن منهج علماء التعلييل وأئمة النقد في المنهجية العامة للتعامل مع الأحاديث المعلولة ؛ بل سار على خطاهم .

ومن أهم نتائج هذه الدراسة ؛ أن الباحث يوصي بأن تكون كتب الشيخ الألباني مرجعاً مهماً من مراجع التحقيق والتخريج والحكم على الأحاديث النبوية لأهمية تحقيقاته ودقتها .

ومن باب الأمانة العلمية ؛ وقف الباحث على بعض الأخطاء التي تغتفر للشيخ ويمكن مناقشته فيها ، وهو كغيره من العلماء لا يخلو من الوقوع في الأخطاء !

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . أما بعد : فإن أصدق الحديث كلام الله تعالى ، وأفضل الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وإن شر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، أما بعد :

فإن علم الحديث النبوي ما زال متصديراً كل العلوم الشرعية لأهميته ، فهو البناء المتين والأساس المكين لها ، ومن غير ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم تضطرب الأفهام وتختلف الأحكام ، لذلك قعد علماء الحديث قواعد لحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعوا ضوابط للأخذ منه ، ومن هذه القواعد : علم علل الحديث ، الذي يعد الخوض فيه أوعر مسالك علوم الحديث وذلك لخطورته ، ودقة مباحثه ، ومن هنا فلم يُبرز فيه إلا أفراد قليلون من أهل الشأن من المتقدمين كعلي بن المديني والبخاري والترمذي والدارقطني وغيرهم ، ومن المتأخرين برز العراقي وابن حجر ، وفي هذا العصر لم يبرز إلا ندرة من العلماء وعلى رأسهم الشيخ محمد ناصر الدين الألباني الذي عاش في عصر غير عصره ، ودخل معترك ما لم يدخله غيره ، فأحيا ما أوشك على الإنقراض - وأقصد علم العلل - فلم يجاريه فيه أحد ، ولم يُطل فيه النفس غيره ، فأبدع فيه وكان بحق المتفرد فيه بين أقرانه .

ولكنه - نتيجة الضعف البشري - تعرض للوقوع لأخطاء ما نجا منها أحد من كبار العلماء ، وهذا أمر طبيعي ، فالإنسان يصيب ويخطئ ، وكفى بالمرء نبلاً أن تعد معايبه ، وهذا لا يُنقص من مكانة الشيخ العلمية ، بجانب الجهد الكبير الذي بذله في خدمة السنة النبوية المطهرة .

فقد لاقى الشيخ من خصومه هجوماً عنيفاً من أجلها ، ونسوا جهود الشيخ الكبيرة في خدمة السنة النبوية ، فالعدل والإنصاف يقتضيان أن ننظر إلى حسنات كل عالم وجهوده وأن نبرزها ، لا أن نسلط الضوء على أخطاء ليس معصوماً منها أحد فنبرزها .

وقد بدأت فكرة هذا البحث (التعليل عند الشيخ الألباني) تنمو عندي في سنة (١٩٩٦) - في مرحلة الماجستير - ، وقد أردت أن أكتب حول موضوع (الشيخ الألباني محدثاً) ، ولكن بعض الإخوة صرفني عنه لأسباب !! ، ثم بقيت الفكرة حتى هذا الوقت فطرحتها على رئيس قسم أصول الدين فضيلة الدكتور عبد الكريم الوريكات ، وعلى مشرفي الفاضل الأستاذ الدكتور باسم الجوابرة فشجعاني عليها ومضيت قدماً فيها . فأبصرت النور والحمد لله على توفيقه .

وقد كان الباعث الأهم على إبراز هذا الموضوع ، ما كان يُثار حول الشيخ الألباني أثناء المحاضرات من نقاشات ، أو ما كان يتداوله الناس على صفحات الشبكة الإلكترونية ، فكان البعض يخوض فيها دون علم مسبق ، سوى ما كانت تتناقله الألسنة عن الشيخ الألباني ، فمن مُصيب ومن مخطئ - بين مُقسطٍ ومُجحفٍ - . والبعض الآخر يخوض عن علم - بمكانة الشيخ - ولكن بلسانٍ ناقدٍ عليه. فكننت أبحث عن الإنصاف فلم أجده !!

وفي مرحلة إعداد هذه الرسالة ظهر لي جهد الشيخ وفضله في علم العلل وخدمة السنة النبوية ، فأزلت كثيراً من الشبهات التي ألصقت بالشيخ ووقفت على أخطاء تُغتفر وتُناقش والمجال فيها واسع - فهذا أول بحث من نوعه يتناول مسائل - التعليل عند الشيخ الألباني - ولعله يسد ثغرة في المكتبة الإسلامية .

وقد تتاولت هذه الدراسة من خلال تمهيد ومقدمة و ثلاثة فصول وخاتمة ، فأما التمهيد فجعلته في مطلبين ؛ الأول منهما فقد خصصته للحديث عن ترجمة الشيخ الألباني ، والثاني تحدثت فيه عن أهم ما يخص العلة ومسائلها . وأما المقدمة فبينت فيها : أهمية هذه الدراسة وأهدافها والمشكلات التي واجهتني ، ثم تحدثت عن الدراسات السابقة ، والمنهجية العامة والخاصة التي سرت عليها في إعداد هذه الدراسة .

ثم تحدثت في الفصل الأول عن العلل الناشئة عن عدم الاتصال ، وقسمته إلى مبحثين ؛ تكلمت في الأول منهما عن علل دفع السماع المتوهم وثبوته وبينت فيه أن هناك سماعات لبعض الرواة لم تثبت لهم فقام أهل النقد بنفيها- بالرغم من وجود صيغ السماع - ، وهناك سماعات لرواة آخرين نُفيت عنهم فقام العلماء باستخدام القرائن لإثباتها لهم ، ثم بينت أن الشيخ الألباني قد سار على منهج العلماء النقاد في هذه المسائل . وأما المبحث الثاني فتناولت فيه العلل الناشئة عن تعارض الوقف مع الرفع وعن تعارض الوصل مع الإرسال ، وذكرت أشهر المسائل المتعلقة بهما ، وما كان موقف الشيخ الألباني منها ، حيث أنه استخدم قرائن الترجيح فيها ولم يخرج عن منهج أهل النقد والتعليل .

وأما الفصل الثاني - وكان مهماً للغاية لشهرته ودقته - فكان للحديث عن زيادات الرواة الثقات ، وجعلته في ثلاثة مباحث ، تحدثت في الأول منها عن زيادة الثقة واختلاف أهل النقد فيها ثم ذكرت رأي الشيخ الألباني فيها ، وعرجت فيه للحديث عن الشذوذ والنعارة عند الشيخ الألباني ، ثم بينت مكانته بين أقسام أهل النقد الذين اختلفوا في هذه الزيادة (رفضاً وقبولاً) . وفي المبحث الثاني تحدثت عن المزيد في متصل الأسانيد وأثبت أن الشيخ الألباني كانت له يد فيه حيث نفى ذلك عنه بعض المشتغلين بالحديث من الدكتوراة الفضلاء . وفي المبحث الثالث تناولت موضوع الإدراج وخاصة ما كان منه في الإسناد ، وكيف تعامل معه الشيخ الألباني .

وأما الفصل الثالث والأخير فتحدثت فيه عن العلل الناشئة عن (الوهم والخطأ) كالإبدال والتخليط ، وأقصد ما كان يقع من الرواة من (تصحيف أو إبدال راوٍ براوٍ أو سلوك جادة أو طروء اختلاط) ، ثم بينت منهج الشيخ الألباني في هذه المسائل .
ثم ختمت بأهم ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات بناء على ما توصلت إليه في هذه الرسالة .

١ - مشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها:

مشكلة الدراسة :

إن موضوع علم العلل خاض فيه الكثيرون من أهل العلم ، فكان للمتقدمين من أئمتنا منهجاً خاصاً مستقلاً بهم في ميدان العلل ، وقد كتب في ذلك المؤلفات والرسائل الجامعية العليا ، ثم كان للمتأخرين من أئمتنا أيضاً نصيباً من الدراسة لمناهجهم وطرقهم في ميدان العلل .
وأما المعاصرون - ممن اشتغل بعلم العلل وتبحر فيه - كالشيخ الألباني وغيره ، فقلّ ما وجدنا دراسة تتناول أحدهم .

وستحاول هذه الدراسة الإجابة عن أسئلة كثيرة أهمها :

- ١- هل انفرد الشيخ الألباني عن أئمة النقد والتعليل بطريقة دراسة الأحاديث النبوية الشريفة خاصة فيما يتعلق بعلم العلل .
- ٢- ثار الجدل كثيراً بين علمائنا وعلى رأسهم الأساتذة الجامعيين الذين تلقى الباحث على أيديهم العلم ، فقد كانوا بين موافق للشيخ في تعليقه للأحاديث وبين مخالف له ! وكان هذا سبباً في نشوء الجدل بين الطلبة وانقسامهم ، فأين يقف طالب العلم ؟ هل يقف مع الموافقين للشيخ أم مع المخالفين ؟ وهل نقبل بمنهج الشيخ أم لا نقبل ؟
- ٢- ثم إن من أهم مسائل (التعليل) الاختلاف في الرفع والوقف والاختلاف في الوصل والإرسال ، ومسائل: زيادة الثقة وإثبات السماع والتفرد والمخالفة والإدراج في المتن والوضع فيه مما ليس من مشكاة النبوة ، وغيرها من المسائل . ومن خلال تتبع الباحث لهذه المسائل في كتب الشيخ الألباني ، وجد أن للشيخ منهجاً وطريقة متميزة تستحق الدراسة والبحث ، فكيف تعامل الشيخ مع هذه المسائل ؟

- ٣- ومن أهم مسائل التعليل في أحاديث الثقات؛ (مسألة السماع)، فهل كل سماع يحكم له بالاتصال؟ أم أن الإسناد قد يعل به بسبب الوهم أو غيره من المسائل المتعلقة بذلك؟
- ٤- وكذلك مسألة زيادة الثقة؛ فهل كل زيادة من الثقة تُقبل منه؟ أم أنها تتبع لقواعد دقيقة اتبعها العلماء؟ وهل نهج الشيخ الألباني منهج استخدام القرائن في التعليل والترجيح؟
- ٥- هل كان للشيخ مدرسة خاصة به في مجال العلل؟
- ستحاول هذه الدراسة الإجابة عن مثل هذه التساؤلات - إن شاء الله تعالى - .

أهمية الدراسة :

- ١- تبين منزلة الشيخ في مضمار العلل ، وبحسب موازين النقد العلمي .
- ٢- وتكمن أهمية هذه الدراسة في البحث عن طريقة الشيخ ومنهجه !
- ٣- تبرز جهد الشيخ في الحكم على الأحاديث .
- وبناء على ما سبق ؛ جاءت فكرة هذه الدراسة بعد أن قام الباحث بعرضها على أهل الاختصاص من الأساتذة الجامعيين - حفظهم الله تعالى - حيث أشاروا على الباحث الكتابة فيها.

أهداف الدراسة :

- حدد الباحث أهداف رسالته بالأمور التالية :
- ١- الوقوف على حقيقة منهج الشيخ الألباني في التعليل .
- ٢- بيان مدى موافقة الشيخ الألباني لأئمة التعليل والنقد الحديثي في ميدان العلل.
- ٣- بيان مكانة الشيخ الألباني في علم العلل ، وأقصد : هل قدم الشيخ الألباني شيئاً جديداً في ميدان العلل؟ وهل استقل بمدرسة جديدة ذات منهجية متميزة يُشَدُّ إليها الرِّحال ؟ وهل سلكَ منهج (استخدام القرائن في الترجيح) أم لم يستخدمها واكتفى بظاهر النصوص ؟
- ٤- الكشف عن قيمة كتب الشيخ الألباني المتضمنة لمواضيع العلل كـ (السلسلتين الصحيحة والضعيفة ، وإرواء الغليل ، وصحيح سنن أبي داود وضعيفه ، ...) وبيان صلاحيتها لأن تكون مرجعاً في التخريج والحكم على الأحاديث .
- ٥- خدمة السنة النبوية في سد فراغ موجود في المكتبة الإسلامية في هذا المجال ، حيث إن دراسة مناهج العلماء المعاصرين جدّ قليلة بين الباحثين .

٢ - الدراسات السابقة :

في حدود علم الباحث لا توجد دراسات سابقة ولا رسائل علمية بحثت هذا الموضوع (منهج الشيخ الألباني في التعليل) وبعد السؤال و البحث عن الدراسات السابقة الخاصة بهذا العنوان (التعليل عند الشيخ الألباني) لم أجد - حسب علمي - ما يدل على أن هناك من كتب في هذا الموضوع . ولكنني وقفت على مواضيع عامة في منهج الألباني وطريقته ، مثل :

١- منتهى الأمانى بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني ، تأليف أحمد سليمان أيوب ، وفيه قام الباحث بجمع أقوال الشيخ الألباني فيما يتعلق بعلم (مصطلح الحديث) بجميع فروعها ، وعنون لها وجمعها ورتبها ، فكان عمل الباحث مقتصرًا على جمع أقوال الشيخ في تلك المسائل دون تحليل أو تعقب أو اعتراض ! ولم يشر فيه إلى موضوع العلل كدراسة مستقلة !

٢- الروض الداني في الفوائد الحديثية ، جمع وإعداد الأستاذ عصام موسى هادي - الذي كان يعمل كاتباً وناسخاً في مكتبة الشيخ الألباني الخاصة في منزله - وكتابه هذا مجرد جمع أقوال الشيخ في بعض أمور المصطلح - أيضاً - وعنون لها وجمعها دون تحليل أو اعتراض ! وليس له في موضوع دراسة العلل تعلق !

٣- الإعلام في إيضاح ما خفي على الإمام ، تأليف فهد عبد الله السنيد ، وهو عبارة عن تعقبات حديثية على الشيخ الألباني ، وفيه قام الباحث بقراءة كتب الشيخ الألباني فكان له تعقيبات على بعض الأحاديث التي صححها أو ضعفها الشيخ الألباني (خمسة وعشرين موضعاً) ، وفيه أشار الباحث بقوله : (لو أن الشيخ الألباني قرأه لتعقبه كله أو أكثره) . فتعقب الباحث " السنيد " الشيخ الألباني فيها ووقف على أخطاء للشيخ في التصحيح والتضعيف وقال : " وبما أن الشيخ أكثر من الكلام على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً كان من الطبيعي أن يقع منه الخطأ ،...، ولقد كان يمر بي أثناء قراءتي لكتب الشيخ بعض الأحاديث التي يصححها وهي ضعيفة أو يكون الحديث صحيحاً ولكن فيه بعض التعقبات " . ولكنه لم يكن مستقلاً بإيراد العلل كبحث وإنما ذكرت بعض تلك الأحاديث وفيها شيء من العلل .

٤- تناقضات الألباني الواضحات فيما وقع له في تصحيح الأحاديث وتضعيفها من أخطاء وغطات ، وبيان معانيه ، للباحث حسن السقاف ، وقد أشار إلى بعض مسائل تتعلق بالعلل ولكنها بحاجة إلى تتبع ومراجعة ، فقد كُتِبَ هذا البحث بقلم (ناظم) على الشيخ الألباني ! فينبغي التأكد من نقولاته و تعقباته .

٥- جهود الشيخ الألباني في الحديث (رواية ودراسة) ، تأليف الباحث عبد الرحمن العيزري ، وهو عبارة عن رسالة جامعية صادرة عن جامعة صنعاء في اليمن عام ١٤٢٧ هـ ، وقد قام الباحث كغيره ممن سبقه بدراسة كتب الشيخ (دراسة ورواية) . وأفرد جهود الشيخ الألباني في تصحيح الحديث ، وجهوده في الحديث الحسن ، وجهوده في الحديث الضعيف ، وجهوده في الجرح والتعديل ، وجهوده في الحديث رواية ، كل واحد منها بفصل مستقل ولم يبرز جهود الشيخ الألباني في التعليل ! فاعتوره النقص في هذا الجانب — حسب رأبي — فأصبح ما يختص بجهود الشيخ في التعليل مفرقاً بين الفصول والسطور وليس شاملاً ولا كاملاً ولا مستقلاً .

٦- ردع الجاني المتعدي على الألباني ، تأليف طارق عوض الله ، وهو كتاب ألف للرد على كتاب (تنبيه المسلم إلى تعدى الألباني على صحيح مسلم لمحمود سعيد ممدوح) ، وفيه قام الباحث طارق عوض الله بالرد على مؤلف هذا الكتاب ، حيث ذكر اعتراضاته على الشيخ الألباني وفندها ، وقد احتوى رده على بعض مسائل تتعلق بالعلل ، ولكنه لم يكن كتاباً مستقلاً في الحديث عن التعليل عند الشيخ الألباني ، بل وكأنه كان دفاعاً عن بعض أحاديث الصحيحين التي تكلم عليها الشيخ الألباني.

٣- الصعوبات التي واجهتني أثناء البحث :

- ١- تراجعات الشيخ الألباني عن بعض أحكامه في بعض الأحاديث ، جعلني - في البداية - أقع في ارتباك منها ، ثم تنبهت لها وعرفت كيف أتعامل معها .
- ٢- وجود بعض ما كان ظاهره التناقض - ولا يندرج تحت التراجعات - وليس فيه حكم نهائي للشيخ الألباني ، مما جعلني أقف طويلاً أمامه .

٤- المنهج العام للبحث :

١- قام الباحث باستخدام المنهج الإستقرائي ، حيث قام بالاطلاع على ما كتبه الشيخ الألباني فيما يتعلق بموضوع العلل والتعليل في كتبه كالسلسلتين (الصحيحة والضعيفة) ، وصحيح سنن أبي داود وضعيفه ، وإرواء الغليل ، وغيرها من الكتب التي احتوت على تحقيقات الشيخ وتخريجاته ، وعرضها بشكل علمي .

٢- ثم استخدمت المنهج التحليلي لتحليل أقوال الشيخ وتفصيلها والمقارنة بينها للوصول إلى أدق المعلومات و النتائج عن منهجه . وذلك بتفسير تعليقاته ، وتفكيك عباراته ؛ لإدراك حقيقة التعليل عنده وسببه والأساس النظري الذي يقوم عليه .

٣- واستخدمت المنهج النقدي ، أثناء دراسة الأحاديث التي حكم عليها الشيخ وعللها ، إعتياداً على قواعد النقد الحديثي .

٣- ومن خلال المنهج التاريخي قمت بتتبع كتابات الشيخ للوقوف على مسألة مهمة من مسائل المنهجية وهي ؛ هل كان للشيخ طريقة في التعليل قديمة ثم عدل عنها إلى طريقة جديدة ؟ ثم هل تراجع الشيخ عن أحكامه على بعض الأحاديث التي حكم بإعلالها ثم صححها والعكس من ذلك ؟

وأما منهجية البحث - المفصلة - التي سرت عليها، فقد قمت باتباع المنهجية الآتية في البحث:

١ - تقسيم أنواع العلل حسب أهميتها واتساعها في كتب التعليل :

- * فبدأت بالعلل الناشئة عن عدم الاتصال ، وهي العلل التي تتعلق بإثبات السماع ونفيه ، و ما يختص (بالوصل والارسال والوقف والرفع) وذكر التعارض بينهما.
- * ثم ذكرت العلل الناشئة عن زيادات الرواة وبينت فيها أنواع هذه الزيادات ؛ كزيادة الثقة ، والمزيد في متصل الأسانيد ، والإدراج .
- * ثم ذكرت العلل الخاصة بما يسمى عند العلماء (الوهم والنسيان) كالتصحيح ، وإبدال راوٍ براوٍ ، وسلوك الجادة .

٢ - التعريف بأنواع العلل السابقة ، والتمثيل لها ، وذلك :

- * بذكر التعريف اللغوي والاصطلاحي لكل نوع .
- * وذكر أقوال العلماء واختلافهم فيها .
- * وذكر تعريف الشيخ الألباني لهذه الأنواع لبيان مدى موافقته أو مخالفته لأهل العلم .
- * الترجيح بينها ، ثم التعقيب بما أرى أنه الأرجح .
- * وأختم بذكر نماذج - من كتب الشيخ الألباني - فيما يختص بنوع العلة المذكورة ، ومناقشتها مناقشة قائمة على أسس وقواعد النقد الحديثي العلمي البناء .

٣ - اختيار الأحاديث من كتب الشيخ الألباني :

* وقد تم اختيار الأحاديث من كتب الشيخ بعد مراجعة ما كتبه الشيخ في المسألة المُعَنَوَنَ لها بدقة وعناية ، حيث قام الباحث باستقراء - شبه كامل - للأحاديث - باستخدام الحاسب الآلي - مع مراجعة للأصل ، ثم تم اختيار ما كان في ظاهره نوع من الخلاف بين أهل النقد والتعليق وبين الشيخ الألباني .

* وإن لم يكن هناك خلاف ، أسوق الحديث بما يتناسب مع نوع العلة التي وُضِعَ تحتها .

* يتم نقل موطن الشاهد من كلام الشيخ -مختصراً ما أمكن- ، وذلك لأن كل كلمة لها حسابها عند البحث . وحتى لا يُستدرك على الباحث أنه بتر كلام الشيخ !!

* بيان مصدر الحديث من كتب الشيخ ، بذكر رقم الجزء والطبعة ودار النشر ، لأهمية ذلك في البحث . للوقوف على آخر أحكام الشيخ الألباني بعد تراجعته عن بعض الأحكام .

٤ - ذكر قول الشيخ الألباني في بيان سبب علة الحديث ، على شكل نقاط محددة .

٥ - فإن ظهر بعد البحث أن هناك اختلافاً بين أهل العلم وبين الشيخ الألباني ، يذكر الباحث أقوال أهل العلم في تعليل الحديث ، وبيان سبب العلة عندهم .

٦ - عقد مقارنة بين أقوال أهل العلم وبين قول الشيخ الألباني في المسألة .

٧ - الترجيح بما يراه الباحث مناسباً حسب ما ساقه من الأدلة والقرائن على ذلك .

٨ - التعقيب على الشيخ الألباني ومناقشته - فيما ظهر للباحث - فيما يكون قد أخطأ فيه .

٩ - وأما فيما يختص بالرواة المذكورين في البحث ، فقد اتبع الباحث معهم الآتي :

* عدم الترجمة للرواة المشهورين والأئمة ؛ كالشافعي وأبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم .

* الترجمة المختصرة للراوي المتفق على توثيقه ، واعتماد كتب التراجم في الترجمة.

* الترجمة المختصرة للراوي المتفق على تضعيفه ، بالرجوع لكتب التراجم ، وكتب التعليل.

* الترجمة المُقارَنَة للراوي المُخْتَلَف فيه (بين التوثيق والتضعيف) والترجيح بالقرائن من كتب التخريج وكتب التعليل . للوقوف على حال هذا الراوي بإنصاف - ما أمكن - .

١٠ - الحكم على الأحاديث :

* أولاً : إثبات حكم الشيخ الألباني على الحديث ، واعتماده لمناقشته فيه .
 * ثانياً : بعد الانتهاء من مناقشة الشيخ في تعليقه للحديث ، يذكر الباحث ما رآه راجحاً بالأدلة والقرائن ، ثم يُثبت الحكم النهائي (بين موافق للشيخ في حكمه وبين مخالف له) حسب ما ترجح للباحث .

١١ - تخريج الأحاديث :

وبالنسبة لتخريج الأحاديث فقد اتبع الباحث منهجية محددة هي :
 * اعتماد المصادر والمراجع التي ذكرها الشيخ في التخريج وعدم التوسع في ذكر مصادر أخرى ، مع الإشارة إلى الجزء ورقم الصفحة ودار النشر ومكانها ورقم الطبعة وتاريخها .
 * أما الأحاديث التي ذُكرت في أثناء البيان والمناقشة ، فقد تم ذكر تخريجها من مظانها وبيان درجتها .

تمهيد

في هذا التمهيد سيقوم الباحث بذكر نبذة من ترجمة الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - حيث سيذكر فيها أهم ما احتوته الكتب التي ترجمت للشيخ الألباني ، بشكل مختصر ، لأنه لا فائدة من التكرار ! ويضاف إلى هذا أن الشيخ علمٌ مشهور بين الأعلام . ثم سيقوم الباحث بالتعريف على تعريف (علة) وما يتعلق بها من مواضيع مبينا أهم النقاط الرئيسية فيما يتعلق بها ، وذلك من خلال مطلبين .

المطلب الأول : التعريف بالشيخ الألباني .

من الطبيعي أن الباحث حينما يتناول شخصية علمية أن يعمل على لملمة أطراف شخصيته من جميع الجوانب ، ولكن ما كُتِبَ عن الشيخ من خلال الرسائل العلمية والأبحاث الخاصة لبعض المؤلفين ، وجد الباحث نفسه مضطراً لاختزال ترجمة الشيخ الألباني ، حيث أن حجم هذه الرسالة محدود ومقيد بعدد معين من الصفحات .

أولاً : اسمه ونسبه : هو الشيخ المحدث العلامة محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي بن آدم ، الملقب بـ (الألباني) ، وكنيته أبو عبد الرحمن (١) .

ثانياً : ولادته ونشأته : ولد الشيخ الألباني في مدينة (أشقودرة) وهي عاصمة ألبانيا (٢) ، وذلك في عام (١٣٣٢هـ) الموافق لـ (١٩١٤م) .

" ونشأ الشيخ الألباني في أسرة فقيرة متدينة يغلب عليها الطابع العلمي ، فكان والده مرجعاً للناس يعلمهم و يرشدهم حيث أنه تعلم في الدولة العثمانية (الأستانة) .

ثم هاجر بصحبة والده إلى دمشق الشام للإقامة الدائمة فيها بعد أن انحرف أحمد زاغو (ملك ألبانيا) ببلاده نحو الحضارة الغربية العلمانية .

وقد أتم الشيخ دراسته الابتدائية في مدرسة الإسعاف الخيري في دمشق بتفوق . ونظراً لرأي والده الخاص في المدارس النظامية من الناحية الدينية ، فقد قرر عدم إكمال الدراسة النظامية ووضع له منهجاً علمياً مركزاً قام من خلاله بتعليمه القرآن الكريم ، و التجويد ، و النحو و

¹ انظر : مجلة صوت الأمة ، العدد ٣٢ ، السنة ١٤٢٠هـ ، ص ٣٢ . العلي ، إبراهيم ، محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة ، دار القلم ، دمشق ، ط ٢ ، ٢٠٠٣م ، ص ١١ .

² ألبانيا : بلد إسلامي يقع في جنوب شرق أوروبا ، يحده من الجنوب والشرق : اليونان ، ومن الشمال : يوغسلافيا (وهي اليوم مقسمة إلى صربيا ، والبوسنة ، والجبل الأسود ، وسلوفينيا) ، ومن الغرب : بحر الأدرياتيك . وما زالت هذه الدولة (ألبانيا) تحت سيطرة الحكم الروسي الشيوعي .

الصرف ، و فقه المذهب الحنفي ، و قد ختم الألباني على يد والده حفظ القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم ، كما درس على الشيخ سعيد البرهاني (مراقي الفلاح) في الفقه الحنفي و بعض كتب اللغة و البلاغة ، هذا في الوقت الذي حرص فيه على حضور دروس و ندوات العلامة بهجت البيطار .

أخذ الشيخ عن أبيه مهنة إصلاح الساعات فأجادها حتى صار من أصحاب الشهرة فيها ، و أخذ يتكسب رزقه منها ، وقد وفرت له هذه المهنة وقتاً جيداً للمطالعة و الدراسة ، و هيأت له هجرته للشام معرفة باللغة العربية و الاطلاع على العلوم الشرعية من مصادرها الأصلية .

ثالثاً : توجهه إلى علم الحديث و اهتمامه به .

على الرغم من توجيه والد الألباني المنهجي له بتقليد المذهب الحنفي و تحذيره الشديد من الاشتغال بعلم الحديث ، فقد أخذ الألباني بالتوجه نحو علم الحديث و علومه ، فتعلم الحديث في نحو العشرين من عمره متأثراً بأبحاث مجلة المنار التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا (رحمه الله) و كان أول عمل حديثي قام به هو نسخ كتاب " المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار " للحافظ العراقي (رحمه الله) مع التعليق عليه .

و كان ذلك العمل فاتحة خير كبير على الشيخ الألباني حيث أصبح الاهتمام بالحديث و علومه شغله الشاغل ، فأصبح معروفاً بذلك في الأوساط العلمية بدمشق ، حتى إن إدارة المكتبة الظاهرية بدمشق خصصت غرفة خاصة له ليقوم فيها بأبحاثه العلمية المفيدة ، بالإضافة إلى منحه نسخة من مفتاح المكتبة حيث يدخلها وقت ما شاء ، أما عن التأليف و التصنيف ، فقد ابتدأهما في العقد الثاني من عمره ، و كان أول مؤلفاته الفقهية المبنية على معرفة الدليل و الفقه المقارن كتاب " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " و طبع مراراً ، و من أوائل تخاريجه الحديثية المنهجية أيضاً كتاب " الروض النضير في ترتيب و تخريج معجم الطبراني الصغير " و لا يزال مخطوطاً .

وقد كان لاشتغال الشيخ الألباني بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أثره البالغ في توجهه السلفي للشيخ ، و قد زاد تشبثه و ثباته على هذا المنهج مطالعته لكتب شيخ الإسلام ابن تيمية و تلميذه ابن القيم و غيرهما من أعلام المدرسة السلفية .

حمل الشيخ الألباني راية الدعوة إلى التوحيد و السُّنة في سوريا حيث زار الكثير من مشايخ دمشق و جرت بينه و بينهم مناقشات حول مسائل التوحيد و الإتياع و التعصب المذهبي و البدع ، فلقى الشيخ لذلك المعارضة الشديدة من كثير من متعصي المذاهب و مشايخ الصوفية و الخرافيين و المبتدعة ، فكانوا يثيرون عليه العامة و الغوغاء و يشيعون عنه بأنه " وهّابي ضال " و يحذرون الناس منه ، هذا في الوقت الذي وافقه على دعوته أفاضل العلماء

المعروفين بالعلم و الدين في دمشق ، و الذين حَضَّوْهُ على الاستمرار قُدُماً في دعوته و منهم، العلامة بهجت البيطار، و الشيخ عبد الفتاح الإمام رئيس جمعية الشبان المسلمين في سوريا، و الشيخ توفيق البزرة ، و غيرهم من أهل الفضل و الصلاح (رحمهم الله تعالى).

رابعاً : نشاط الشيخ الألباني الدعوي .

نشط الشيخ في دعوته من خلال:

- أ- دروسه العلمية التي كان يعقدها مرتين كل أسبوع حيث يحضرها طلبة العلم و بعض أساتذة الجامعات ، و من الكتب التي كان يُدرِّسها في حلقات علمية :
 - فتح المجيد لعبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب.
 - الروضة الندية شرح الدرر البهية للشوكاني شرح صديق حسن خان.
 - أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف.
 - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير شرح احمد شاکر.
 - منهاج الإسلام في الحكم لمحمد أسد.
 - فقه السنة لسيد سابق.

ب- رحلاته الشهرية المنتظمة التي بدأت بأسبوع واحد من كل شهر ثم زادت مدتها حيث كان يقوم فيها بزيارة المحافظات السورية المختلفة ، بالإضافة إلى بعض المناطق في المملكة الأردنية قبل استقراره فيها مؤخراً ، هذا الأمر دفع بعض المناوئين لدعوة الألباني إلى الوشاية به عند الحاكم مما أدى إلى سجنه .

خامساً : صبره على الأذى و هجرته .

في أوائل عام ١٩٦٠م كان الشيخ يقع تحت مرصد الحكومة السورية ، مع العلم أنه كان بعيداً عن السياسة ، و قد سبب ذلك نوعاً من الإعاقة له في أداء مهمته في الدعوة . فقد تعرض للاعتقال مرتين ، الأولى كانت قبل ٦٧ حيث اعتقل لمدة شهر في قلعة دمشق وهي نفس القلعة التي اعتقل فيها شيخ الإسلام (ابن تيمية) ، وعندما قامت حرب ٦٧ رأت الحكومة أن تُفرج عن جميع المعتقلين السياسيين.

لكن بعدما اشتدت الحرب عاد الشيخ إلى المعتقل مرة ثانية ، و لكن هذه المرة ليس في سجن القلعة ، بل في سجن الحسكة شمال شرق دمشق، و قد قضى فيه الشيخ ثمانية أشهر ، و خلال هذه الفترة حقق مختصر صحيح مسلم للحافظ المنذري واجتمع مع شخصيات كبيرة في المعتقل .

سادساً : جهود الشيخ الألباني العلمية .

لقد كانت للشيخ جهود علمية و خدمات عديدة منها :

- ١- كان الشيخ- رحمه الله - يحضر ندوات العلامة الشيخ محمد بهجت البيطار - رحمه الله - مع بعض أساتذة المجمع العلمي بدمشق ، منهم عز الدين التتوحي- رحمه الله - إذ كانوا يقرؤون "الحماسة" لأبي تمام .
- ٢- اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي ، التي عازمت الجامعة على إصدارها عام ١٩٥٥ م.
- ٣- اختير عضواً في لجنة الحديث ، التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر و سوريا، للإشراف على نشر كتب السنة و تحقيقها.
- ٤- طلبت إليه الجامعة السلفية في بنارس "الهند" أن يتولى مشيخة الحديث ، فاعتذر عن ذلك لصعوبة اصطحاب الأهل و الأولاد بسبب الحرب بين الهند و باكستان آنذاك.
- ٥- طلب إليه معالي وزير المعارف في المملكة العربية السعودية الشيخ حسن بن عبد الله آل الشيخ عام ١٣٨٨ هـ ، أن يتولى الإشراف على قسم الدراسات الإسلامية العليا في جامعة مكة، وقد حالت الظروف دون تحقيق ذلك.
- ٦- اختير عضواً للمجلس الأعلى للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة من عام ١٣٩٥ هـ إلى ١٣٩٨ هـ . وعمل فيها مدرساً للحديث الشريف و علومه .
- ٧- لبي دعوة من اتحاد الطلبة المسلمين في أسبانيا، و ألقى محاضرة مهمة طُبعت فيما بعد بعنوان " الحديث حجة بنفسه في العقائد و الأحكام" .
- ٨- زار قطر و ألقى فيها محاضرة بعنوان : "منزلة السنة في الإسلام".
- ٩- انتدب من سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - رئيس إدارة البحوث العلمية و الإفتاء للدعوة في مصر و المغرب و بريطانيا للدعوة إلى التوحيد و الاعتصام بالكتاب و السنة و المنهج الإسلامي الحق.
- ١٠- دُعي إلى عدة مؤتمرات ، حضر بعضها و اعتذر عن كثير بسبب أشغاله العلمية الكثيرة.
- ١١- زار الكويت و الإمارات و ألقى فيهما محاضرات عديدة ، وزار أيضا عدداً من دول أوروبا ، و التقى فيها بالجاليات الإسلامية و الطلبة المسلمين ، و ألقى دروساً علمية مفيدة .
- ١٢- للشيخ مؤلفات عظيمة و تحقيقات قيمة ، ربت على المائة ، و تُرجم كثير منها إلى لغات مختلفة ، و طبع أكثرها طبعا متعددة و من أبرزها : إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، و سلسلة الأحاديث الصحيحة و شئ من فقهها و فوائدها ، و سلسلة الأحاديث الضعيفة و الموسوعة و أثرها السيئ في الأمة، و صفة صلاة النبي من التكبير إلى التسليم كأنك تراها.

١٣- قررت لجنة الاختيار لجائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية منح الجائزة عام ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م ، و موضوعها " الجهود العلمية التي عُنيت بالحديث النبوي تحقيقاً و تخريجاً و دراسة" لفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني السوري الجنسية، تقديراً لجهوده القيمة في خدمة الحديث النبوي تخريجاً و تحقيقاً ودراسة و ذلك في كتبه التي تربو على المائة.

سابعاً : ثناء العلماء عليه .

قلت : ولمكانة الشيخ العلمية فقد أثنى عليه المقربون والأحباب والخصوم ، وقد نقل الشيخ طارق عوض الله بعضاً من ثناء العلماء عليه ؛ فقال : وقد أثنى عليه :

١ - العلامة محب الدين الخطيب ، فقال : " من دعاة السنة الذين وقفوا حياتهم على العمل لإحيائها " .

٢ - العلامة محمد حامد الفقي ، وقال عنه: " الأخ السلفي البحّثة" .

٣ - العلامة عبد العزيز بن باز ، قال : " ما رأيت تحت أديم السماء عالماً بالحديث في العصر الحديث مثل العلامة الألباني " .

٤ - العلامة محمد الصالح العثيمين ، وقال : " إنه حريص جداً على العمل بالسنة ومحاربة البدعة ، .. ، وهو ذو علم جم في الحديث رواية ودراية ، والرجل طويل الباع واسع الاطلاع قوي الإقناع ، وكلّ يؤخذ من قوله ويترك سوى قول الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم" .

٥ - الشيخ محمد إبراهيم شقرة ، قال : " لو أن شهادات أهل العصر في شيوخ السنة وأعلام الحديث والأثر اجتمعت ، فصيغ منها شهادة واحدة ، أو جمعت في ضفث واحد ، ثم وضعت على منضدة تاريخ العلماء ، فإني أحسب أن تكون شهادة صادقة في علم الحديث الأوحده ، أستاذ العلماء وشيخ الفقهاء ، ورأس المجتهدين في هذا الزمان ، الشيخ ناصر الدين أكرمه الله في الدارين " .

٦ - أبو الفيض وأبو الفضل الغماريين (وهما من خصومه) قال الأول منهما : " وناصر الدين الألباني قدم إلى دمشق وتعلم العربية وأقبل على علم الحديث فأثقنه جداً ، وأعانته مكتبة الظاهرية المشتملة على نفايس المخطوطات في الحديث ،... ، ولولا خبث مذهبه ! وعناده لكان من أفراد الزمان في معرفة الحديث " ، وقال الآخر منهما: " يعرف الحديث معرفة جيدة "

ثامناً : وفاته .

توفي العلامة الألباني بعد عصر - وقبيل غروب - يوم السبت في الثاني و العشرين من جمادى الآخرة ١٤٢٠ هـ ، الموافق للثاني من أكتوبر ١٩٩٩ م ، عن عمر يناهز الثمانية والثمانين ، و دفن بعد صلاة العشاء" (١) .
فرحمة الله تعالى عليه وأسكنه فسيح جناته مع الأنبياء والصديقين والشهداء وحسن أولئك رفيقاً .

المطلب الثاني : العلة وأشهر مسائلها .

في البداية فإن موضوع العلة قد كتب فيه أناس كثر ، ولكن طبيعة موضوع البحث تقتضي التعرّيج على أهم ما يتعلق بالعلة من مسائل ، حيث سيقوم الباحث ببيان أهمية ومكانة علم العلل ، وبيان تعريف العلة لغة واصطلاحاً ، ثم ذكر أهم أسباب العلل التي اشتهرت بين الأئمة النقاد .

فأما مكانة هذا العلم وأهميته ؛ فقد اتفق الأئمة النقاد على أهمية ومكانة علم العلل ودقة مباحثه ، قال عبد الرحمن بن مهدي : " لأن أعرف علة حديث هو عندي أحب إلي من أن أكتب حديثاً ليس عندي " (٢) .

وتكمن أهمية علم العلل بعدة أمور ، وقد ذكرها الشيخ مصطفى باحو في كتابه (العلة وأجناسها عند المحدثين) ؛ وهي :

١ - دقة مباحثه وخفاؤها حتى على أغلب الحفاظ ، إلا من أوتي فهماً ثاقباً واطلاعاً واسعاً ، فحدا ببعضهم إلى القول بأنه إلهام وكهانة ؛ قال ابن مهدي : " معرفة الحديث إلهام ، ... ،

¹ قلت : وقد استفدت كل ما ورد في هذه الترجمة من مصادر مختلفة ، وأهمها : موقع الشيخ الألباني على الإنترنت . أبو معاذ ، طارق عوض الله ، ردع الجاني المتعدي على الألباني ، مكتبة التربية الإسلامية ، مصر ، ط ١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م ، ص ١٥ - ٢٦ . إبراهيم العلي ، محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة ، ص ١٢ . حياة الألباني بقلمه ، جمع : عصام موسى هادي ، المكتبة الإسلامية ، الأردن ، ط ١ ، ١٤٢٢ هـ ، ص ٥ .

الشيباني ، محمد إبراهيم ، حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه ، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق ، الكويت ، ط ٢ ، ٢٠٠٤ م . ج ١ ص ٤٤ . بتصرف واختصار .و موقع منتديات صوت القرآن الكريم

² انظر : السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ، (ت ٩٠٢ هـ) ، فتح المغيـث ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ ، ج ٢ ص ٣٨٧ .

وإنكارنا الحديث عند الجهال كهانة"^(١)، وقال العلّائي - بعد أن ذكر علة خفية -: "وبهذه النكتة يتبين أن التعليل أمر خفي لا يقوم به إلا نقاد أئمة الحديث ، دون مَنْ لا اطلاع له على طريقه وخفاياها"^(٢) .

وقال الحافظ ابن حجر: " وهذا الفن أغمض أنواع الحديث وأدقها مسلكاً ، ولا يقوم به إلا مَنْ منحه الله تعالى فهماً غايصاً ، واطلاعاً حاوياً ، وإدراكاً لمراتب الرواة ، ومعرفة ثاقبة ، ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحدّاقهم ، وإليهم المرجع في ذلك لما جعل الله تعالى فيهم من معرفة ذلك ، والاطلاع على غوامضه دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك"^(٣) .

٢ - أنه علم يعتمد على الحفظ والفهم لا غير ، قال الحاكم : " إنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، ... ، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير"^(٤) .

٣ - أنه علم لا تضبطه قواعد مضطربة دائماً ، ولا يدخل تحت قاعدة كلية ، أو مجموعة قواعد كلية تندرج تحتها جميع الجزئيات ، بل التعليل عندهم دائر مع القرائن والمرجحات ومع ما ينقدح في نفس الناقد لطول الممارسة والخبرة .

٤ - أن أرباب العلل - مع تصريح الراوي بالسماع من شيخه - ينكرون عليه ذلك ولا يقبلونه ويعدونه وهماً ، ولو كان غير مدلس .

٥ - وهم يعلون أحيانا بعلل غير قاذحة في الجملة ، لنكارة في متن الحديث أو سنده أو لوجود شيء رابهم في الحديث جعلهم يتوقفون فيه .

٦ - أن المحدث مهما بلغ في الحفظ والإتقان فضلاً عن الفقيه وغيره ، محتاج إلى غيره في هذا العلم ، فكم حديث سلم به حافظ كبير ، اطلع فيه غيره على علة قاذحة تمنع من تحسينه فضلاً عن تصحيحه .

٧ - وإذا علمنا أن علم العلل يبحث في الأوهام التي يمكن أن تكون قد وقعت لبعض الرواة الثقّات ، بل وبعض جبال الحفظ كالسُفْيَانِيَيْنِ ومالك وشعبة ويحيى القطان ومسعر وأضرابهم ، فليس الشأن عند عالم العلل أن يكون الحديث رواه مبرّزون في الحفظ والضبط ، بل العبرة عنده أن يسلم من الوهم والغلط والعلل الخفية القاذحة التي لا يتفطن لها أكثر المحدثين .

¹ انظر : الخطيب البغدادي ، أبوبكر أحمد بن علي ، (ت ٤٦٣هـ) ، الجامع لأخلاق الراوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ، ج ٢ ص ٢٥٥ .

² انظر : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، (ت ٨٥٢هـ) ، النكت على ابن الصلاح ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق : مسعود السعدني ، ج ٢ ص ٧١٤ .

³ انظر : المرجع السابق ، ج ٢ ص ٧١١ .

⁴ انظر : الحاكم ، أبو عبدالله محمد بن عبدالله ، (ت ٤٠٥هـ) ، معرفة علوم الحديث ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، ص ١٧٤ .

ولهذا تراهم يعلّلون بعلة خفية جداً ويلاحظون أوهاماً من العسير التنبيه لها والتفطن لوجودها ؛ كأن يهم الراوي في اختصار حديث أو في روايته بالمعنى ، أو أن هذا الحديث مما سلك فيه الراوي فيه الجادة واهماً ، أو هذا الحديث مما أدخل على فلان وليس من حديثه فظنه من حديثه ، أو رواه من صحيفة وليس بسماع له أو لم يصح لفلان سماع من فلان ، وإن كان رآه بل جالسه ، أو كملاحظتهم وقوع تصحيف في المتن أو السند ، أو إبدال إسناد بأخر "(١).

قلت : وبعد بيان أهمية ومكانة علم العلل ، لا بد من بيان تعريف العلة (لغة واصطلاحاً) .
تعريف العلة لغة :

اختلف العلماء في تعريف العلة اللغوي ، وذلك لتعدد استعمال جذرها الثلاثي في لغة العرب ، فعند تعريفهم للحديث المعلول اختلفوا في أصل نسبة كلمة (معلول) فقالوا : علة الحديث كذا ، وهذا حديث معلّ ، ومعلّل ، ومعلول ومعتلّ ، وهذا تعليل وإعلال ، وأعله فلان بكذا ، وعلله بكذا ، وعلّه بكذا .

وقد استعمل العرب هذه الكلمة لإفادة معاني عدّة ، أشهرها :

١ - تكرر أو تكرر . وهو قولهم أعلّ القوم : شربت إبلهم العلل والعلّ ، وهو الشرب الثاني ، وقيل الشرب بعد الشرب تباعاً . وعلّ الضارب المضروب إذا تابع عليه الضرب ، والتعليل : سقي بعد سقي .

٢ - عائق يعوق عن الشيء . فيقولون اعتلّه عن كذا ، واعتل عليه بعلة يعتله اعتلالاً ، إذا أعاقه عن أمر ، والعلة حدث يشغل صاحبه عن وجهه .

٣ - ضعف في الشيء . يقولون : علّ يعلّ علة فهو عليل ، أي مريض ، والعلة المرض ، وأعله الله فهو معلّ .

٤ - تشاغل وتلهى عن الشيء . يقولون : علّله بالشيء يعلله تعليلاً فهو معلل ، أي لهاه به ، كما يعلل الصبي بشيء من الطعام عن اللبن ، وتعلل بالأمر واعتلّ به : أي تشاغل .

ومن هذه المعاني نستطيع أن نقرب من المعنى المراد من استعمال الأئمة للفظ (العلة) ، فالمعنى الثاني (عائق يعوق...) قريب من المراد فإن العلة سبب يمنع ويعوق صحة الحديث. والمعنى الثالث (ضعف في الشيء) هو الأثبه في استعمال النقاد ، وعليه فالأصح

¹ انظر : باحو ، مصطفى أبو سفيان ، العلة وأجناسها عند المحدثين ، دار الضياء ، مصر ، ط ١ ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م ، ص ٥١ - ٨٥ . باختصار وتصرف يسير .

أن يقال : أعلّه فلان بكذا ، وعلّه ، فهو معلّ ، ومعلّّ وعليل . فيكون اسم المفعول منه : معلّّ^(١) .

وقد ذهب الدكتور همام سعيد : إلى غير مراد الشيخ مصطفى باحو ، فقال : " والراجح في هذه المسألة أن (معلول) موافق للغة ومنسجم مع قواعدها إذا كان مشتقاً من علّه بمعنى سقاه الشربة الثانية ، وهو معنى (معلول) في الشاهد الذي ذكره ابن القوطية ، وليس كما أراده شاهداً للعلة بمعنى المرض ، لأن (معلول) في البيت مرتبط بمنهل ، والمنهل هو المورد في المرة الأولى ، والمعلول هو المورد في المرة الثانية . ولما كان من معاني (علّ) في أصل اللغة الشربة الثانية ، كما ذكر ابن فارس في معنى هذه المادة ، فيكون هذا الاستعمال لا غبار عليه ، لا في اللغة ولا في الاصطلاح ، وتكون العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاح أن العلة ناشئة عن إعادة النظر في الحديث مرة بعد مرة . وكما يقال معلول بهذا المعنى فإنه يقال (معلّ) لما دخل على الحديث من العلة بمعنى المرض . وأما استعمال (معلّ) فلا تمنعه القواعد إذا كان مشتقاً من (علله) بمعنى ألهاه به وشغله ، ويكون معنى الحديث (المعلل) : هو الحديث الذي عاقته العلة وشغلته فلم يعد صالحاً للعمل به "^(٢) .

قلت : وبعد هذا فإن الراجح هو لفظ (معلول) لأن الحديث (المعلول) لا يمكن الوقوف على علته من أول مرة - خاصة إذا كانت خفية - ، بل لا بد من تكرار النظر فيه مرة بعد مرة حتى نستطيع الوقوف على سبب علته . وهو ما استعمله المحدثون الكبار كالبخاري والترمذي والدارقطني فهم أهل العلل وأكثر الناس تداولاً لهذا العلم . وإن كانت الألفاظ الأخرى مستعملة عند البعض ، فقد ذهب العراقي إلى أن الأحسن استعمال لفظ معلّ بدلاً من معلول ومعلّ^(٣) . هذا ؛ وقد استخدم الشيخ الألباني لفظ (معلول) فقال في حكمه على أحد الأحاديث : "وعليه فهو معلول ؛ لأن الحسن البصري قد اختلفوا في سماعه من سمرة"^(٤) .

¹ انظر : العلة وأجناسها عند المحدثين ، مرجع سابق ، ص ١٠ - ١٧ . بتصريف وزيادة .

² انظر : ابن رجب ، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ، (ت ٧٩٥هـ) ، شرح علل الترمذي - مقدمة الكتاب ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ٢ ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م ، تحقيق ودراسة الدكتور همام سعيد ، ج ١ ص ٢٠ - ٢١ . قلت : وقد ذهب الدكتور حمزة المليباري إلى تصحيح ما استعمله العلماء كالبخاري والترمذي والدارقطني وغيرهم ، من أن الصحيح قولهم (معلول) . انظر : المليباري ، حمزة عبدالله ، الحديث المعلول ، دار ابن حزم ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، ص ٩ - ١٠ .

³ العراقي ، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين ، (ت ٨٠٦هـ) ، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، دار الحديث ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ص ٩٦ .

⁴ انظر : الألباني ، محمد ناصر الدين ، (ت ١٤٢٠هـ) ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ج ٢ ص ٨٨ .

وأما تعريف العلة الاصطلاحي :
 في البداية لا بد من الإشارة إلى أن الإمام الحاكم هو أول من ذكر تعريفاً لعلم العطل ،
 وبالتالي فهي المحاولة الأولى لتعريف العلة . فقال : " وهو علم برأسه غير الصحيح
 والسقيم والجرح والتعديل" (١) .
 فإن أكثر التعريفات المشهورة والمتداولة هي قولهم : أنها سبب غامض خفي يقدر في
 صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه .
 فقال ابن الصلاح : "هي عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة" (٢) . وقال العراقي : " هي
 أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأثرت فيه ، أي قدحت في صحته" (٣) .
 قلت : وبناء على تعريف العلة السابق ، فإن ابن الصلاح عرّف الحديث المعلول بأنه :
 " الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها" (٤) ، ومن
 تعريف العراقي نفهم بأنه : " الحديث الصحيح الذي طرأت عليه أسباب أثرت فيه وقدحت في
 صحته" .

ولا شك بأن بين التعريفين السابقين اختلافاً واضحاً . فإن تعريف العراقي يُظهر بأن الحديث
 كان في أصله صحيح ثم طرأت عليه أسباب خفية قدحت فيه (٥) ، وهذا على خلاف ما يفهم
 من تعريف ابن الصلاح السابق .
 ولكن الدكتور همام سعيد نقل عن برهان الدين البقاعي تعريفاً ارتضاه بأن يكون هو التعريف
 الجامع المانع للحديث المعلول فقال : " والمعلل خبر ظاهره السلامة أُطع فيه بعد التفتيش على
 قاذح" (٦) .

¹ انظر ، معرفة علوم الحديث ، مرجع سابق ، ص ١١٢ .
² انظر : ابن الصلاح ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ) ، علوم الحديث
 (المقدمة) ، دار الفكر ، بيروت ، ص ٩٠ .
³ انظر : العراقي ، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ) ، ألفية الحديث وشرحها ،
 عام الكتب ، بيروت ، ط ٢ ، تحقيق : أحمد شاكر ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ص ١٠٠ .
⁴ انظر : علوم الحديث (المقدمة) ، ص ٩٠ .
⁵ انظر : شرح علل الترمذي ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٢٢ .
⁶ انظر المرجع السابق . قلت : وقد وافقه على هذا الدكتور حمزة المليباري ، وبين أن " العلة كلها قاذحة
 لأنها سبب غامض يدل على وهم الراوي سواء كان ثقة أم ضعيفاً ، وخطأ الراوي الضعيف لا يُدرك إلا
 بالبحث عن القرائن التي تدل على إصابته أو خطئه ، وخطأ الراوي الثقة ووهمه أغمض وأخفى من خطأ
 الضعيف ووهمه ، إذ أن الثقة يجعل القلب يميل إلى الاعتماد عليه" . انظر : الحديث المعلول ، ص ١٠ .

وأما أسباب العلة فقد ذكر الشيخ مصطفى باحو في كتابه السابق واحداً وعشرين سبباً ، ولكن الدكتور همام سعيد ذكر عن ابن رجب في كتابه (شرح علل الترمذي) ثمانية أسباب ، ويمكن إدراج هذه الأسباب بعضها تحت بعض ، ومن أشهرها :

- ١ - السبب العام الذي لا يسلم منه أي أحد ، وهو الضعف البشري ، ويدخل فيه الحفاظ المتقنون الذين يقل خطؤهم ، فلم يسلم من الخطأ أحد من الأئمة على حفظهم ، قال ابن معين : من لم يخطئ في الحديث فهو كذاب " (١) .
- ٢ - ما اتصف به بعض رواة الآثار من خفة الضبط وكثرة الوهم مع بقاء عدالتهم .
- ٣ - الاختلاط . وهو ما يطرأ على مشاهير الثقات لأسباب كثيرة منها (أن تحترق كتب الثقة ، أو فقدان عزيز له ، أو سرقة ماله وغيرها) .
- ٤ - خفة الضبط بالأسباب العارضة ، وهي الأسباب التي تؤثر في ضبط الراوي دون أن تؤثر في إدراكه ، كأن يحدث الراوي - الذي يعتمد على كتابه في التحديث - من غير كتابه كمعمر بن راشد ، أو أن تضعف كتب الراوي كعلي بن مسهر . أو الانشغال عن العلم بالقضاء وغيره من الأعمال كشريك بن عبد الله النخعي .
- ٥ - قصر الصحبة للشيخ ، وقلة الممارسة لحديثه .
- ٦ - اختصار الحديث أو روايته بالمعنى .
- ٧ - تدليس الثقات .
- ٨ - الرواية عن المجروحين والضعفاء " (٢) .

ومما سبق بيانه ؛ تتبين لنا المكانة المهمة لعلم العلل عند المحدثين وغيرهم من أرباب العلوم ، يقول ابن الصلاح : " فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم " (٣) ، ومع جلالته وأهميته إلا إنه يعتبر من أوعر مسالك العلوم وتكثر فيه المزالق لغموضه ودقة مسالكه ، قال الحافظ ابن حجر : " وهذا الفن أغمض أنواع الحديث وأدقها مسلكاً " (٤) .

وقد بين الشيخ الألباني هذا في معرض رده على ابن حزم الظاهري فقال : " أن ابن حزم نظر إلى ظاهر السند فصحه وذلك مما يتناسب مع ظاهريته . أما أهل العلم والنقد فلا يكتفون بذلك بل يتتبعون الطرق ويدرسون أحوال الرواة وبذلك يتمكنون من معرفة ما إذا كان في

¹ انظر : شرح علل الترمذي ، ج ١ ص ٤٣٥ .

² انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٩٣ - ١١٩ . باختصار شديد وتصرف .

³ انظر : علوم الحديث ، ص ٩٠ .

⁴ انظر : النكت على ابن الصلاح ، مرجع سابق ، ص ٢٩٥ .

الحديث علة أو لا ، ولذلك كان معرفة علل الحديث من أدق علوم الحديث إن لم يكن أدقها إطلاقاً" (١) .

قلت : ودقته هذه تأتي من أنه لا يستطيع أن يخوض فيه سوى جهاذة مبرزون في الحفظ والإتقان ، لا بل هم أفراد معلومون مذكورون في كتب أهل المصطلح ، فليس كل من اشتغل بعلم الحديث نستطيع أن نطلق عليه (عالم علل) ، قال ابن حجر : " ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحقاقهم" (٢) . وقال : " ولا يقوم به إلا مَنْ رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً ، وحفظاً واسعاً ، ومعرفةً تامةً بمراتب الرواة ، وملكةً قويةً بالأسانيد والمتون ؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن : كعلي بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، ويعقوب ابن أبي شيبة ، وأبي حاتم ، وأبي زرعة ، والدارقطني" (٣) .

قلت : وإذا ظهر لنا هذا ، علمنا أهمية علم العلل بالنسبة لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبه يتم قبول أو ردّ الحديث ، وبه يتميز الصحيح من السقيم .
لذلك اهتم الأئمة النقاد – ليس فقط بحديث الثقات – بل حتى بحديث الثقات المبرزين في الحفظ والإتقان والضبط والتثبت ، فلا بد أن لا تخلو أحاديثهم من الوهم والغلط .
ونحن لا نستطيع معرفة أو هام وأغلاط كبار الثقات وغيرهم دون إطالة البحث والنظر ، وكثرة الممارسة والخبرة الطويلة لأحاديثهم ، ومقابلة بعضها ببعض ، وجمع طرقها للوقوف على العلة التي دخلت في حديثهم .

¹ انظر : إرواء الغليل ، ج ٦ ص ٥٧ .

² انظر : النكت ، ص ٢٩٥ .

³ انظر : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، نزهة النظر ، مطبعة سفير ، الرياض ، ١٤٢٢هـ ، تحقيق : عبدالله الرحيلي ، ص ٢٢٦ .

الفصل الأول : العلل الناشئة عن عدم الاتصال – عند الشيخ الألباني .

المبحث الأول : علل دفع السماع المتوهم وثبوته .

قلت : من المعلوم والمقرر عند علماء الحديث أن اتصال الحديث شرط من شروط صحته ، قال ابن الصلاح : " أما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ، ولا يكون شاذاً ولا معللاً" (١) . فالشرط الأول من شروط الحديث الصحيح ؛ اتصال السند ، ولتحقيق هذا الشرط لا بد للباحث من الاطلاع على :

أ- ثبوت سماع الراوي من شيخه ، فلا بد للراوي من بيان طريقة تحمله للحديث ، وذلك للوقوف على حقيقة سماعه من عدمه ، لأن بعض الرواة التقات لا يصرح بالسماع بصيغة من صيغ السماع ، كقوله : حدثنا أو أخبرنا... وغيرها من الصيغ ، بل تكون أسانيد معنعة أو مؤننة ، وحينها يتطلب الوقوف على حقيقة سماعه عن فوقه بعض التحري والتفتيش والتدقيق وذلك من خلال قرائن يعرفها أهل الشأن .

وأحياناً ، قد يصرح الثقة بالسماع ، ولكن العلماء النقاد وقفوا أمام تصريحه بالسماع موقف المتشكك المستريب !

يقول الدكتور همام سعيد : " ... ولكن رغم التصريح بالسماع ، ورغم المعاصرة الأكيدة بين الراوي والمروي عنه ، وسلامة الراوي من التدليس ، رغم كل هذا ! قد يكشف النقاد من أهل صنعة العلل أن الإسناد منقطع ، ولا حقيقة لهذا السماع" (٢) .

وهناك وسائل لمعرفة ثبوت السماع ، منها :

¹ ابن الصلاح ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، (ت ٦٤٣هـ) ، علوم الحديث ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ١٩٨٦ م ، ص ١١-١٢ .

² انظر : ابن رجب الحنبلي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي الدمشقي، (ت ٧٩٥هـ) ، شرح علل الترمذي ، تحقيق ودراسة الدكتور همام سعيد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ٢ ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م ، ج ١ ص ١٣٩ . قلت : وقال ابن عبد البر : " إن الاعتبار ليس بالحروف ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة ، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً ، كان حديث بعضهم عن بعض أبداً بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال ، حتى تتبين فيه علة الانقطاع" ، انظر : ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد (ت ٤٦٣هـ) ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري ، مؤسسة القرطبة ، ج ١ ص ٢٦ .

- ١- النظر في ترجمة الراوي ، فإذا ذكر اسم شيخه ضمن الذين روى عنهم كان دليلاً على روايته عنه ، ولكنه قد لا يكون دليلاً قوياً على سماعه منه .
- ٢- فإن كان ثمة شك في سماعه منه ، ننظر في أقوال أهل العلم ؛ فإن ثبت عنه أنه لم يسمع منه بتصيصاً ، فحينئذ قد يكون السند منقطعاً على هذا التقدير لاحتمال أن يكون قد فات هذا العالم رواية من روايات الراوي عن هذا الشيخ قد صرح فيها بالسماع .
- ٣- و للباحث أن ينظر - لإثبات السماع أو التحقق منه - رواية هذا الراوي في الصحيحين إن كان من رجالهما أو رجال أحدهما ، فإن وجد عند البخاري كان دليلاً لثبوت السماع ، وأما إن وجد عند مسلم فنكون قد علمنا على أقل تقدير ثبوت المعاصرة مع إمكانية اللقاء ، و عدم الطعن في روايته عن شيخه بالإرسال . حيث أن الإمام مسلماً قد ذكر في مقدمة كتابه أن المتفق عليه إن أمكن اللقاء والسماع يكفي للاتصال^(١) . وهذا في حالة أن هذا السند - أو هذه الترجمة - مما لم ينتقد على الشيخين أو أحدهما بسبب الانقطاع . هذا ، والخلاف معروف ومشهور بين أهل العلم بين الشيخين في شرط اتصال السند المعنعن .
- ٤- أما إذا وقع الخلاف في إثبات السماع و نفيه : فنخرج من ذلك بترجيح أحد الأقوال ، و غالباً ما يكون ذلك بالنظر في الوفيات و المواليد أو بالنظر في روايته عن شيخه و تتبع تصريحه بالسماع أو اللقاء . و أما إذا لم يترجح قول على آخر بالقرائن فأعمال قاعدة (المثبت مقدم على النافي) أولى من إبطالها إذا كانت المعاصرة وإمكانية اللقاء و السماع متاحة ، إذ أن تقدير الإثبات زيادة علم على القول بنفي الاتصال .
- ب- التثبت من سماع الراوي (إذا كان موصوفاً بالتدليس) من شيخه . فإن بعض الرواة المدلسين لا تقبل عنعتهم (تدليسهم) إلا إذا صرحوا بالسماع ، وقد أشار إلى هذا الحافظ ابن حجر في (طبقات المدلسين) ، فقال : "المرتبة الثالثة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع"^(٢) .
- وكان للعلماء في هذه المسألة استثناءات وأقوال منها :

^١ قلت : قال مسلم : " وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً ، أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً ، وجائز ممكن له لقاءه والسماع منه ، لكونهما جميعاً كانا في عصر ، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ، ولا تشافها بكلام فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة ، إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه ، أو لم يسمع منه شيئاً ، فأما والأمر مبهم على الإمكان ، الذي فسرنا ، فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بينا" . انظر : النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم ، المقدمة، دار الخير ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ج ١ ص ١١١ .

^٢ ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، (ت ٨٥٢هـ) ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، دار المنار ، الأردن ، تحقيق : الدكتور عاصم القريوتي ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ ، ص ١٣ .

١- أن تكون روايات هذا الراوي عن شيخه محمولة على السماع ، وذلك لقلّة تدليسه ، كتدليس سفيان بن عيينة^(١) و سفيان الثوري^(٢) .

٢- أن يكون هذا الراوي مقلّاً من التدليس و لا يدلّس إلا عن ثقة^(٣) .

وهذا بالإضافة إلى صحة السند إلى الراوي الموصوف بالتدليس . وإلا فسيكون الحكم مختلفاً حينئذ . وبناء على ما سبق فإن أئمة النقد وقفوا أمام سماعات الرواة عن شيوخهم موقفاً صارماً ، ودقيقاً ، فلم يقبلوا بكل سماع نقل إليهم بل كانوا ينظرون إليه نظر المتفحص البصير ، وذلك احتياطاً منهم لسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم . قال ابن رجب : " وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد ، ويقول : هو خطأ ، يعني ذكر السماع " ^(٤) . قلت : ومثّل الإمام أحمد لهذا بأمثلة منها :

١- قال في رواية " هدبة بن خالد عن حماد عن قتادة ثنا خالد الجهني " : هو خطأ ، ما رأى قتادة خلاداً " ^(٥) .

٢- وذكروا لأحمد قول من قال : " عن عراك بن مالك " ^(٦) : سمعت عائشة ، فقال : هذا خطأ ، وأنكره ، وقال : عراك من أين سمع من عائشة ، إنما يروي عن عروة عن عائشة " ^(٧) .

^١ سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة ، وكان ربما دلّس لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة . انظر : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، (ت ٨٥٢هـ) ، تقريب التهذيب ، دار الرشيد ، حلب ، تحقيق : محمد عوامة ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ ، ج ١ ص ٢٤٥ .

^٢ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي ، ثقة حافظ إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلّس ، مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون . انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٢٤٤ .

^٣ انظر : السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ، (ت ٩٠٢هـ) ، فتح المغيبي شرح ألفية الحديث ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ ، ج ١ ص ١٨٨ .

^٤ ابن رجب الحنبلي ، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ، (ت ٧٩٥هـ) ، شرح علل الترمذي ، دار الرازي ، عمان ، ط ٢ ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م ، ج ٢ ص ٥٩٤ .

^٥ انظر : المرجع السابق ، ج ٢ ص ٥٩٣ ، قلت : قتادة ثقة ثبت ، وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة ، وخلاّد بن السائب الجهني صدوق من الثالثة . انظر : ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ج ٢ ص ٤٥٣ ، ج ١ ص ١٩٦ .

^٦ عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني ثقة فاضل من الثالثة مات في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد المائة ، انظر : المرجع السابق : ج ١ ص ٦٦٩ .

^٧ انظر : ابن رجب الحنبلي ، شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٥٩٤ .

٣- وذكر أحمد أن "ابن مهدي حدث بحديث عن هشيم أنا منصور بن زاذان" ، فقال : ولم يسمعه هشيم^(١) من منصور^(٢) " (٣).

قلت : ومن تلك الأمثلة ينبغي للإمام الناقد عدم الاعتراض بمجرد ذكر السماع والتحديث والإخبار في الأسانيد .

وقد يتبادر إلى الذهن أن الذي أوهم السماع هو التابعي الثقة عن فوقه ، أو تابع التابعي الثقة عن فوقه ! ولكن اتضح لي أن هناك أسباباً لهذا الوهم والخطأ ، ومنها :

أخطاء و أوهام التلاميذ عن شيوخهم ، أو ما يقع من صنيع المتشبعين الذين يطلبون الشهرة ، بأن لهم سماعات من الرواة الثقات .

و عليه فإن العيب على إمام النقد وإمام العلل سيكون كبيراً في الكشف عن مثل هذه العلل الموهمة للسماع . ولن أطيل النفس في التقديم لهذه المسألة ، فقد تناولتها أقلام الأئمة والعلماء الذين بحثوا فيها بتفصيل وتشعب كبيرين ، ولتتظر في مظانها .

ولما كان موضوع هذه الرسالة هو التعليل عند الشيخ الألباني ، وكان هذا المبحث لبيان العلل الناتجة عن دفع السماع المتوهم ونفيه ، فإنني سأقوم ببحث هذه المسألة من خلال أربعة مطالب :

المطلب الأول : ثبوت السماع (تحقق السماع).

المطلب الثاني : نفي السماع بلفظ السماع .

المطلب الثالث : نفي اللقاء .

المطلب الرابع : نفي الإدراك .

¹ هشيم بالتصغير بن بشير بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمى أبو معاوية بن أبي خازم بمعجمتين الواسطي ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين . انظر : ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ج ٢ ص ٢٦٩ .

² منصور بن زاذان بزاي وذال ، الواسطي أبو المغيرة الثقفي ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة تسع وعشرين على الصحيح . انظر : المرجع السابق ، ج ٢ ص ٢١٤ .

³ انظر : ابن رجب الحنبلي ، شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٥٩٤ .

المطلب الأول : ثبوت السماع (تحقق السماع)

إن التعليل بـ (ثبوت السماع) ، يكون بأن يثبت سماع راوٍ من راوٍ ، ويأتي أحد الأئمة فينفيه ، وتقوم الحجة عليه بأن هذا السماع ثابت وممكن بالقرائن والأدلة القوية ، أو أنه قد حصل فعلاً ويكون هو قد غفل عنه لأسباب .

فإذا أثبت قوم السماع ونفاه آخرون فإن طريقة بعض من كتب في الاصطلاح أن يقول: إن المثبت مقدم على النافي ، وأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، ولا شك أن هذا ليس بصواب - مطلقاً - كما سنرى ، ولكن هذا في الأصل يرجع إلى دراسة حال الراوي من حيث :

- النظر في رحلته.
- النظر في إمكانية اللقاء .
- النظر إلى ما يوجد من القرائن المحتملة مما قد تدل على السماع .
- وكذلك بالنظر إلى جهة النفي -جهة نفي السماع- ، ولا بد :
- أولاً : من تحديد جهة نفي السماع ، لماذا نفي السماع ؟ هل نفيه للسماع بناءً على الأصل وهو عدم علمه بالسماع ، أو لا ؟
- والثانية : هل نفاه لأنه لم يثبت سماعه فعلاً ؟ أم أن عنده قرائن استخدمها لإثبات النفي ؟ أم أنه وقع في الغفلة فلم ينتبه لوجود السماع ؟
- وأيضاً يُنظر إليه من جهة من نفي السماع عنه ، هل قال: لا أعلم سماعاً أو قال : لم يسمع؟ لا بد من النظر في هذه الأشياء فهناك أشياء كثيرة تبين هذا .
- وسيتناول الباحث نماذج من كتب الشيخ الألباني للوقوف على حقيقة مسألة (ثبوت السماع) عنده ، وكيف تعامل معها ؟ وكيف كان حكمه النهائي على الحديث ؟

الأمّودج الأول :

سماع محمد بن المنكدر^(١) (ت ١٣١هـ) من عائشة (ت ٥٧هـ) - رضي الله تعالى عنها - في حديث: " يكونن في هذه الأمة خَسَفٌ^(٢) و قَدْفٌ و مَسْخٌ^(٣) ، و ذلك إذا شربوا الخُمور و اتخذوا القِنَيَات^(٤) و ضربوا بالمعازف " .

قال الشيخ الألباني : "أخرجه ابن أبي الدنيا في " ذم الملاهي " عن أبي بكر الهذلي عن أنس مرفوعاً به . و الهذلي هذا متروك . ثم رواه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أحد ولد أنس بن مالك و عن غيره عن أنس به نحوه . وابن زيد متروك أيضاً . لكن الحديث روي من طرق يشد بعضها بعضاً عن جمع من الصحابة و عن غيرهم " .

قلت : وذكر الشيخ الألباني طرق هذا الحديث ، وقال :

"...الرابع : عن عائشة مرفوعاً به . يرويه أبو معشر عن محمد بن المنكدر عنها . أخرجه ابن أبي الدنيا ، و أبو معشر - اسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي - ضعيف^(٥) .

¹ قلت : محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهدير التيمي أبو عبد الله ، ويقال أبو بكر أحد الأئمة الأعلام ، روى عن : أبيه وعمه ربيعة (له صحبة) وأبي هريرة وعائشة. وروى عنه : ابنه وزيد بن أسلم وعمرو بن دينار والزهري وهم من أقرانه ، قال ابن معين وأبو حاتم : "ثقة" . قال البخاري : "سمع عائشة . ومات سنة إحدى وثلاثين ومائة" ، وقال ابن المديني عن أبيه: "بلغ ستاً وسبعين سنة" . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، (ت ٣٢٧هـ) ، الجرح والتعديل ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ١ ، ج ٨ ص ٩٨ . الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ، (ت ٧٤٨هـ) ، تذكرة الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، تحقيق : عبد الرحمن المعلمي، ج ١ ص ١٢٧ . ابن حجر ، أحمد ابن علي العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ) ، تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، ط ١ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ج ٩ ص ٤١٧ - ٤١٩ .

² الخَسَفُ : الأرض تسوخ بما عليها وتنحط غائرة . انظر: الحميدي ، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي، (ت ٤٨٨هـ) ، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م ، تحقيق : الدكتورة : زبيدة محمد سعيد عبد العزيز ، ص ٧٧ .

³ المَسْخُ : قَلْبُ الخَلْقَةِ من شيء إلى شيء ، انظر : الجزري ، أبو السعادات المبارك بن محمد ، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، المكتبة العلمية، بيروت، تحقيق: طاهر الزواوي ، ج ٤ ص ٧٠٠ .

⁴ القِنَيَات : أي الإماء المُغْنَيَات . انظر : المرجع السابق ، ج ٤ ص ٢٢٨ .

⁵ الألباني ، محمد ناصر الدين ، (ت ١٩٩٩م) ، السلسلة الصحيحة ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٢هـ ، ١٩٩١م ، ج ٥ ص ٢٠٢ . وانظر: ابن أبي الدنيا ، عبدالله بن محمد البغدادي ، (ت ٢٨١هـ) ، ذم الملاهي ، ص ٥ .

قلت : ثم ذكر الشيخ الألباني حديث : " الصوم يوم تصومون ، و الفطر يوم تفترون ، و الأضحى يوم تضحون " . وبيّن فيه أنه من مسند أبي هريرة وليس من مسند عائشة .
 فقال : " أخرجه الترمذي (١) عن إسحاق بن جعفر بن محمد قال : حدثني عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "... فذكره " . وقال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب " . قلت (الألباني) : و إسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات . و للحديث طريق أخرى عن أبي هريرة ، فقال ابن ماجه : " حدثنا محمد ابن عمر المقرئ حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به دون الجملة الأولى (٢) . وهذا سند رجاله كلهم ثقات غير محمد بن عمر المقرئ و لا يعرف كما في " التقريب " و أرى أنه وهم في قوله " محمد بن سيرين " و إنما هو " محمد بن المنكر " هكذا رواه العباس بن محمد بن هارون و علي بن سهل قالوا : أنبأنا إسحاق بن عيسى الطباع عن حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن المنكر عن أبي هريرة به أخرجه الدارقطني في " سننه " (٣) و أخرجه الهروي عن معمر قرنه مع روح ، رواه عنهما يزيد بن زريع ، و قد خالفه في روايته عن معمر يحيى بن اليمان فقال : عن معمر عن محمد بن المنكر عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره دون الجملة الأولى أيضاً ؛ و قال الترمذي : " سألت محمداً - يعني البخاري - قلت له : محمد بن المنكر سمع من عائشة ؟ قال : نعم ، يقول في حديثه سمعت عائشة . قال الترمذي : و هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه " .

قلت (الألباني) : كذا قال الترمذي ، و هو عندي ضعيف من هذا الوجه ، لأن يحيى بن اليمان ضعيف من قبل حفظه ، و في " التقريب " : " صدوق عابد ، يخطئ كثيراً و قد تغير " قلت (الألباني) : و مع ذلك فقد خالفه يزيد بن زريع و هو ثقة ثبت فقال عن معمر عن محمد بن المنكر عن أبي هريرة ، و هذا هو الصواب بلا ريب ، أنه من مسند أبي هريرة ،

¹ قلت : والحديث أخرجه : الترمذي ، السنن ، كتاب الصوم ، باب ما جاء الصوم يوم تصومون ، ج ٣ ص ٨٠

² قلت : وأخرجه : ابن ماجه ، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، (ت٢٧٣هـ) ، السنن ، دار الفكر ، بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، كتاب الصوم ، باب ما جاء في شهري العيد ، ج ١ ص ٥٣٠ .

³ قلت : وأخرجه : الدارقطني ، أبو عمر علي بن عمر أبو الحسن البغدادي ، (ت٣٥٨هـ) ، السنن ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م ، تحقيق : عبد الله هاشم يماني ، كتاب الحج ، ج ٢ ص ٢٢٤ .

ليس من مسند عائشة ، و إذا كان كذلك فهو منقطع لأن ابن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة كما قال البزار وغيره ، و إذا كان كذلك فلم يسمع من عائشة أيضاً لأنها ماتت قبل أبي هريرة و بذلك جزم الحافظ في " التهذيب" ، فهو منقطع على كل حال... (١) .

قلت : وتوضيح كلام الشيخ السابق ، لا بد من الوقوف على كلام أهل العلم في سماع محمد ابن المنكدر من عائشة . فقد أخرج الترمذي حديث ابن المنكدر عن عائشة من طريق يحيى ابن اليمان عن معمر بن محمد بن المنكدر عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الفطر يوم يفطر الناس والأضحى يوم يضحى الناس" . قال الترمذي سألت محمداً قلت له : محمد بن المنكدر سمع من عائشة ؟ قال نعم ؛يقول في حديثه : سمعت عائشة . قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه" (٢) . وعلق الشيخ الألباني عقبيه فقال : " صحيح " (٣) !! فحكم عليه بالصحة ! وذلك بالشواهد السابقة ، قال الشيخ : " وجملته القول أن الحديث بمجموع طرقه صحيح إن شاء الله تعالى" (٤) .

قلت : وليس صحيحاً برأسه ، وإلا سنقول أنه أخطأ في تصحيحه بناءً على ما سبق من حكم عليه بالضعف ، لضعف يحيى بن اليمان ، ولمخالفة يزيد بن زريع لابن اليمان ، ولانقطاع بين محمد بن المنكدر وبين عائشة - رضي الله تعالى عنها - .

ورواية محمد بن المنكدر عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قال الشيخ الألباني أنها منقطعة معتمداً في ذلك على كلام الحافظ ابن حجر ، فقال الشيخ " ... لأن ابن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة كما قال البزار وغيره ، و إذا كان كذلك فلم يسمع من عائشة أيضاً لأنها ماتت قبل أبي هريرة و بذلك جزم الحافظ في " التهذيب" .

قلت : إن إمام الصنعة وإمام العلل كلها وطبيها الإمام البخاري يثبت سماع محمد بن المنكدر من عائشة ، ألا تراه يقول : " يقول في حديثه سمعت عائشة " !! والقاعدة الأصولية تقول :

¹ الألباني ، السلسلة الصحيحة ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٢٢٣ .

² الترمذي ، محمد بن عيسى ، (ت ٢٧٩هـ) ، سنن الترمذي ، مكتبة مصطفى البابي ، مصر ، ط ٢ ، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م ، كتاب الصوم ، باب : ما جاء في الصوم في الشتاء ، ج ٣ ص ١٥٦ . قلت : وأخرجه الدارقطني من طريق : أبو هشام الرفاعي نا يحيى بن اليمان عن معمر بن محمد بن المنكدر عن عائشة . قال أبو هشام : (أظنه رفعه) قال : وذكر الحديث . انظر: السنن ، ج ٢ ص ٢٢٥ .

³ الألباني ، صحيح سنن الترمذي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، باب : أن الفطر يوم تفطرون ، حديث رقم (٥٦١) ، ج ١ ص ٢١٣ .

⁴ الألباني ، محمد ناصر الدين ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ج ٤ ص ١٤ .

(المثبت مقدم على النافي) ، لزيادة علم عند المُثَبِّت - التي يعمل بها الشيخ الألباني - . ولم نر أحداً تعقب البخاري بذلك . إلا ما قاله الحافظ في (التهذيب) ، واعتمد عليه الشيخ الألباني . ثم إن الشيخ قد خالف نفسه ! بإثبات سماع محمد بن المنكدر من أبي هريرة فقال في (السلسلة الصحيحة) في حديث : " إذا كان أحدكم في الفَيْء ، فقلص عنه الظل و صار بعضه في الشمس و بعضه في الظل فليقم " ؛...ومن المعلوم أن ابن المنكدر قد سمع من أبي هريرة ، فاتصل السند و ثبت الحديث و الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات" (١) .

ومن خلال هذا الاختلاف في سماع ابن المنكدر من عائشة ، لا بد من النظر في إمكانية اللقاء بينهما ، و إلى ما يوجد من القرائن المحتملة مما قد تدل على السماع .

قلت : اختلف في سماع ابن المنكدر من عائشة رضي الله عنها فأثبتته الإمام البخاري ونفاه أبو زرعة الرازي وابن معين والبخاري (٢) ، لكن الصواب - والله أعلم - أنه سمع منها كما قال البخاري لأنه في بعض رواياته عنها يقول سمعت عائشة رضي الله عنها وهذا تصريح منه بالسماع منها وهو ما استدلل به البخاري . ومن حفظ حجة على من لم يحفظ . وسيقوم الباحث بإيراد ما يراه مناسباً من القرائن لمناقشة هذه المسألة .

قال الذهبي : " وفيها - أي سنة مائة وثلاثين - ، وقيل سنة إحدى وثلاثين ومائة (من الوفيات) ، محمد بن المنكدر ... وقد سمع من عائشة وأبي هريرة" (٣) .

وقال ابن العماد الدمشقي في أحداث سنة ١٣٠هـ : " .. وسمع محمد بن المنكدر عائشة وأبا هريرة ، ... وقال ابن ناصر الدين : وهو من أضراب عطاء بن أبي رباح ، لكن تأخرت وفاته عن تلك الطبقة" (٤) .

قلت : ثم حاول الذهبي أن يوضح كيفية السماع وإثباته بطريقة ذكية قلّ من ينتبه إليها ، وذلك بأن المنكدر والد محمد هو خال عائشة - رضي الله عنها - وعليه فإن الخال لا بد له من علاقة وطيدة بقرابته ولا سيما إذا كانت عائشة - رضي الله عنها - حيث كانت مرجعاً لكل

¹ الألباني ، السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٢٣٦ . والحديث أخرجه : أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت ٢٧٥هـ) ، السنن ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ج ٤ ص ٤٠٥ .

² قال ابن حجر : " وقد قال ابن معين وأبو بكر البزار لم يسمع من أبي هريرة وقال أبو زرعة لم يلقه" . اظر : التهذيب ، (ترجمة محمد بن المنكدر) ، ج ٩ ص ٤١٩ .

³ الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ، (ت ٧٤٨هـ) ، العبر في خبر من غير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق : محمد السعيد زغلول ، ج ١ ص ١٣١ .

⁴ ابن العماد الحنبلي ، شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد ، (ت ١٠٨٩هـ) ، شذرات الذهب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، ج ١ ص ٣٠٦ - ٣٠٧ .

الناس . ثم إن المنكر دخل على عائشة يطلب منها المساعدة ، فساعدته بالمال ، قال المزي :
 "... وقال أبو القاسم اللالكائي: كان المنكر خال عائشة فشكا إليها الحاجة، فقالت له: إن لي
 شيئاً يأتيني أبعث به إليك ، فجاءتها عشرة آلاف ، فبعثت بها إليه فاشترى جارية من العشرة
 آلاف فولدت له محمداً ، وأبا بكر، وعمر" (١).

قال الذهبي : " إن ثبت الإسناد إلى ابن المنكر بهذا فجد ، وذلك ممكن ، لأنه قرابتها ،
 وخصيص بها ، ولحقها وهو ابن نيف وعشرين سنة" (٢) . وقد ولد محمد بن المنكر سنة
 بضع وثلاثين" (٣) .

ولكن ابن حجر اعتمد في نفي السماع على كلام البخاري بأن هارون بن محمد الفروي قال :
 مات سنة إحدى وثلاثين ومائة . وعلى كلام ابن المديني عن أبيه أنه بلغ ستاً وسبعين سنة" (٤)
 قلت : ثم ذهب ابن حجر يثبت عدم السماع بما يلي: فقال : " فيكون مولده على هذا قبل سنة
 ستين ببسير فتكون روايته عن عائشة وأبي هريرة وعن أبي أيوب الأنصاري وأبي قتادة
 وسفيانة ونحوهم مرسله ، وقد قال ابن معين وأبو بكر البزار لم يسمع من أبي هريرة وقال أبو
 زرعة لم يلقه ، وإذا كان كذلك فلم يلق عائشة لأنها ماتت قبله" (٥) .

وهذا كله بناء على كلام ابن المديني : بأنه عاش ستاً وسبعين سنة !! فلماذا لا نبني على أنه
 وُلد سنة بضع وثلاثين ، و لحق عائشة وهو ابن نيف وعشرين سنة - كما قال الذهبي -
 وهو قد مات في سنة مائة وثلاثين ، وعليه يكون قد عاش أكثر من ست وسبعين سنة -
 في اعتقادي - وكما أشار ابن العماد الحنبلي بأنه قد تأخرت وفاته ، فقد يكون قد عمّر فوق
 المائة - كغيره ممن عمّر ، وهذا ليس مستحيلاً - ، وبذلك ألا يكون قد أدرك عائشة وسمع
 منها ؟؟ ويستوي هذا مع كلام البخاري بأنه قد سمع منها !! ونحكم على حديثه بالسماع من
 عائشة .

فما الذي يمنع من ذلك ؟؟ ثم كلام من نقدم عند الترجيح ؟ كلام البخاري الذي يثبت السماع -
 المتوافق مع القاعدة القائلة بأن المثبت مقدم على النافي ، وأن من حفظ حجة على من لم يحفظ
 - أم كلام غيره الذي ينفيه ؟؟ .

¹ المزي ، جمال الدين أبي الحجاج يوسف، (ت ٧٤٢هـ) ، تهذيب الكمال ، مؤسسة الرسالة ، تحقيق : د.
 بشار عواد معروف ، ج ٢٦ ص ٥٠٩ .

² الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (ت ٧٤٨هـ) ، سير أعلام النبلاء . مؤسسة الرسالة ،
 بيروت ، ط ٩ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ج ٣ ص ٣٥٣ .

³ المرجع السابق ، ج ٥ ص ٣٥٤ .

⁴ ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، مرجع سابق ، ج ٩ ص ٤١٧ .

⁵ انظر : المرجع السابق ، ج ٩ ص ٤١٩ .

ثم إن الإمام مسلماً في مقدمة كتابه ذهب إلى : أن إمكان اللقاء والسماع يكفي للاتصال ، ولا شك في إمكان اللقاء بين ابن المنكدر - وهو غير متهم بالتدليس - و عائشة ، بناء على اعتبار سنة ولادة ابن المنكدر التي ذكرها الذهبي ، فروايتها عنها محمولة على الاتصال والسماع ، و لا غرو أن البخاري صرح بسماعه منها .

قلت : ويرد تأكيد لنا من الترمذي - مرة أخرى - بالنقل عن مخرمة بن بكير في إثبات هذا السماع . يقول الترمذي : " حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا يحيى بن اليمان ، عن معمر ، عن محمد بن المنكدر ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الفطر يوم يفطر الناس ، والأضحى يوم يضحى الناس " . سألت محمداً عن هذا الحديث وقلت له : محمد بن المنكدر سمع من عائشة ؟ فقال : نعم روى مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن محمد ابن المنكدر قال : سمعت عائشة " (١) .

والشيخ الألباني يحتج بإسناد فيه مخرمة ؛ قال : " و العلة فيه أن طائفة من أهل مصر ذكروا أن مخرمة لم يسمع من أبيه لصغر سنه ، .. و أثبت بعضهم سماعه منه " و الراجح أن روايته عن أبيه وجادة من كتاب أبيه ، و هي حجة " (٢) .

قلت : ولكن هناك من المعاصرين من أثبت الانقطاع بين مخرمة وأبيها ، ولكنه اعتبره موصولاً بالقرائن ، وذلك عن طريق بيان أصل السند وبلده الذي خرج منه ، قال الدكتور خالد الدريس : " ومما ينبغي التنبيه عليه أن الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - لا يبالغ في التشدد إزاء رجال سند الخبر الذي يتضمن ثبوت اللقاء أو السماع ، فمن ذلك ؛ السند الذي فيه (محمد بن المنكدر عن عائشة) ،...، فهذا السند فيه انقطاع ، ولكن لعل البخاري احتج بخبر مخرمة بن بكير عن أبيه لأن التدليس كان نادراً جداً في المدينة ، والسند الذي فيه (محمد ابن المنكدر عن عائشة) سند مدني ، لذا ساغ التساهل فيه، ولعل هناك قرائن أخرى أملت على الإمام البخاري الأخذ بهذا السند، وتساهل البخاري هو في اعتماده هنا على الوجادة ، وقد احتج بالوجادة بعض أهل العلم " (٣) .

قلت : هل فات الألباني كلام الترمذي السابق في إثبات السماع من طريق مخرمة بن بكير ! فلم أقف على أي ذكر أو إشارة لهذه الطريق في كتبه في معرض كلامه على إسناد ابن المنكدر عن عائشة ؟ ثم ما هو قوله في كلام الذهبي وابن العماد في إثبات سماع ابن المنكدر

¹ الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى، (ت ٢٧٩هـ) ، العلل الكبير (ترتيب أبي طالب القاضي) ، مكتبة الأقصى ، عمان ، تحقيق : حمزة ديب ، ج ١ ص ٢٧٠ .

² الألباني ، السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٩٠ .

³ الدريس ، خالد منصور ، موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقياء والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، ص ١٢٣ .

من عائشة؟ فلم نجد تعليقاً منه على ذلك؟ ثم إن إثبات السماع الذي ذكره الترمذي نقلاً عن البخاري لم يجب عنه الشيخ الألباني ولم يعقب عليه بشيء! ولا غرو أن الشيخ الألباني يقول: "فإن تخطئة الإمام البخاري أو أحد رواة الثقات ليس بالأمر الهين"^(١). وقال: "قد أثبت سماعه منه إمام الأئمة البخاري، والمثبت مقدم على النافي، ومن علم حجة على من لا يعلم، ولا سيما إذا كان مثل البخاري"^(٢). وبعد كل هذا ألا يكون محمد بن المنكر قد سمع من عائشة؟ فالذي يراه الباحث هو إثبات سماع ابن المنكر من عائشة لقوة الأدلة السابقة. والله تعالى أعلم بالصواب.

الأمودج الثاني :

سماع راشد بن سعد^(٣) (ت ١٠٨ هـ) من ثوبان^(٤) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت ٥٤ هـ).

في حديث: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأصابهم البرد فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم شكوا إليه ما أصابهم من البرد فأمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين"^(٥).

^١ انظر: الألباني، السلسلة الصحيحة، ج ٥ ص ٣٢٦. قلت: وقد قال هذا الكلام في معرض قضية تختص بسماع يزيد بن أبي خالد الدالاني عن أبي عبيدة بن حذيفة بن اليمان.

^٢ انظر: الألباني، إرواء الغليل، مرجع سابق، ج ٥ ص ١٦٧.

^٣ هو: راشد بن سعد المقرئ بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب الحمصي ثقة كثير الإرسال من الثالثة مات سنة ثمان وقيل ثلاث عشرة. وثقه ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد، وقال أحمد: لا بأس به، وشذ ابن حزم فقال: ضعيف. وقال الدارقطني: يعتبر به، لا بأس به. وقال أبو حاتم والحري: لم يسمع من ثوبان، وقال الخلال عن أحمد: لا ينبغي أن يكون سمع منه، وقال ابن حجر: ذكر البخاري أنه شهد صفين مع معاوية. انظر ترجمته: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣ ص ٤٨٣، الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: علي محمد البجاوي، ج ٢ ص ٣٥. ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣ ص ١٩٦ و التقريب، ج ١ ص ٢٨٩.

^٤ هو: ثوبان الهاشمي، مولى النبي، صلى الله عليه وسلم صحبه ولازمه، ونزل بعده الشام، ومات بجمص سنة أربع وخمسين. انظر: ابن حجر، التقريب، ج ١ ص ١٤٥.

^٥ التساخين: هي الخفاف ولا واحد لها من لفظها. انظر: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٥٠١. والحديث أخرجه: أبو داود، السنن، ج ١ ص ٥٦، أحمد، أبو عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، (ت ٢٤١ هـ)، المسند، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ج ٥ ص ٢٧٧، الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري، =

قلت : وهذا الحديث ذكره القاسمي ثم عقب عليه الشيخ الألباني موافقاً له على الحكم في إثبات السماع بين راشد بن سعد وثوبان .

قال الشيخ القاسمي (١) - معلقاً على هذا الحديث ، ودافعاً عنه الشبهات التي أثارها النقاد - ".... الشبهة الأولى : قالوا : في إسناد حديث ثوبان ، راشد بن سعد عن ثوبان وقد قال خلال في عله : إن أحمد بن حنبل قال : لا ينبغي أن يكون راشد بن سعد سمع من ثوبان لأنه مات قديماً . أي فيكون معلاً بالانقطاع لسقوط راو بين راشد وثوبان . و (الجواب) أن هذا إنما يأتي على مذهب من يشترط في الاتصال ثبوت السماع .

وقد أنكر الإمام مسلم ذلك في مقدمة صحيحه إنكاراً شديداً ، ورأى أنه قول مخترع ، وأن المتفق عليه أن يكفي للاتصال إمكان اللقاء والسماع ، وعليه ؛ فالانقطاع في الحديث غير مقطوع به ، ويرجع الأمر إلى رجال سنده ، فإذا كان رجاله ثقات ، كان صحيحاً أو حسناً جيداً صالحاً للاحتجاج به ، ولذا أخرجه الإمام أحمد في (مسنده) معولاً على الاحتجاج به وتبليغه سنة يعمل بها ... على أن مجرد الانقطاع ليس قادحاً فقد وقع في مسلم بضعة عشر حديثاً منقطعة ، وإن تبين وصلها من وجه آخر ، لأن مقطوع الثقة ليس كغيره ، ولذلك قبل من المراسيل مراسيل الثقات كما تقرر في موضعه... وبعد فإن رجال حديث ثوبان كلهم ثقات مرضيون كما يُعلم من مراجعة أسمائهم من طبقات الرجال وقد عرفت الجواب عن شبهة الانقطاع فيه فقوي وحسن وصلح للاحتجاج به . والحمد لله " انتهى كلام القاسمي باختصار .

قلت : ثم علق الشيخ الألباني على كلام القاسمي "وأن المتفق عليه أن يكفي للاتصال إمكان اللقاء والسماع" ، قائلاً : " وهذا الإمكان متحقق ، فقد ذكر البخاري أن راشد بن سعد شهد صفيين مع معاوية ومن المعلوم أن وقعة صفيين كانت سنة (٣٦) ، ووفاة ثوبان سنة (٥٤) فقد عاصره (١٨) سنة . وإذا تذكرنا أن العلماء وثقوه - دون خلاف يذكر - وأنه لم يُرم بالتدليس ، ينتج من ذلك أن الإسناد متصل وأن إعلاله بالانقطاع مردود لأنه قائم على مذهب من يشترط في الاتصال ثبوت السماع . وهو مرجوح كما أشار إليه المؤلف رحمه الله تعالى . ومما يقوي ما ذكرنا أن البخاري أثبت سماع راشد من ثوبان كما تقدم في كلام أحمد شاكر

(ت٤٠٥هـ) ، المستدرك على الصحيحين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠ ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ج ١ ص ٢٧٥ ، كلهم من طريق راشد بن سعد عن ثوبان به .

¹ القاسمي ، محمد جمال الدين (الدمشقي)، (ت١٩١٤م)، المسح على الجوريين والنعلين ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، قدم له : أحمد محمد شاكر ، وحققه: الشيخ ناصر الدين الألباني ، ج ١ ص ٢٩ .

وذلك دليل قاطع على لقيه إياه لأن البخاري من القائلين باشتراط ثبوت السماع في الاتصال وأنه لا يكفي فيه المعاصرة ، فتأمل" (١) .

وبعد البحث عن علة الانقطاع بين راشد بن سعد وثوبان عند أئمة العلل والنقد وقفت على أن هناك من نفى هذا السماع : وهم الإمام أحمد وأبو حاتم والحربي . قال الإمام أحمد : "راشد ابن سعد لم يسمع من ثوبان" (٢) وقال : " لا ينبغي أن يكون سمع منه" (٣) . وقال ابن حجر : " قال أبو حاتم والحربي : لم يسمع ثوبان" (٤) .

وهناك من أثبت هذا السماع والإدراك وهم البخاري وأبو داود : قال البخاري : "راشد سمع ثوبان ويعلى" (٥) . وقال أبو داود : "راشد بن سعد أدرك صفين ، ذهبت عينه يوم صفين" (٦) . قلت : والراجح ما رجحه الشيخ الألباني من إثبات السماع من خلال القرائن التي أثبتتها ، وهي (السنيين ؛ سنة وفاة ثوبان (٥٤هـ) وسنة صفين (٣٦هـ) ، ثم إثبات البخاري لهذا السماع ، وعلى حسب القاعدة (المثبت مقدم على النافي ، ومن علم حجة على من لا يعلم) ، فالأدلة على ذلك أقوى وأرجح من أدلة النفي ! وقد وجدت سماعاً لراشد من ثوبان عند

¹ انظر : المسح على الجوريين ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٢٩ . قلت : ونفهم من كلام الشيخ الألباني السابق أن القول باشتراط ثبوت السماع قول مرجوح ، وأن المتفق عليه هو إمكان اللقاء والسماع . وهذا جيد ، ولكنه يقول : "ينتج من ذلك أن الإسناد متصل وأن إعلاله بالانقطاع مردود لأنه قائم على مذهب من يشترط في الاتصال ثبوت السماع ، ... ، والبخاري من القائلين باشتراط ثبوت السماع في الاتصال" وكلامه هذا يوهم بأن يكون كلام البخاري مرجوحاً ! وليس الأمر على هذا النحو ؟! فالذي يظهر للباحث أن هناك لیساً في كلام الشيخ الألباني ، ولا بد من بيانه . فإن شرط البخاري وابن المديني لا يقوم على اشتراط ثبوت السماع في الاتصال ، وإنما شرطه المحكي عنه والذي وقف عليه العلماء هو إما السماع ، وإما اللقاء . فثبوت السماع في الاتصال ، محكي عن "الإمام أحمد ، و أبي زرعة ، وأبي حاتم . وهو شرط أضيق من شرط البخاري" ، والبخاري لم يشترط السماع الذي هو أخص من اللقاء ، ولم يشترط البحث في سلامة كل سماع من الوهم والخطأ " . انظر : ابن رجب الحنبلي ، شرح علل الترمذي ، مرجع سابق ، ج ٢ ص ٥٩٢ . وانظر : المرجع نفسه ، من كلام المحقق : د. همام سعيد ، ج ١ ص ٢٠٥ .

² أحمد بن حنبل ، العلل ومعرفة الرجال ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دار الخاني ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م ، تحقيق وتخريج : الدكتور وصي الله بن محمد ، ج ١ ص ٣٤٦ .

³ ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، مرجع سابق ، ج ٣ ص ٢٩٢ .

⁴ المرجع نفسه .

⁵ البخاري ، محمد بن إسماعيل ، (ت ٢٥٦هـ) ، التاريخ الكبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق : مصطفى عبد القادر ، ط ١ ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ، ج ٣ ص ٢٩٢ .

⁶ ، أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، (ت ٢٧٥هـ) ، سؤالات أبي عبيد الآجري ، مكتبة دار الاستقامة ، المملكة العربية السعودية ، مكة المكرمة - ط ١ ، ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م ، ج ٢ ص ١٨٥ .

البيهقي^(١) من طريق: بقية عن صفوان بن عمرو أخبرني راشد بن سعد ، حدثني ثوبان ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا ثوبان ، لا تسكن الكفور^(٢) ، فإن ساكن الكفور كساكن القبور " . و قلت : ولكن فيه عنعنة بقية بن الوليد - وهو مدلس - ولم يصرح بالتحديث .

الأمودج الثالث :

سماع مجاهد^(٣) (ت ١٠٤هـ) من أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - (ت ٥٨هـ) .
في حديث : " مَوْقِفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ " .

قال الشيخ الألباني : " رواه عباس الترقفي في " حديثه " أخبرنا أبو عبد الرحمن المقرئ حدثنا سعيد بن أبي أيوب أخبرنا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود عن مجاهد عن أبي هريرة أنه كان في الرباط ، ففزعوا ، فخرجوا إلى الساحل ، ثم قيل : لا بأس ، فانصرف الناس و أبو هريرة واقف ، فمر به إنسان ، فقال : ما يوقفك يا أبا هريرة ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . . . " . وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون ، نعم قد قيل : إن مجاهداً لم يسمع من أبي هريرة ، هكذا حكاه في " التهذيب " بصيغة التمريض : " قيل " ، وهذا هو الصواب ، فقد وجدت تصريح مجاهد بسماعه من أبي هريرة في " سنن البيهقي " بسند صحيح عنه " (٤) .

¹ انظر : البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين الخراساني، (ت ٤٥٨هـ) ، شعب الإيمان ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م ، تحقيق: الدكتور عبد العلي حامد ، ج ١٠ ص ٢٣ .

² الكفور : ما بعد من الأرض عن الناس فلا يمرّ به أحد وأهل الكفور عند أهل المذن كالأموات عند الأحياء فكأنهم في القبور . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٤ ص ٣٤٠ .

³ هو : مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أبو الحجاج المخزومي مولاها المكي ، ثقة ، روى عن: علي والعبادلة الأربعة وأبي هريرة وغيرهم ، وعنه : أيوب السختياني وعطاء وعكرمة وغيرهم . وقال ابن حجر : "كان مولده سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر ... وقال علي بن المديني لا أنكر أن يكون مجاهد لقي جماعة من الصحابة وقد سمع من عائشة . وقال البرديجي: روى مجاهد عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وقيل لم يسمع منهما ، ... ولم أر من نسبه إلى التدليس " . انظر ترجمته: ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ٣١٩ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٣٩ ، والتقريب ، ج ٢ ص ١٥٩ .

⁴ الألباني ، السلسلة الصحيحة ، ج ٣ ص ١٤٢ . وأخرجه : ابن حبان ، الصحيح ، ج ١٠ ص ٤٦٢ ، البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٦ ص ١٤٠ ، كلاهما من طريق الترقفي به . قلت : وقد أخرج البيهقي - الحديث الذي أشار إليه الشيخ الألباني - من طريق محمد بن عبيد الطنافسي نا يونس بن أبي إسحق عن-

وسيقوم الباحث بجمع الأقوال في صحة سماع مجاهد من أبي هريرة ومناقشتها باستخدام القرائن في الترجيح بينها .

* القائلون بعدم السماع : نقل ابن حجر كلام البرديجي^(١) وبين أن هناك من يقول بعدم السماع فقال : "وقيل لم يسمع منهما"^(٢).

* القائلون بالسماع : نصّ ابن حبان والنووي والذهبي على سماع مجاهد من أبي هريرة ، فقالوا "سمع أبا هريرة" ، وبيّن ابن حبان ذلك فقال : "سمع مجاهد من أبي هريرة أحاديث معلومة ، بيّن سماعه فيها عمر بن ذر ، وقد وهم من زعم أنه لم يسمع من أبي هريرة شيئاً ، لأن أبا هريرة مات سنة ثمان وخمسين في إمارة معاوية ، وكان مولد مجاهد سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب ، ومات مجاهد سنة ثلاث ومائة ، فدل هذا على أن مجاهداً سمع أبا هريرة"^(٣).

قلت : ولد مجاهد سنة (٢١هـ) ومات سنة (١٠٤هـ) وهو ابن ثلاث وثمانين سنة ، وتوفي أبو هريرة سنة (٥٨هـ) وهو ابن ثمان وسبعين سنة . فبينهما (٣٧) سنة ، وهذا يعني أن إدراكه له محتمل ، وعليه فيحتمل سماعه منه ، ثم إن لمجاهد عن أبي هريرة روايات في الصحيحين مما يدل على السماع بينهما . إن الشيخ الألباني اعتمد في إثبات السماع - هنا -

=مجاهد قال حدثني أبو هريرة "أن رسول الله قال : أتاني جبريل فقال : إني أتيتك البارحة فلم يمنعني من أن أدخل عليك البيت الذي كنت فيه إلا أنه كان باب البيت تمثال رجل وستر فيه .. الحديث " . انظر: البيهقي ، أبو بكر احمد بن الحسين، (ت ٤٥٨هـ) ، السنن الكبرى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، ط ١ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، باب : ما جاء في نكاح المحلل ، ج ٧ ص ٣٣٩ . وقلت : ولا بد من بيان أن لبساً وقع في كلام الشيخ الألباني في قوله "نعم قد قيل : إن مجاهداً لم يسمع من أبي هريرة ، هكذا حكاها في " التهذيب " بصيغة التمريض : " قيل " ، وهذا هو الصواب ، فظاهره أنه يصوب عدم السماع ! ولكن الشيخ يصوب لفظ (قيل) الذي نقله ابن حجر عن البرديجي ، ولم يصوب عدم السماع بدليل كلامه الآتي بعده مباشرة .

¹ هو : الإمام الحافظ الحجة، أبو بكر، أحمد بن هارون بن روح البرديجي البرذعي ، (ت ٣٠١هـ) ، نزيل بغداد . قال حمزة السهمي: " سألت الدارقطني عن أبي بكر البرديجي، فقال: ثقة، مأمون، جبل" ، وقال الخطيب : "كان ثقة حافظاً" . انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج ١٤ ص ١٢٣ .

² انظر : ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، مرجع سابق ، ج ١٠ ص ٣٩ . قلت : ولم أقف على من هو القائل؟

³ انظر : ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي التيمي ، (ت ٣٥٤هـ) ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ج ١٩ ص ٢١١ . النووي ، أبو زكريا محيي الدين بن شرف، (ت ٦٧٦هـ) ، تهذيب الأسماء واللغات ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ج ٢ ص ٩٩ . الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ١ ص ٩٢ .

فقط على إيراد حديث البيهقي وبصحة إسناده عنه وكأنه اكتفى بذلك^(١) . وبذلك يكون ترجيح الشيخ الألباني في إثبات السماع بينهما صحيحاً . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأنموذج الرابع :

سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود^(٢) (ت ٧٩هـ) من أبيه الصحابي الجليل عبد الله ابن مسعود^(٣) (ت ٣٢هـ) - رضي الله تعالى عنه - .

في حديث : " ما أصاب أحداً قطُّ همٌّ ولا حزنٌ ، فقال : اللهم إني عبدك و ابن عبدك و ابن أمّك ، ناصيتي بيدك ماضٍ فيَّ حكمك عدلٌ فيَّ قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو أنزلته في كتابك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي و نور صدري و جلاء حزني و ذهاب همي . إلا أذهب الله همّه و حزنه و أبدله مكانه فرجاً . قال : فقيل : يا رسول الله ألا نتعلمها ؟ فقال بلى ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها " .

قال الشيخ الألباني : " رواه أحمد و الحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى و الطبراني وابن حبان و الحاكم من طريق فضيل بن مرزوق حدثنا أبو سلمة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره"^(٤) .

¹ قلت : وقد ذكر الشيخ الألباني في (السلسلة الصحيحة) أحاديث فيها : مجاهد عن أبي هريرة ؛ معتبراً السماع حاصلًا بينهما وأنه على شرط الشيخين . انظر : ج ١ ص ٣٥٥ .

² هو : عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي ، ثقة ، من صغار الثانية ، مات سنة تسع وسبعين ، وقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً . أنظر ابن حجر ، التقريب ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٥٧٨ .

³ هو : من كبار العلماء من الصحابة ، مناقبه جمة ، وأمّره عمر على الكوفة ، ومات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة . انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٥٣٣ .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ١٩٨ . والحديث أخرجه : أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٣٩١ ، الهيثمي ، علي بن أبي بكر بن سليمان ، (ت ٨٠٧هـ) ، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة ، مركز خدمة السنة ، المدينة المنورة ، تحقيق : حسين أحمد صالح ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م ، ج ٢ ص ٩٥٧ ، أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، (ت ٣٠٧هـ) ، المسند ، دار المأمون للتراث ، دمشق ط ١ ، تحقيق : حسين سليم أسد ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ج ٩ ص ١٩٨ ، الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد ، (ت ٣٦٠هـ) ، المعجم الكبير ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، ط ٢ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، ج ١٠ ص ١٦٩ ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ٣ ص ٢٥٣ ، الحاكم ، المستدرک ، ج ١ ص ٦٩٠ .

قلت : وفي معرض التخرّيج نقل الشيخ الألباني كلام الحاكم الآتي : " قال الحاكم : " حديث صحيح على شرط مسلم ، إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه ، فإنه مختلف في سماعه من أبيه"^(١) . ثم علّق الشيخ عليه : "بقي الكلام على الانقطاع الذي أشار إليه الحاكم، وأقرّه الذهبي عليه، وهو قوله : إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه . قلت (الألباني) : هو سالم منه ، فقد ثبت سماعه منه بشهادة جماعة من الأئمة ، منهم سفيان الثوري و شريك القاضي و ابن معين و البخاري و أبو حاتم ، و روى البخاري في " التاريخ الصغير " بإسناد لا بأس به عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : لما حضر عبد الله الوفاة ، قال له ابنه عبد الرحمن : يا أبت أوصني ، قال : ابك من خطيئتك . فلا عبرة بعد ذلك بقول من نفى سماعه منه ، لأنه لا حجة لديه على ذلك إلا عدم العلم بالسمع ، و من علم حجة على من يعلم "^(٢) .

قلت : والظاهر من صنيع الشيخ الألباني أنه كان متردداً في إثبات السماع في البداية ولكنه مال أخيراً لترجيح إثبات السماع على النحو الآتي :

في بداية أمره كان يرى الانقطاع بينهما ، قال في كتاب (صحيح الترغيب والترهيب) : "وعن ابن مسعود قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ومؤكله". رواه مسلم"^(٣) والنسائي ورواه أبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه وابن حبان في صحيحه كلهم من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ولم يسمع منه ، وزادوا فيه وشاهديه وكتبه "^(٤) .

ثم أعلّ حديثاً بمظنة الانقطاع بينهما ؛ فقال: حديث: "عليكم باللبان البقر ، فإنها ترّم"^(٥) من كل شجر ، و هو شفاء من كل داء"^(٦) ،...وله علتان أخريان : اختلاط المسعودي، ومظنة الانقطاع بين عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود و أبيه... فالحديث بهذه الزيادة ضعيف الإسناد"^(٧) . ثم في نهاية أمره رجّح الحكم بإثبات السماع ؛ فقال في حديث " تدور رحى

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ١٩٨ .

² انظر : المرجع السابق نفسه .

³ قلت : وهم الشيخ الألباني في نسبته للإمام مسلم لأن فيه حكماً على حديث مسلم بالضعف ! فمسلم لم يخرج من طريق عبد الرحمن عن أبيه ، وإنما أخرجه من طريق شباك عن علقمة عن عبد الله بن مسعود . انظر ، مسلم ، الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب لعن آكل الربا ، ج ٥ ص ٥٠ .

⁴ الألباني ، صحيح الترغيب والترهيب ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط ٥ ، ج ٢ ص ٢٧٦ .

⁵ ترمّم : تأكل . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٢ ص ٦٤٦ .

⁶ قلت : وهذا الحديث أخرجه : الحاكم ، المستدرک ، ج ٤ ص ٤٤٨ .

⁷ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ٤٤٢ .

الإسلام بعد خمس و ثلاثين أو ست و ثلاثين أو سبع و ثلاثين ، فإن يَهْلَكُوا فسبيل مَنْ هَلَكَ ، وإن يَظْمَ لهم دينهم يَظْمَ لهم سبعين عاماً... (١) : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين (٢) على ما في سماع عبد الرحمن من أبيه من الاختلاف ، و الراجح عندي أنه سمع منه (٣) . وفي موضع آخر قال: " قد سمع من أبيه على الراجح عندنا " (٤) .

قلت : هذه مجمل أقوال الشيخ الألباني في مسألة سماع عبد الرحمن من أبيه عبد الله . و بعد البحث في سماع عبد الرحمن من أبيه عبد الله وجدت أن هناك من أئمة العلل والنقد من يُثبت هذا السماع كأبي حاتم والبخاري ، والثوري وشريك وإسرائيل ، ومن بعدهم ، كالمزي وابن حجر وغيرهما . فحينما سُئِلَ الإمام أحمد عن هذا السماع أجاب : " أما الثوري وشريك فإنهما يقولان: سمع. وفي حديث لإسرائيل يقول: سمعت أبي ، عبد الله " (٥) . " ونقل ابن حجر عن ابن المديني أنه لقي أباه وسمع منه حديثين حديث الضب وحديث تأخير الصلاة ، ثم ذكر أن العجلي قال : "يقال : إنه لم يسمع من أبيه إلا حرفاً واحداً مُحَرَّمٌ الحرام" (٦) . ثم إن البخاري في حديث رواه عبد الله بن عثمان بن خثيم المكي عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن الوليد بن عقبة أخر الصلاة بالكوفة فانكفأ ابن مسعود إلى مجلسه " وفيه : أن عبد الرحمن قال : "وأنا مع أبي" ، نقل قول شعبة : "لم يسمع عبد الرحمن بن عبد الله بن

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٣ ص ٥٠ . والحديث أخرجه : أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٣٩٠ ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ١٥ ص ٤٦ ، أبو يعلى ، المسند ، ج ٨ ص ٤٢٥ ، الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١٠ ص ١٧٠ . كلهم من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود .

² قلت : وهم الشيخ في قوله (على شرط الشيخين) ، فليس لعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود رواية في الصحيحين ، فكيف يكون على شرط الشيخين؟! وقد أخرج الشيخان لعبد الرحمن رواية واحدة في ليلة الجن . انظر : البخاري ، الصحيح ، دار ابن كثير ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، كتاب المناقب ، باب ذكر الجن ، ج ٣ ص ١٤٠١ ، ومسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ، الصحيح ، دار الجيل ، بيروت ، كتاب الصلاة ، باب الجهر بالقراءة في الصبح ، ج ٢ ص ٣٧ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٣ ص ٥٠ .

⁴ انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٤٨٦ .

⁵ انظر : ابن المبرد ، يوسف بن حسن بن أحمد جمال الدين الصالحي ، (ت ٩٠٩ هـ) ، بحر الدم (في من مدحه أحمد أو ذمه) ، دار الراجعية ، الرياض ، ١٩٨٩ م ، ص ٩٦ .

⁶ قلت : وهذا حديث أخرجه ابن سعد من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول "محرم الحلال كمستحل الحرام" . انظر : ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري ، (ت ١٦٨ هـ) ، الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ، ج ٦ ص ١٨١ .

⁷ ابن حجر ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٤٠ .

مسعود من أبيه" ؛ علق قائلًا: "وحدث ابن خثيم أولى عندي" (١) . ثم صرح البخاري مرة أخرى بالسماع فقال : " سمع أباه" (٢) . ونصّ أبو حاتم على ذلك فقال : " سمع أباه عبد الله" (٣) . وأثبتته المزني وقال: " وقد سمع منه" (٤) . ورجحه الزيلعي (٥) .

وهناك من يُعلِّ حديثه بالانقطاع (بنفي السماع) كابن معين وشعبة و(قول عن أحمد) وقد ذكر ابن حجر أقوالهم ؛ فقال: " قال ابن معين لم يسمع من أبيه ، وقال أحمد : كان له عند موت أبيه ست سنين ... " (٦) . ثم بيّن الألباني أن المنذري رجحه فقال عنه : " وأعله بقوله : لم يسمع من أبيه .. " (٧) .

قلت : ومن أوجه الخلاف بين الأئمة في سماعه ؛ أن بعضهم يثبت السماع ولكن في حديث واحد (قاله العجلي) . وبعضهم في حديثين (قاله ابن المديني) . وبعضهم قال : بأنه كان عمره ست سنوات عند وفاة أبيه (قاله أحمد)!

فماذا يقصدون بقولهم : ست سنوات ؟ هل يريدون نفي السماع مطلقاً لصغر سنه ؟ أم أن سنّه لا تسمح له بالتحمل ؟ أليس محمود بن الربيع يقول : عقلت مجة مجها النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي وأنا ابن خمس سنين ، وقد أخرج البخاري هذه الرواية من طريق الزهري عن محمود بن الربيع قال : عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو" (٨) .

قال ابن الصلاح : " اختلفوا في أول زمان يصح فيه سماع الصغير... قال القاضي عياض بن موسى : قد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقله سن محمود بن الربيع" (٩) .

¹ البخاري ، محمد بن إسماعيل ، التاريخ الصغير ، دار المعرفة ، بيروت ، تحقيق: محمود إبراهيم ، ج ١ ص ٩٩ .

² انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، مرجع سابق ، ج ٥ ص ٢٩٩ .

³ ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ٢٤٨ .

⁴ المزني ، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن، (ت٧٤٢هـ) ، تحفة الأشراف ، المكتب الإسلامي ، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين ، ط ٢ ، ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م ، ج ٩ ص ٥٨ .

⁵ الزيلعي ، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف، (ت٧٦٢هـ) ، نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية ، دار إحياء التراث ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ج ٨ ص ١٩٣ . قال الزيلعي : " وصح الترمذي حديثه عنه" .

⁶ انظر : ابن حجر ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٤٠ . أحمد ، العلل ومعرفة الرجال ، مرجع سابق ، ج ١ ص ١٣٤ .

⁷ الألباني ، إرواء الغليل ، مرجع سابق ، ج ٥ ص ١٨٤-١٨٥ .

⁸ البخاري ، الصحيح ، كتاب العلم ، باب متى يصح سماع الصغير ، ج ١ ص ٤١ .

⁹ ابن الصلاح ، علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) ، ص ١٢٩ - ١٣٠ .

وعليه فإن سن الست سنوات يصح فيها السماع ، ولكنه لا يعني أنه حصل فيها سماع كثير من الأحاديث .

وأما نفي يحيى بن معين لسماعه ، فالظاهر أنه كان له في هذه المسألة قولان ، ورجع عن أحدهما بدليل ما رواه ابن عساكر من طريق : " معاوية بن صالح قال سمعت يحيى بن معين يقول : عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سمع من علي ومن أبيه . وقد روي عن يحيى : أن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه ، وهذا من طريق عباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول : عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمعا من أبيهما "(١). وبذلك لا يعول على نفيه منفرداً .

وفي هذا الحديث نستطيع أن نعمل قاعدة (المثبت مقدم على النافي) لقوة الأدلة ووجهتها في إثبات السماع . وعليه قد يكون التوفيق بين الأقوال السابقة بأن عبد الرحمن سمع من أبيه بعض الأحاديث ، ولم يسمع منه مطلقاً ، فلا تعارض بين الأقوال . ثم ومن خلال أقوال الشيخ الألباني السابقة في ترجيح سماع عبد الرحمن من أبيه تظهر لنا المنهجية العلمية الدقيقة التي سار عليها الشيخ الألباني في اتباع الدليل والرجوع إلى الحق . والله تعالى أعلم بالصواب .

المطلب الثاني : نفي السماع بلفظ السماع

ويُقصد بنفي السماع : أن يقوم بعض الأئمة بإثبات سماع راوٍ من آخر ، لشبهة المعاصرة أو اللقاء أو السماع ، ولكن هذا السماع يكون متوهمًا وغير واقع وغير ممكن ، فيعمل به الحديث بالانقطاع ، وذلك لتوارد الأدلة القوية على عدم ثبوت سماع هذا الراوي عمّن فوقه لحديث بعينه أو بالجملة .

وسيقوم الباحث بإيراد نماذج من كتب الشيخ الألباني ، لبيان حقيقة هذه العلة ومناقشتها ضمن دائرة النقد العلمي المنهجي .

¹ ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي ، (ت ٥٧١هـ) ، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، دراسة وتحقيق علي شيري ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م ، ج ٣٥ ص ٦٩ .

الأنموذج الأول :

سماع قتادة^(١) (ت ١٧ هـ) من الصحابي الجليل عبد الله بن سرجس^(٢) (ت نيف وثمانين هـ) في حديث : " نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يُبَالَ في الجُرِّ قالوا لقتادة : ما يُكره من البَوْل في الجُرِّ ؟ قال : يقال : إنها مساكن الجنّ ."

قال الشيخ الألباني: " ضعيف ، أخرجه: (أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم والبيهقي)(٣) بسند صحيح عن قتادة عن ابن سرجس به . وقال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين ولعل متوهماً يتوهم أن قتادة لم يذكر سماعه من عبد الله بن سرجس وليس هذا بمستبعد فقد سمع قتادة من جماعة من الصحابة لم يسمع منهم عاصم بن سليمان الأحول وقد احتج مسلم بحديث عاصم عن عبد الله بن سرجس وهو من ساكني البصرة . ووافقه الذهبي . قلت (الألباني) : وفيه نظر لوجوه ثلاثة :

¹ قتادة بن دعام بن قتادة .. ابن سدوس أبو الخطاب السدوسي البصري ولد أكمه . روى عن أنس بن مالك و عبد الله بن سرجس... وغيرهما ، وعنه: أيوب السخيتاني وشعبة... وغيرهما . قال الاثرم: " سمعت أحمد يقول: قتادة .. لم يسمع شيئاً إلا حفظه" ، وقال أبو حاتم: "هو أحب إلي من أيوب ويزيد الرُّسُك إذا ذكر الخبر يعني إذا صرح بالسماع"، وقال أبو داود الطيالسي: عن شعبة: " كان قتادة إذا جاء ما سمع قال حدثنا ، وإذا جاء ما لم يسمع قال : قال فلان" ، ..، وقال الحاكم في "علوم الحديث": لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس" . وقد ذكر ابن أبي حاتم عن احمد بن حنبل "مثل ذلك ،وزاد : قيل له فابن سرجس فكأنه لم يره سماعاً" . انظر : ابن حبان ، الثقات ، دار الفكر ، ط ١ ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، ج ٥ ص ٣٢٢ ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج ٥ ص ٢٧٤ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٨ ص ٣١٨ ، وقال ابن حجر في " التقريب" : قتادة بن دعامه ... ثقة ثبت ، وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة . انظر : ج ٢ ص ٢٦ . قلت: وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين . انظر : طبقات المدلسين ، ص ٤٣ .

² قلت: قال ابن حجر : " عبد الله بن سرجس : بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم وبعدها مهملة، المزني حليف بني مخزوم . قال البخاري وابن حبان: له صحبة ونزل البصرة ،وله عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث عند مسلم وغيره. " . انظر : الإصابة في معرفة الصحابة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، ج ٤ ص ٩٢-٩٣ . وقال النووي : " روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - سبعة عشر حديثاً . روى مسلم منها ثلاثة " . انظر: تهذيب الأسماء واللغات ، ج ١ ص ٣٦٩ .

³ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٨٢ ، أبو داود ، السنن ، ج ١ ص ١٢ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٧٠ ، الحاكم ، المستدرک ، ج ١ ص ٢٩٧ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٩٩ .

الأول : أن غاية ما يفيد كلام الحاكم هذا إثبات معاصرة قتادة لابن سرجس وإمكان لقائه وسماعه منه ، وهذا يكفي في إثبات الاتصال عند مسلم وحده دون البخاري ، لأن من شرطه ثبوت اللقاء كما هو معروف عنه ، وحينئذ فالحديث على شرط مسلم فقط .

الثاني : أن الحاكم نفسه نفى أن يكون سمع منه ؛ فقال في "معرفة علوم الحديث" " إن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس " . فالسند هذا منقطع ، وبه أعله ابن التركماني في " الجواهر النقي " فقال متعقباً على البيهقي : " قلت : روى ابن أبي حاتم عن حرب بن إسماعيل عن ابن حنبل قال : ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا عن أنس " قيل له : فابن سرجس ؟ فكأنه لم يره سماعاً " .

ومما لا شك فيه أن أحمد رضي الله عنه لا يخفى عليه تعاصر قتادة مع ابن سرجس فلو كان ذلك كافياً لإثبات سماعه منه لم ينفه عنه ، ولهذا فالقلب لا يطمئن للإثبات الذي أشار إليه الحاكم وحكاها الحافظ في " التلخيص " عن علي بن المديني .

الثالث : أن قتادة مدلس معروف بالتدليس وقد أورده فيهم الحافظ برهان الدين بن العجمي من " التبيين وقال : " انه مشهور به " (١) . وكذلك صنع الحافظ ابن حجر في " طبقات المدلسين " وسبقهم إليه الحاكم في " المعرفة " لكن ذكره " في المدلسين الذين لم يخرجوا من عداد الذين تقبل أخبارهم " . غير أن ثبوت كونه مدلساً في الجملة مع ما قيل من عدم صحة سماعه من عبد الله بن سرجس ؛ مما لا يجعل القلب يطمئن لاتصال السند . فنتوقف عن تصحيحه حتى نجد له طريقاً أخرى أو شاهداً . والله أعلم " (٢) .

وقال الشيخ في (تمام المنة) : " ... حديث قتادة عن عبد الله بن سرجس قال : "تهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبالي في الجرح" .. الحديث ضعيف وتصحيح من صححه تساهل أو خطأ منهم ؛ فإن له علة تمنع الحكم عليه بالصحة؛ وهي عنعنة قتادة فإنه مدلس ... وأورده الحافظ في " المرتبة الثالثة " ؛ وهي: " من أكثر من التدليس فلم يحتج به الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقاً ومنهم من قبلهم " . هذا يقال فيما لو ثبت سماع قتادة من ابن سرجس في الجملة ؛ وقد أثبتته علي بن المديني ونفاه غيره ، فقال الحاكم في " معرفة علوم الحديث " : " وأن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس " . فالحديث

¹ انظر : سبط ابن العجمي ، أبو الوفا إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الشافعي، (ت ٨٤١هـ) ، التبيين

لأسماء المدلسين ، دارالكتب العلمية ، بيروت، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، تحقيق : يحيى شفيق ، ص ٤٦

² انظر : الألباني ، إرواء الغليل ، ج ١ ص ٩٣ .

عنده منقطع ، ومع ذلك فقد أورده في " المستدرك " وصححه ! فكأنه ذهل عن علة الحديث، ولهذا ضَعَّف ابن الترمذاني الحديث ... " (١) .

قلت : وعليه فلا بد من الوقوف على حقيقة سماع قتادة من عبدالله بن سرجس ، هل كان له سماع بالجملة ؟ أم أنه سمع حديثاً بعينه ؟ أم لم يثبت سماعه بالمرّة منه ؟ وسيقوم الباحث بإيراد أقوال أهل الشأن في هذه المسألة ، ومناقشتها .

ذهب علي بن المديني والإمام أحمد والحاكم والنووي إلى إثبات سماع قتادة من ابن سرجس، فحينما سئل الإمام أحمد عن ذلك ؟ قال : نعم قد حدث عنه هشام يعني عن قتادة عن عبد الله بن سرجس حديثاً واحداً ، وقد حدث عنه عاصم الأحول" (٢) . وقال النووي : "سمع أنس بن مالك ، وعبد الله بن سرجس" (٣) . وأثبت أبو حاتم اللقاء بينهما فقال : لم يلق إلا أنساً وعبد الله بن سرجس" (٤) . وأثبت سماعه منه علي بن المديني ، وصححه ابن خزيمة وابن السكن" (٥) .

ولم يثبت هذا السماع في رواية عن أحمد (٦) ، وقول للحاكم (٧) ، ورجحه ابن الترمذاني (٨) . قلت : وهذا مجمل ما استطعت الوقوف عليه في هذه المسألة ، والظاهر من هذه الأقوال أن في سماع قتادة من ابن سرجس خلاف حاصل ، ولا بد من بيان حقيقته .

من خلال الأقوال السابقة في معرفة أحوال قتادة توصل الباحث إلى أن قتادة ثقة ثبت ، ولكنه مشهور بالتدليس ومن المرتبة الثالثة ، وخاصة عن الصحابة الكرام ، ومتفق على سماعه من الصحابي أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه - . وفي هذه الحالة لا نستطيع تطبيق قاعدة (المثبت مقدم على النافي) وهي قاعدة لا يعمل بها دائماً ومطلقاً (٩) ، وذلك لشهرة وإكثار قتادة

1 انظر : الألباني ، تمام المنة في التعليق على فقه السنة ، المكتبة الإسلامية ، دار الراجية للنشر ، ط ٣ ، ١٤٠٩هـ ، ج ١ ص ٦١ .

2 انظر : العلل ومعرفة الرجال ، ج ٣ ص ٢٨٤ .

3 انظر : تهذيب الأسماء واللغات ، ج ٢ ص ٦٣ .

4 انظر : الجرح والتعديل ، ج ٧ ص ١٣٣ .

5 انظر : ابن حجر ، التلخيص الحبير ، ج ١ ص ٩٤ .

6 انظر ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٨ ص ٣١٩ . وفيه نقل ابن حجر أن ابن أبي حاتم ذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال : ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عن أنس قيل له : فابن سرجس : فكأنه لم يره سماعاً .

7 انظر : الحاكم ، معرفة علوم الحديث ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ،

تحقيق : السيد معظم حسين ، ص ١٦٤ ، وقال فيه : لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس .

8 انظر : ابن الترمذاني ، الجوهر النقي وهو ذيل على (سنن البيهقي) ، ج ١ ص ٩٩ .

9 انظر : ص ٢٦ من هذا البحث .

من التدليس ، لهذا كان الأئمة يتحرزون من أقواله عند التحديث : فكان شعبة ينظر إلى فم قتادة كيف يقول؟ فإذا قال: حدثنا؛ كتب عنه ، وإذا حدث بما لم يسمع، قال: حدث فلان" (١) .

فقتادة كانت له طريقة في أداء الحديث ، وكان الأئمة يعرفونها ، بحيث أنه لو قال حدث فلان ، فلا يعتبر سماعاً منه ، وإذا قال : قال فلان ، أو عن فلان ؛ فهذا يعني أنه لم يسمعه منه مباشرة . وكل هذا ينطبق على حديث قتادة عن عبد الله بن سرجس في هذا الحديث .

وعليه فإن المتتبع لأقوال الشيخ الألباني في هذه المسألة يقف على دقة الشيخ ومنهجيته وسعة اطلاعه وتمرسه في علم الحديث وفنونه . ونظراً لما سبق بيانه ، فإن هناك من قال أنه سمع حديثاً واحداً ، ولكن جاء هذا الخبر بصيغة التمريض (قيل) وهو عند أحمد في (العلل)، ومن جهة أخرى وفي هذا الكتاب نفسه؛ جاء نفي السماع مطلقاً من فم أحمد لابنه ! كما ذكرت سابقاً ؟ فعلق الشيخ الألباني : "ومما لا شك فيه أن أحمد رضي الله عنه لا يخفى عليه تعاصر قتادة مع ابن سرجس ! فلو كان ذلك كافياً لإثبات سماعه منه لم ينفه عنه" .

وبالإضافة إلى ما سبق ، لنا أن نتساءل : أين دليل من أثبت السماع ؟ لأن الباحث لم يقف على حديث واحد - حتى لو كان ضعيفاً - فيه سماع قتادة من ابن سرجس !! فكل أحاديث قتادة عن ابن سرجس جاءت بالعننة .

ثم إنه قد يرد علينا ما قاله الشيخ الألباني في مسألة عننة قتادة عن ابن سرجس التي صححها الحاكم وقضى بإمكانية سماعه منه ، بناء على ظن محتمل - في رأيه -! فلعل الحاكم لم ينتبه إلى هذا ، فبعدّ عليه من أوامه التي أشار إلى وجودها الأئمة النقاد ، وذلك لأن الحاكم نفسه نفى أن يكون سمع منه ؛ ويضاف هذا إلى أدلة الانقطاع بينهما .

وللأدلة السابقة وقوتها يذهب الباحث إلى ما رجحه الشيخ الألباني في عدم ثبوت سماع قتادة من عبد الله بن سرجس . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : سير أعلام النبلاء ، ج ٥ ص ٢٧٤ .

الأمودج الثاني :

سماح الأعمش^(١) (ت ١٤٨ هـ) من الصحابي الجليل أنس بن مالك (ت ١١٠ هـ) .
في حديث : " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه أبو داود والترمذي و الدارمي والبيهقي^(٢) من طريقين عن عبد السلام بن حرب الملائي عن الأعمش عن أنس بن مالك به . وقال أبو داود عقيبه : " وهو ضعيف " . وقد أفصح الترمذي عن علته فقال : " ... ويقال : لم يسمع الأعمش من أنس و لا من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، و قد نظر إلى أنس بن مالك ، قال : رأيتَه يصلي ، فذكر عنه حكاية في الصلاة " . قال المنذري : " و ذكر أبو نعيم الأصبهاني أن الأعمش رأى أنس بن مالك و ابن أبي أوفى و سمع منهما ، والذي قاله الترمذي هو المشهور " ^(٣) .

قلت : في هذا الحديث ذهب جمهور العلماء إلى تضعيف رواية الأعمش عن أنس وذلك لعدم ثبوت سماح الأعمش من أنس ، ولكن البزار وأبا نعيم أثبتا هذا السماع وخالفوا الجمهور . وسأذكر أقوال أهل العلم في هذا السماع لبيان أيهما ترجح ؟ إثبات السماع أم نفي السماع ؟ بناء على ما يتوافر من الأدلة والحجج .

¹ هو : سليمان بن مهران ، أبو محمد الأسدي، الكاهلي، مولا هم الكوفي . قال أبو حاتم : رأى أنس بن مالك يُصلى ، ولم يسمع منه ، وهو ثقة يحتج بحديثه " .. وقال الذهبي : " والرجل مع إمامته كان مدلساً ورواية الأعمش عن أنس منقطعة ، ما سمع من أنس بل صلى خلفه . وقال أبو نعيم : رأى أنساً وابن أبي أوفى وسمع منهما ، وقال البزار : سمع من أنس ، ثم أورد حديثاً ذكر فيه سماعه منه ، وقال أبو داود : روايته عن أنس ضعيفة... قالوا : مات الأعمش في ربيع الأول سنة ثمان وأربعين ومائة بالكوفة وزاد أبو نعيم : في ربيع الأول وهو ابن ثمان وثمانين سنة " . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ١٤٦ ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج ٦ ص ٢٤٨ ، و ميزان الاعتدال ، دار المعرفة ، بيروت ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، ج ٢ ص ٢٢٤ . قلت : وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين . انظر : طبقات المدلسين ، ص ٣٣ .

² انظر : الدارمي ، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن ، (ت ٢٥٥ هـ) ، سنن الدارمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ ، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، ج ١ ص ١٧٨ ، أبو داود ، السنن ، باب التكشف عند الحاجة ، ج ١ ص ٧ ، الترمذي ، سنن الترمذي ، باب ما جاء في الاستتار عند الحاجة ، ج ١ ص ٢١ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٩٦ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٣ ص ١٤٥ .

نص الأئمة : أحمد^(١) والبخاري^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والخطيب البغدادي^(٥) والمزني^(٦) على نفي السماع ، ورجح ذلك الحافظ ابن حجر^(٧) والمناوي^(٨) ؛ وتبعهم في ذلك الشيخ الألباني الذي بنى حكمه على الحديث بالضعف اعتماداً على كلام الترمذي السابق وسار عليه في كتبه فقال في حديث : " وما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه أو بخل بما لا ينقصه " أخرجه الترمذي من طريق الأعمش عن أنس به وقال: " حديث غريب " . يعني ضعيف وذلك لأن الأعمش لم يسمع من أنس^(٩) .

قلت : وبعد البحث لم أجد من أثبت هذا السماع سوى البزار وأبو نعيم ! وقد نقل الذهبي قولهما فقال : " قال البزار : " سمع من أنس " . ثم أورد حديثاً ذكر فيه سماعه منه " ! وقال : " وقال أبو نعيم : رأى أنساً ، وابن أبي أوفى ، وسمع منهما " ^(١٠) .

وهنا لا نستطيع إعمال قاعدة (المثبت مقدم على النافي) ، لإجماع الجمهور على تقديم نفي السماع . ودليل المثبت (البزار) لا يقوى على رد دليل (النافي) جمهور العلماء . بدلالة أن كل روايات الأعمش عن أنس جاءت معنعة ، وليس فيها صيغ سماع ، ولا سيما أن الأئمة قالوا

- 1 انظر قوله : الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٢٢٤ .
 - 2 انظر قوله : الترمذي ، العلل الكبير ، ج ١ ص ١٣ .
 - 3 انظر قوله : سوالات الآجري ، ج ١ ص ٢٦٢ .
 - 4 انظر قوله : سنن الترمذي ، باب ما جاء في الاستئثار عند الحاجة ، ج ١ ص ٢١ .
 - 5 انظر : الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي أبو بكر ، (ت ٤٦٣هـ) ، تاريخ بغداد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج ٩ ص ٣ .
 - 6 انظر قوله : تحفة الأشراف ، ج ٣ ص ١٨١ .
 - 7 انظر قوله : تهذيب التهذيب ، ج ٤ ص ١٩٥ .
 - 8 انظر : المناوي ، محمد عبد الرؤوف ، فيض القدير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ضبطه وصححه : أحمد عبد السلام ، ط ١ ، ١٤٢٥هـ - ١٩٩٤م ، ج ٥ ص ١١٨ .
 - 9 انظر : الصنعاني ، محمد بن إسماعيل الأمير ، (ت ١١٨٢هـ) ، رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ ، تحقيق : الشيخ الألباني ، ص ٧٢ . وانظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٥ ص ١٢٨ . وقال الألباني : " إلا أن الأعمش على عنعنته لم يثبت له سماع من أنس " . والحديث أخرجه : الترمذي ، السنن ، ج ٤ ص ٥٥٨ .
 - 10 انظر ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٢٢٤ ، سير أعلام النبلاء ، ج ٦ ص ٢٤٤ . قلت : وساق الذهبي الحديث المشار إليه من طريق أبي يحيى الحماني ، عن الأعمش : سمعت أنساً يقرأ " إن ناشئة الليل .. " . قلت : وفيه أبو يحيى الحماني وهو عبد الحميد بن عبد الرحمن وهو صدوق يخطيء رمي بالإرجاء . (انظر ترجمته : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣٣٤) ، وقد خالفه غيره في إثبات السماع ، فرواه أبو يعلى من طريق أبي أسامة ثنا الأعمش أن أنس بن مالك... وذكر الحديث . انظر : أبو يعلى ، المسند ، ج ٧ ص ٨٨ .
- قلت : ثم إنني لم أجد تعليقا من الشيخ على كلام البزار ! ولم يناقشه في ذلك !

إن الأعمش مدلس ، ولا يؤخذ بعننته ما لم يصرح بالتحديث ، فمتى قال (حدثنا) فلا كلام ، ومتى قال (عن) تطرق إلى احتمال التدليس^(١) ، ويضاف إلى هذا ؛ أن كل روايات تحديثه (بذكر السماع) عن أنس ضعيفة ، فلا يعتمد عليها^(٢) .

ومن هنا يظهر للباحث ضعف قول المثبتين للسماع ، ورجاحة قول النافيين . وهذا ما رجحه الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأنموذج الثالث :

سماع الليث بن سعد^(٣) (ت ١٧٥هـ) من مشرّح بن هاعان (توفي قريباً من ١٢٠هـ) ^(٤) .

في حديث : " ألا أخبركم بالنَّيِّسِ المُسْتَعَارِ ؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال : هو المُحَلَّلُ ^(٥) ؛ لعن الله المُحَلَّلَ والمُحَلَّلَ له " .

قال الشيخ الألباني : صحيح... وهو من حديث: عبد الله بن مسعود وأبي هريرة وعلي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وابن عباس وعقبة بن عامر... وحديث عقبة بن عامر يرويه أبو مصعب مشرّح بن هاعان قال : قال عقبة بن عامر... وذكر الحديث " .

وقد أخرج ابن ماجه^(٦) قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري ثنا أبي قال : سمعت الليث بن سعد يقول : قال لي أبو مصعب (مشرّح بن هاعان) به . ومن هذا الوجه أخرج

¹ انظر : ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٢٢٤ .

² قلت : وقد ذكر المناوي هذه الطرق ، وبين موطن الضعف فيها . انظر : فيض القدير ، ج ٥ ص ١١٨

³ هو : الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث الإمام المصري... قال أحمد: " الليث ثقة ولكن في أخذه سهولة"... وقال ابن المديني: " الليث ثقة ثبت" ، وقال يحيى بن معين: " كان يساهل في السماع والشيوخ" ، وقال الأزدي : " صدوق إلا أنه كان يساهل" ، وولد الليث سنة (٩٤) . انظر : الجرح والتعديل ، ج ٧ ص ١٨٠ ، الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٣ ص ٤٢٣ ، تهذيب التهذيب ، ج ٨ ص ٤١٦ .

⁴ هو : مشرّح بن هاعان المعافري أبو المصعب المصري . روى عن: عقبة بن عامر الجهني والمحرر بن أبي هريرة . وعنه: عبدالله بن لهيعة والليث بن سعد . قال أحمد: معروف . وقال ابن معين : ثقة ، وقال ابن يونس : مات قريباً من سنة عشرين ومائة . وذكره ابن حبان في "التقاة" وقال : " يخطئ ويخالف" ، ثم قال في الضعفاء : " يروي عن عقبة مناكير لا يتابع عليها فالصواب ترك ما انفرد به" ، وقال ابن عدي : " وله غير ما ذكرت وأرجو أنه لا بأس به" . انظر : البخاري، التاريخ الكبير ، ج ٨ ص ٤٥ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل، ج ٨ ص ٤٣٢ ، ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ١١٧ ، تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ١٤١ .

⁵ المُحَلَّلُ : أن يُطَلَّقَ الرجل امرأته ثلاثاً فيتزوجها رجل آخرُ على شريطة أن يُطَلِّقَهَا بعد وَطئها لِتَحَلُّ لزوجها الأوّل . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ١ ص ١٠٣٥ .

⁶ انظر : سنن ابن ماجه ، باب المحلل والمحلل له ، ج ١ ص ٦٢٢ .

الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) دون قوله " لي " ؛ وقال الحاكم : " صحيح الإسناد "؛ ووافقه الذهبي . ثم قال الحاكم : " وقد ذكر أبو صالح كاتب الليث عن ليث سماعه من مشرح " . ثم ساقه من طريقه : ثنا الليث بن سعد سمعت مشرح بن هاعان به . وقال : " صحيح الإسناد " . ووافقه الذهبي... وقال البوصيري في (الزوائد) : هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبي مصعب . قلت (الألباني) : والمتقرر في (مشرح) أنه حسن الحديث ... وقد أُعلِّ بَعلةً أُخرى^(٣) ؛ فقال ابن أبي حاتم - بعد أن ذكره من طريق أبي صالح وعثمان بن صالح عن الليث به - : " قال أبو زرعة : وذكرت هذا الحديث ليحيى بن عبد الله بن بكير وأخبرته برواية عبد الله بن صالح وعثمان بن صالح فأنكر ذلك إنكاراً شديداً وقال : لم يسمع الليث من مشرح شيئاً ولا روى عنه شيئاً . وإنما حدثني الليث بن سعد بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم.. وذكر الحديث " . قال أبو زرعة : والصواب عندي : حديث يحيى يعني ابن عبد الله بن بكير^(٤) . وقال الحافظ ابن حجر في (التلخيص)^(٥) : " وحكى الترمذي عن البخاري أنه استكره...^(٦) " .

قلت : والذي يُفهم من كلام الشيخ الألباني السابق أن الحديث معلول بعلتين ؛ الأولى : الاختلاف في توثيق مشرح ، والثانية : عدم سماع الليث بن سعد من مشرح بن هاعان ، فحديثه عنه منقطع و مستنكر . ثم إنه ليس من حديث مشرح أصلاً كما قال أبو زرعة . وإنما هو من حديث : يحيى بن عبد الله بن بكير .

¹ انظر : المستدرک علی الصحیحین ، ج ٢ ص ٢١٧ .

² انظر ، السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٢٠٨ .

³ قلت : اعتبر الشيخ الألباني أن الاختلاف في توثيق (مشرح بن هاعان) هو العلة الأولى في هذا الحديث؟! ولكن الاختلاف في توثيق أحد الرواة لا يعتبر علة ، كما قال الحاكم في كتابه (معرفة علوم الحديث - ص ١٧٤) : " معرفة علل الحديث هو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل " . مع أن ابن قسيم الجوزية ذكر "أن هذا الحديث معلول بثلاث علل إحداها: أن أبا حاتم ضعف مشرح بن هاعان" . انظر : ابن قيم الجوزية ، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (ت ٧٥١هـ) ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣م ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، فصل : مساوئ التحليل ، ج ٣ ص ٤٥ .

⁴ انظر : الرازي ، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) ، علل الحديث ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣م ، تعليق : محمد الدباسي ، ج ٢ ص ٩٤-٩٥ .

⁵ انظر قوله : ابن حجر ، التلخيص الحبير ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م ، ج ٣ ص ٣٧٣ .

⁶ الألباني ، إرواء الغليل ، ج ٦ ص ٣٠٧-٣١٠ .

فأما بالنسبة للعلة الأولى (عند الألباني) وهي الاختلاف في توثيق (مشرح) ؛ فإنه قد حسن حديث مشرح بن هاعان ؛ فهو عنده حسن الحديث^(١) . وبذلك تكون العلة ! قد زالت .

وأما العلة الثانية ، فإن الباحث سيقوم بنقل أقوال أئمة النقد والتعليل لهذا الحديث ، و يناقشها مناقشة علمية للوصول إلى الصواب ما أمكن ، بحول الله تعالى .

قلت : تكلم ابن القيم على هذا الحديث وفصل القول فيه مدافعاً عن العلل التي أصقت به ، فقال : " وقد أُعلِّ هذا الحديث بثلاث علل ؛ إحداها : أن أبا حاتم البستي ضعّف مشرح بن هاعان . والثانية ما حكاه الترمذي في كتاب العلل عن البخاري أنه قال : " عبد الله بن صالح لم يكن أخرجه في أيامنا ، ما أرى الليث سمعه من مشرح بن هاعان ؛ لأن حيوة يروي عن بكر ابن عمرو عن مشرح " . والثالثة : ما ذكرها الجوزجاني : أنهم كانوا ينكرون على عثمان هذا الحديث إنكاراً شديداً .

فأما العلة الأولى :... مشرح قد وثقه يحيى بن معين في رواية عثمان بن سعيد ، وابن معين أعلم بالرجال من ابن حبان ، وهو صدوق عند الحفاظ ، لم يتهمه أحد البتة ، ولا أطلق عليه أحد من أهل الحديث قط أنه ضعيف ، ولا ضعفه ابن حبان ، وإنما يقال : يروي عن عقبة بن عامر مناكير لا يتابع عليها ؛ فالصواب ترك ما انفرد به^(٢) .

وأما العلة الثانية : فعبد الله بن صالح قد صرح بأنه سمعه من الليث ، وكونه لم يخرجه وقت اجتماع البخاري به لا يضره شيئاً ؛ وأما قوله : " إن حيوة يروي عن بكر بن عمرو بن شريح المصري عن مشرح " فإنه يريد به أن حيوة من أقران الليث أو أكبر منه ، وإنما روى عن بكر بن عمرو عن مشرح ، وهذا تعليل قوي ، ويؤكد أن الليث قال " قال مشرح " ولم يقل حدثنا ، وليس بلزم ؛ فإن الليث كان معاصراً لمشرح وهو في بلده ، وطلب الليث العلم وجمعه لم يمنعه أن لا يسمع من مشرح حديثه عن عقبة بن عامر وهو معه في البلد .

وأما التعليل الثالث : فقال شيخ الإسلام (ابن تيمية) : إنكار من أنكر هذا الحديث على عثمان غير جيد ، وإنما هو لتوهم انفراده به عن الليث وظنهم أنه لعله أخطأ فيه حيث لم يبلغهم عن غيره من أصحاب الليث ، كما قد يتوهم بعض من يكتب الحديث أن الحديث إذا انفرد به عن الرجل من ليس بالمشهور من أصحابه كان ذلك شذوذاً فيه وعلة قاذحة ، وهذا لا يتوجه ههنا لوجهين : أحدهما : أنه قد تابعه عليه أبو صالح كاتب الليث عنه ، رويناه من حديث أبي بكر

¹ الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ — ١٩٨٦م ، باب المحلل والمحلل له ، حديث رقم (١٥٧٢) ، ج ١ ص ٣٢٦ . قلت : ثم إنه يوثقه في موضع آخر ، فيقول : هو ثقة ، وفيه كلام يسير ولا يضر " . انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٢٤٩ .

² قلت : ولهذا فقد أصاب الشيخ الألباني في تحسين حديث مشرح ، لا بل قد قال : هو ثقة ، وفيه كلام يسير ولا يضر . انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٢٤٩ .

القطيعي ثنا جعفر بن محمد الفريابي حدثني العباس المعروف بأبي فريق ثنا أبو صالح حدثني الليث به ، فذكره ، ورواه أيضا الدارقطني في سننه : ثنا أبو بكر الشافعي ثنا إبراهيم بن الهيثم أخبرنا أبو صالح ، فذكره .

والثاني : أن عثمان بن صالح هذا المصري نفسه روى عنه البخاري في صحيحه ، وروى عنه ابن معين وأبو حاتم الرازي ، وقال : هو شيخ صالح سليم التأديبة ، قيل له : كان يلقن ؟ قال : لا ، ومن كان بهذه المثابة كان ما ينفرد به حجة ، وإنما الشاذ ما خالف به الثقات ، لا ما انفرد به عنهم ، فكيف إذا تابعه مثل أبي صالح وهو كاتب الليث وأكثر الناس حديثاً عنه ؟ وهو ثقة أيضاً ، وإن كان قد وقع في بعض حديثه غلط ، ومشرح قال فيه ابن معين : ثقة ، وقال فيه الإمام أحمد : هو معروف ؛ فثبت أن هذا الحديث حديث جيد وإسناده حسن^(١) .

قلت : ثم حاول الزيلعي أن يدافع عن صحة سماع الليث من مشرح ، بأن وثق رجال إسناده ابن ماجه ، ثم دفع عنعنة الليث عن مشرح ، وذلك :

أولاً : بذكره لرواية ابن ماجه التي فيها قول الليث (قال لي مشرح) راداً على قول أبي زرعة " لم يسمع الليث من مشرح شيئاً ، ولا روى عنه " ؛ فقال : " قوله : في الإسناد : قال لي أبو مصعب (مشرح) : يرُدُّ ذلك " .

ثانياً : بدفع العلة التي ذكرها ابن بي حاتم وذلك بأن ابن القطان ولا غيره لم يُعَرِّج عليها^(٢) .

ثم إن الحافظ ابن حجر - بعد أن ذكر علل الحديث - حاول إثبات سماع الليث من مشرح وذلك بنقله للحديث من طريق الحاكم وابن ماجه فقال : "... ووقع التصريح بسماعه في رواية الحاكم ، وفي رواية ابن ماجه من حديث الليث : قال لي مشرح ..."^(٣) .

ولكن الشوكاني كان له شأن آخر مع إسناده هذا الحديث فضعفه ، بتضعيف شيخ ابن ماجه وهو يحيى بن عثمان . فقال : " وحديث عقبة بن عامر أخرجه أيضا الحاكم ، ... وسياق إسناده في سنن ابن ماجه هكذا : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري قال : حدثنا أبي قال : سمعت الليث بن سعد يقول : قال لي مشرح بن هاعان ... فذكره ، ويحيى بن عثمان ضعيف ؛ ومشرح قد وثقه ابن معين^(٤) .

¹ انظر : ابن قيم الجوزية ، إعلام الموقعين ، مساوئ التحليل ، ج ٣ ص ٤٥ .

² انظر : نصب الراية ، ج ٣ ص ٢٤٠ . قلت : ووافقه المناوي على ذلك . انظر : فيض القدير ، ج ٨ ص ٤٤٩ .

³ انظر : التلخيص الحبير ، ج ٤ ص ٣١٠ .

⁴ الشوكاني ، محمد بن علي ، (ت ١٢٥٥ هـ) ، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، دار الجيل ، بيروت ، ج ٦ ص ٢٧٥ .

قلت : ولكن "يحيى بن عثمان بن صالح السهمي المصري (ت ٢٨٢هـ) صدوق رمي بالتشيع وليّنه بعضهم لكونه حدّث من غير أصله" (١) ، وكان عالماً بأخبار البلد وبموت العلماء وكان حافظاً للحديث ، وحدّث بما لم يكن يوجد عند غيره ، وكان يُحدّث من غير كتبه ، فطعن فيه لأجل ذلك" (٢) .

قلت : وبعد هذه الجولة مع أقوال الأئمة حول سماع الليث بن سعد من مشرح بن هاعان لهذا الحديث ، يرى الباحث أن الحديث بين الليث ومشرّح منقطع ، وأن السماع بينهما متوهم ، وذلك للأدلة التالية :

- ١- أن الليث متكلم في تساهله بالسماع على وجه الخصوص ، مع كونه ثقة ثبت . وقد أشرت إلى هذا من قول أحمد : "الليث ثقة ولكن في أخذه سهولة" ... ومن قول يحيى بن معين: "أنه كان يساهل في السماع والشيوخ" ، ومن قول الأزدي : "صدوق إلا أنه كان يساهل". فالظاهر أنه كان يتساهل في السماع ، ولذلك فقد يكون قد وهم في ذكر هذا السماع ، ولا سيما أن الأئمة النقاد كالبخاري: قد استتكره . وأبو زرعة : نفاه مطلقاً ، لأنه سأل يحيى بن عبدالله بن بكير عنه ؟ فأخبره بأن الليث حدّثه به عن سليمان بن عبد الرحمن ، وصوّبه . قلت : ففعل الخطأ في هذا الإسناد هو من عبد الله بن صالح (كاتب الليث) أو من عثمان بن صالح ، كما أشار أبو زرعة الذي استتكر حديثهما .
- ٢- ثم إن الشيخ الألباني قد أشار إلى طريقتين عند ابن ماجه والحاكم وليس فيهما لفظ (لي) بعد قول الليث ؛ وكأن هذه اللفظة (لي) زيادة (مدرجة) في الحديث (٣) ، وتدل على تساهل الليث في السماع ؛ أو أنها غلط ممن دون الليث . وقد تكون قد ذُكرت حال المذاكرة (٤).

¹ انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣١٠ .

² انظر ترجمته : ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ٢٢٥ . وقال ابن أبي حاتم : "كتبت عنه ، وكتب عنه أبي ، وتكلموا فيه" . انظر : الجرح والتعديل ، ج ٩ ص ١٧٥ . وقال الذهبي : "وهو صدوق إن شاء الله" . انظر : ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٣٩٦ .

³ قلت : أخرج ابن ماجه من طريق محمد بن إسحاق أخبرنا عثمان بن صالح قال سمعت الليث بن سعد يقول قال مشرح بن هاعان ، به . انظر : السنن ، ج ٧ ص ٢٠٧ . وأخرجه الحاكم من طريق يحيى بن عثمان ابن صالح ثنا أبي قال : سمعت الليث بن سعد في المسجد الجامع يقول : قال أبو مصعب مشرح بن هاعان ، به . انظر : المستدرک ، ج ٢ ص ٢١٧ . قلت : وليس في الطريقتين لفظ (لي) .

⁴ قلت : وقول الراوي : " قال لي فلان " كثيراً ما يعبر المحدثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم في المذكرات وأن ما يسمعه الشخص بالمذاكرة ، ليس مثل ما يسمعه في الرواية ، والراوي حال تحديّته في المذاكرة ، ليس على درجة ما يحدث به إذا قصد الرواية . وهذه المذاكرة : معروف عند العلماء أنهم يتسامحون فيها ، وربما دلسوا ، وربما أسقطوا ، يعني يتسامحون في المذاكرة . فالمناظرات ، وأحاديث المذاكرة قلما يحتجون =

٣ - وأما قضية سماع الليث من مشرح ؛ فتدفع بما يلي :

أن البيهقي أخرج هذا الحديث من طريق: عثمان بن صالح قال سمعت الليث بن سعد يقول: قال مشرح بن هاعان سمعت عقبة بن عامر .. وذكر الحديث". ثم ذكر متابعة لعثمان بن صالح من طريق: الفضل بن محمد حدثنا **أبو صالح** ثنا الليث بن سعد قال سمعت مشرح بن هاعان يحدث عن عقبة بن عامر ... فذكره "(١).

وأشار الشيخ الألباني إلى الطريق التي أخرجها الحاكم: يحيى بن عثمان بن صالح ثنا أبي قال: سمعت الليث بن سعد يقول : قال أبو مصعب مشرح بن هاعان قال عقبة بن عامر الجهني..به. وهذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقد ذكر أبو صالح كاتب الليث ، عن ليث سماعه من مشرح بن هاعان"(٢) .

وهذه الطريق لا يوجد فيها تصريح بالسماع ، كما أشار الشيخ الألباني . ولكن الحاكم عقب بذكر متابعة أبي صالح كاتب الليث (التي فيها ذكر السماع) ، لعثمان بن صالح.

فأما أبو صالح كاتب الليث ، فقد تكلم فيه العلماء بين مؤثّق وبين مُضعّف ، قال ابن حجر: "عبد الله بن صالح المصري أبو صالح كاتب الليث... قال أحمد : "كان أول أمره متماسكاً ثم فسد بآخره، وليس هو بشيء" ، وذكره يوماً فذمه وكرهه . وقال ابن عدي: " هو عندي مستقيم الحديث، إلا أنه يقع في حديثه في أسانيده ومتونه غلط ولا يعتمد الكذب"....، وقال ابن يونس: " روى عن الليث مناكير ولم يكن أحمد بن شعيب يرضاه" ،... وقال الخليلي: " كاتب الليث ، كبير، لم يتفقوا عليه لأحاديث رواها يخالف فيها" . وقال ابن حبان: "منكر الحديث جداً، يروي عن الأثبات ما ليس من حديث الثقات، وكان صدوقاً في نفسه ، وإنما وقعت المناكير في حديثه من قبل جار له كان يضع الحديث على شيخ عبدالله بن صالح ؛ ويكتب بخط يشبه خط عبدالله، ويرميه في داره بين كتبه، فيتوهم عبدالله انه خطه فيحدث به..."(٣). وقال ابن حجر : " صدوق كثير الغلط ؛ ثبت في كتابه؛ وكانت فيه غفلة"(٤) . وقال الذهبي : " كان صاحب حديث فيه لين"(٥) . ثم قال: " وقال صالح جزرة: "كان ابن معين

=بها. انظر : الأبناسي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن أيوب، (ت ٨٠٢هـ) ، الشذا الفياح من علوم ابن

الصلاح ، مكتبة الرشد ، ط ١ ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م ، تحقيق : صلاح فتحي ، ج ١ ص ١٦٧ .

¹ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٢٠٧ .

² الحاكم ، المستدرک على الصحيحين ، ج ٢ ص ٢١٧ .

³ انظر : ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٥ ص ٢٢٦ .

⁴ انظر : التقريب ، ج ١ ص ٥٠١ .

⁵ الذهبي ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، دار القبلة ، السعودية ، ط ١ ، ١٤١٣هـ -

١٩٩٢م ، ج ١ ص ٥٦٢

يوثقه ، وهو عندي يكذب في الحديث". وقال النسائي: "ليس بثقة" ،وقال ابن المديني: "لا أروى عنه شيئاً"^(١).

قلت : فالظاهر من أمره أنه تغير بأخرة فكان يغلط في حديثه وأسانيده ؛ كما ذكر أحمد وابن عدي ، ولكنه كان في أول أمره ثبتاً إذا حدث من كتابه .

وعليه فإن متابعته التي يذكر فيها السماع ، ليست معتبرة ، ولا يُعَوَّل عليها ، لوجود من نفى السماع ممن هو أوثق منه وأثبت في الحديث والأسانيد وعللها (البخاري وأبو زرعة) .
قلت : وأما عثمان بن صالح : فقال ابن حجر : " ... قال أبو حاتم : "كان شيخاً صالحاً سليم الناحية ، قيل له كان يلحن ؟ قال لا . قيل ما حاله ؟ قال شيخ" . وذكره ابن حبان في الثقات ؛ وقال: "كان راوياً لابن وهب" ..ووثقه الدارقطني ،وقال ابن رشد بن : " رأيتُه عند أحمد بن صالح متروكاً" ، وقال أبو زرعة : " لم يكن عندي ممن يكذب ، ولكن كان يكتب مع خالد بن نجيح ؛ فَبُلُوا به؛ كان يُملي عليهم ما لم يسمعوا ."^(٢) . ثم قال الحافظ : " صدوق من كبار العاشرة"^(٣).

فعثمان بن صالح إن لم يكن الغلط منه ، فإنه ولا بد سيكون ممن أشار إليه أبو زرعة وهو(خالد بن نجيح) الذي بُلُوا به وكان يملي عليهم مما لم يسمعوا . وبناء على معرفة حال عثمان بن صالح وعبد الله بن صالح ، يتبن للباحث دقة كلام الإمام أبي زرعة الذي جزم بأن الليث لم يسمع من مشرح شيئاً ، ولا روى عنه شيئاً . وهذا يبين شدة تفحصه لأحاديث الرواة - وخاصة الثقات - فأكثر ما تقع العلل في أحاديثهم .

قلت :وقد يرد علينا أن مولد الليث كان في (٩٤هـ) ، ووفاة مشرح كانت قريباً من (١٢٠هـ) ،فبينهما نحو(٢٦) سنة ، وهذا يعنى احتمال إدراكه له وسماعه منه ، ولكن ما أثبتته من تساهل الليث في السماع ، يدفع هذا الاحتمال .

والذي يراه الباحث ، أن قاعدة (المثبت مقدم على النافي) ، لا تُقبل على إطلاقها ، ولا يُعمل بها إلا إذا صاحبها قرائن ترجح إحداها على الأخرى ، كما في حديثنا هذا .

ويرى الباحث صحة إشارة الشيخ الألباني لتعليل هذا الحديث بعدم السماع بين الليث ومشرح ابن هاعان . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٤٤١ .

² انظر : تهذيب التهذيب ، ج ٧ ص ١١٣ . ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ١٥٤ .

³ انظر : التقريب ، ج ١ ص ٦٦٠ .

المطلب الثالث : نفي اللقاء .

ويُقصد بنفي اللقاء :

١ - أن يقوم بعض الأئمة بإثبات لقاء راوٍ بآخر ، لشبهة المعاصرة ، أو لأنهما عاشا في بلد واحد ، أو لأن أحد الأئمة أثبت بينهما لقاء ، ولكن في حقيقة الأمر ، يكون هذا اللقاء متوهماً وغير واقع وغير ممكن ، فيُعلَّ به الحديث بالانقطاع ، وذلك لتوارد الأدلة القوية على عدم ثبوت لقاء هذا الراوي عمّن فوقه لحديث بعينه أو بالجملة .

٢ - أو أن يقوم بعض الأئمة بنفي اللقاء بين راوٍ وآخر ، ويأتي أحدهم فيثبت لقاءً بينهما . ولكن الأئمة النقاد يحكمون على (إثبات اللقاء) بأنه خطأ ، فيُعلَّ الحديث بإثبات سماع متوهم ناتج عن لقاء منفي .

٣ - أو أن يقوم بعض الأئمة بنفي سماع راوٍ من آخر ، فيُعلَّ حديثهما بالانقطاع ، بحجة عدم ثبوت اللقاء بينها ، ويأتي أحد الأئمة ، ويثبت السماع بإمكان اللقاء ، فيتصل الحديث ، لأدلة وقرائن صحت عنده .

قلت : في بداية هذا المطلب ، لا بد من ذكر كلام مهم للشيخ الألباني فيما يخص هذه المسألة .

قال الشيخ الألباني : " ... و هكذا يجد الباحث في كتب تخريج الأحاديث عشرات بل مئات الأحاديث قد صححها الحفاظ و العلماء مكتفين في ذلك بالمعاصرة ، غير ملتزمين فيها شرط اللقاء ، و ما ذاك إلا عن قناعة منهم بأن هذا الشرط إنما هو شرط كمال ، و ليس شرط صحة ، فإن تحقق فيها و نعمت ، و إلا ففي المعاصرة بركة و كفاية ، على هذا جرى السلف ، كما شرح ذلك الإمام مسلم في " مقدمته " ، و تبعهم على ذلك الخلف من الحفاظ الذين سمّينا بعضهم ، و اشتد إنكار مسلم على مخالفيهم ، غيرة منه على السنة المطهرة ، و خوفاً منه أن يهدر منها شيء ، و ما قدمنا من الأمثلة يؤيد ما ذهب إليه رحمه الله" (١).

ويقول الشيخ : " ... و سماع عروة من أم سلمة ممكن ، فإنه أدرك من حياتها نيفاً و ثلاثين سنة ، و هو معها في بلد واحد ، وفي هذا إشارة قوية إلى الانتصار لمذهب الإمام مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء ، و أنه يكفي في إثبات الاتصال ، وإن كان اشتراط البخاري ثبوت اللقاء و لو مرة واحدة أقوى ، و لكنه شرط كمال و ليس شرط صحة كما حققته في غير موضع واحد" (٢).

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٤٧٨ .

² انظر : المرجع السابق ، ج ٦ ص ٤٩١ .

قلت : ومن خلال هذا نفهم أن الشيخ الألباني يذهب إلى ما تبناه الإمام مسلم في قضية المعاصرة واللقاء بين الراوي ومن فوقه ، وإن كان يرى : " أن شرط البخاري (١) أوضح وأقوى (٢) ، وهو شرط كمال وليس شرط صحة " . فإن تحقق فحيد ، وإن لم يتحقق ، فإن ثبوت المعاصرة مع إمكان اللقاء يكفي في الحكم بالاتصال .

قلت : مع أن الشيخ الألباني قد ذكر أن هذه من المسائل المعضلة ، (وأقصد أيهما نأخذ بعين الاعتبار: شرط البخاري في الاتصال أم شرط مسلم في ذلك ؟) . فيقول الشيخ : " و الحقيقة أن هذه المسألة من المعضلات ، و لذلك تضاربت فيها أقوال العلماء ، بل العالم الواحد ، فبعضهم مع البخاري ، و بعضهم مع مسلم . و قد أبان مُسلمٌ عن وجهة نظره ، و بسط الكلام بسطاً وافياً مع الرد على مخالفه ، بحيث لا يدع مجالاً للشك في صحة مذهبه" (٣) .

وكلام الشيخ لا يعني إهمال شرط البخاري ، فإنه - إن توافر - فسيكون من المرجّحات ، وله الأولوية على غيره ؛ من أجل هذا قدم جُلّ الأئمة والعلماء صحيح البخاري على صحيح مسلم وغيره (من باب تقديم الأكمل على الكمال) . هذا من جهة ؛ ومن جهة أخرى ؛ فإن الشيخ الألباني قال بأن التحقق من ثبوت اللقي بين الرواة في كل حلقة من حلقات الحديث يكاد يكون شبه مستحيل إلا ما قام عليه الدليل . فنقل على لسان جمهور المحدثين " بأنهم أكدوا ذلك علمياً في تصحيحهم للأحاديث المروية (بأسانيد لا يمكن التحقق من ثبوت التلاقي بين الرواة في كل الطبقات) ؛ وهذا يكاد يكون مستحيلاً . ويعرف ذلك من مارس فن التخريج ، و لم يكن من أهل الأهواء" (٤) .

وسيقوم الباحث بذكر نماذج على هذه المسألة من كتب الشيخ الألباني ، لبيان كيف كان الشيخ يتعامل مع من (أثبت اللقاء ، أو مع من نفى اللقاء بين الراوي ومن فوقه) . وكيف أعلّ الأحاديث بذلك .

¹ يقول الشيخ الألباني عن شرط البخاري آنف الذكر : "...وما ذهب إليه البخاري وغيره أنه لا يكفي في الحديث أو الإسناد المعنعن لإثبات اتصاله ؛ المعاصرة ، بل لا بد من ثبوت اللقاء و لو مرة ؛ خلافاً لمسلم وغيره ممن يكتفي بالمعاصرة " . انظر : المرجع السابق ، ج ٦ ص ٤٧٨ .

² قلت : يقول الشيخ الألباني : " و كونه أوضح مما لا شك فيه ، و كذلك كونه أقوى ، كما نص على ذلك الإمام الذهبي كما تقدم ، فهو كسائر الصفات التي تميز بها " صحيح البخاري " على " صحيح مسلم " كما هو مُسلمٌ به عند جمهور العلماء ، فهو شرط كمال و ليس شرط صحة عندهم" . انظر : المرجع السابق .

³ انظر : المرجع السابق .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة، ج ٦ ص ٤٧٨ . قلت : وكيف يكون مستحيلاً ؟ وقد طبقه الإمام البخاري في صحيحه ! ثم إنَّ (الألفاظ المصرحة بالسماع) و(أن يكون الراوي وشيخه من بلد واحد) يثبت تحقق اللقاء بين الراوي وشيخه .

الأمّودج الأول :

نفي النقاء بين مهاصر بن حبيب^(١) (ت ١٢٨هـ) وبين الصحابي الجليل العرياض بن سارية^(٢) (ت ٧٥هـ) .

في حديث: " أوصيكم بتقوى الله و السمع و الطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعيش منكم بعدي يرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي و سنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي ، عضوا عليها بالنواجذ^(٣) وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة و كل بدعة ضلالة".

قال الشيخ الألباني: " أخرجه الطبراني في " مسند الشاميين " (٤)، و في " المعجم الكبير " (٥) عن أرطاة بن المنذر عن المهاصر بن حبيب عن العرياض بن سارية قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب ، فقال رجل من أصحابه : يا رسول الله ! كأنها موعظة مودع ؟ فقال : فنكره .

¹ هو : مهاصر بن حبيب الزبيدي ؛ تابعي، من أهل الشام؛ يروى عن جماعة من الصحابة ؛ وروى عنه أهل الشام ، قال ابن سعد : " كان معروفاً " ، وقال أبو حاتم : "لابأس به" . وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: " شامي تابعي ثقة" . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل ج ٨ ص ٤٣٩ ، ابن سعد، الطبقات الكبرى ، ج ٧ ص ٤٦٠ ، العجلي ، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي، (ت ٢٦١هـ) ، معرفة الثقات ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، تحقيق : عبد العليم البستوي ، ج ٢ ص ٣٠١ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٥ ص ٤٥٤ ، ابن حجر ، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، المكتبة العلمية ، بيروت ، تحقيق محمد علي النجار ، ج ٤ ص ١٣٢٦ . قلت : ذكر أبو نعيم جملة الرواة عن عرياض بن سارية ، فذكر من بينهم (المهاجر بن حبيب) وهو تصحيف ! والصواب . المهاصر بن حبيب . انظر : أبو نعيم ، معرفة الصحابة ، دار الوطن ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، تحقيق : عادل يوسف العزازي ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، ج ٤ ص ٢٢٣٥ .

² هو: عرياض بن سارية السلمى كنيته أبو نجيح . كان من أهل الصفة ونزل حمص وسكن فيها . روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم . وعنه : عبد الرحمن بن عمرو السلمى وحجر بن حجر الكلاعي ويحيى بن أبي المطاع وآخرون... قال خليفة مات في فتنة ابن الزبير وقال أبو مسهر وغير واحد " مات سنة (٧٥) " . انظر ترجمته: البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٧ ص ٨٥ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٧ ص ٣٩ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٧ ص ١٥٨ ، التقريب ، ج ٢ ص ٣٨٨ .

³ النواجذ من الأسنان : الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك . والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٥ ص ٤٨ .

⁴ الطبراني ، مسند الشاميين ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م ، تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي ، ج ١ ص ٤٠٢ .

⁵ انظر : الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١٨ ص ٢٤٨ .

قلت (الألباني) : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات... ولقد أعلّ (حسان بن عبد المنان) (١) هذا الحديث بالانقطاع بين مهاصر بن حبيب و العرياض بن سارية ، مع أنّ (حسان) نقل عن أبي حاتم و ابن حبان أن (مهاصراً) روى عن جماعة من الصحابة ، ذكر منهم أبو حاتم (أبو ثعلبة الخشني) ؛ و ابن حبان (أسد بن كرز) ، و أما (حسان) فلا يُسَمَّ لهذين الحافظين ؛ و يجزم بأن (مهاصراً) لم يسمع منهم ! بناءً على أنه تبني قول بعض المتقدمين بشرط ثبوت اللقاء ، وليس المعاصرة فقط ، ومع أن هذا الشرط غير مُسَلَّم به عند الإمام مُسَلِّم و جماهير المحديثين و الفقهاء ، فهو عند التحقيق شرط كمال ، و ليس شرط صحة .

و مع ذلك ، فإن (حسان) لم يكتف بالتبني المذكور ، بل زاد عليه أن يشترط ثبوت السماع من الراويين ، و لو كان اللقاء ثابتاً في الأصل ، فهو يُضَعَّف لذلك أحاديث كثيرة صحيحة . و قد بينت تمسكه بهذا الشرط الذي لا يقول به الأئمة حتى البخاري ، بأمثلة ذكرتها في تلك المقدمة ... فلا قيمة لمخالفاته البتة .. فقد أعلّ أحاديث (المهاصر) عن الأصحاب الثلاثة الذين تقدم ذكرهم ، و منهم (أسد بن كرز) بالانقطاع المنافي للصحة، وهذا هو الحافظ ابن حجر قد حَسَّنَ إسناد حديث المهاصر عن (أسد بن كرز) (٢).

قلت : اعترض الشيخ الألباني على (حسان بن عبد المنان) في قوله أنه : " تبني قول بعض المتقدمين بشرط ثبوت اللقاء ، و ليس المعاصرة فقط ، ... بل زاد عليه أن يشترط ثبوت السماع من الراويين ، و لو كان اللقاء ثابتاً في الأصل ". وقال عنه : " قد بينت تمسكه بهذا الشرط الذي لا يقول به الأئمة حتى البخاري ! "

قلت : وهذا ليس اعتراضاً دقيقاً من الشيخ الألباني ، فإن الباحث قد وجد من سبق الأَخ (حسان بن عبد المنان) إلى ما ذهب إليه من القول بأشترط ثبوت السماع ، فهذا الدكتور همام سعيد يشير إلى هذا ، فيقول : "... ويواصل ابن رجب عرض أقوال العلماء الذين فتنشوا عن السماع ، ولم يكتفوا بمجرد المعاصرة ، أو حتى اللقي والرواية ، ويخلص من هذا العرض بقوله : " فدل كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم ، على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع ، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري ، فإن المحكي عنهما أحد أمرين : إما السماع ، وإما اللقاء ، وأحمد ومن تبعه لا بد عندهم من ثبوت السماع " (٣) .

¹ قلت : حسان بن عبد المنان : هو أحد الباحثين في علوم الحديث وكتب السنة ، من سكان مدينة الزرقاء ، وله كتب وتخرجات على كثير من كتب السنة . ويعتبر من خصوم الشيخ الألباني !! والكتاب الذي ينتقده فيه الشيخ الألباني هو : (حوار مع الشيخ الألباني) .

² الألباني ، السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٢٣٤ .

³ انظر : شرح علل الترمذي لابن رجب ، تحقيق الدكتور همام سعيد ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٢٠٠ .

ويقول ابن رجب: "وكلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم ، في هذا المعنى كثير جداً ، يطول الكتاب بذكره، كله يدور على أن مجرد ثبوت الرواية لا يكفي في ثبوت السماع ، وأن السماع لا يثبت بدون التصريح به ، وأن رواية من روى عن عاصره تارة بواسطة ، وتارة بغير واسطة ، يدل على أنه لم يسمع منه ، إلا أن يثبت له السماع منه من وجه" (١) .

وقلت : أما بالنسبة لثبوت الحديث وصحته ، فإنه حديث صحيح ، من حديث الشاميين وقد روى هذا الحديث عن العرياض بن سارية ثلاثة (غير المهاصر بن حبيب) من تابعي الشام ، معروفون مشهورون وهم : (عبد الرحمن بن عمرو السلمى^(٢) ، وحُجْر بن حُجْر^(٣))، ويحيى بن المطاع^(٤)) ، بروايات مختلفة مما يدل على أن متن الحديث مشهور ، وصححه أبو نعيم الأصبهاني وقال أنه حديث متداول بين الشاميين^(٥) ؛ لذا فلا يبعد أن يكون المهاصر سمعه من

¹ شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٥٩٥ . قلت : وقد قام الدكتور همام بالرد على كلام ابن رجب السابق ، مما لا يتسع المقام هنا لذكره خشية الإطالة . انظر: المرجع السابق ، ج ١ ص ٢٠٤ .

² قلت : عبد الرحمن بن عمرو السلمى الشامي، قال البخاري ، سمع العرياض . انظر: التاريخ الكبير ، ج ٥ ص ٣٢٥ . وذكره ابن حبان في "الثقات" ، انظر: ج ٥ ص ١١١ . وقال ابن حجر : "مقبول من الثالثة، مات سنة عشر ومائة"، انظر: التقريب ج ١ ص ٥٨٤ ، وانظر : تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢١٥ .

³ قلت : "حُجْر بن حُجْر بضم المهملة وسكون الجيم الكلاعي بفتح الكاف وتخفيف اللام الحمصي " قال ابن حجر : "مقبول من الثالثة" . انظر: التقريب ، ج ١ ص ١٩١ . وقال: "وأخرج الحاكم حديثه وقال كان من الثقات ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن القطان لا يعرف" . انظر: تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ١٨٨ .

⁴ قلت: يحيى بن أبي المطاع القرشي الأردني بتشديد النون صدوق من الرابعة، وأشار دحيم إلى أن روايته عن العرياض بن سارية مرسله. انظر: ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣١٥ . قلت : ولكن البخاري أثبت سماعه من العرياض . انظر : التاريخ الكبير ، ج ٨ ص ٣٠٦ . وذكره ابن حبان في "الثقات" . انظر: ج ٥ ص ٥٢٨ . وقال الذهبي : "ثقة" . انظر: الكاشف ، ج ٢ ص ٣٧٦ . وقال : "وثقه دحيم" . انظر: ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٤١٠ .

⁵ قلت : وقد صحَّ أبو نعيم حديثهم عن العرياض فقال : " هذا حديث جيد صحيح من حديث الشاميين" انظر: أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله بن أحمد، (ت ٤٣٠هـ) ، الضعفاء ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م ، تحقيق : فاروق حمادة ، ص ٤٧ . وأثبت المزي والذهبي اللقاء بين رواية هذا الحديث وبين العرياض فذكر حديثاً عن خالد بن معدان حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمى وحجر بن حجر قالوا أتينا العرياض بن سارية ؛ وهو الذى نزل فيه (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم)، فسلمنا عليه وقلنا أتينا زائرين وعائدين ومقتسين" . انظر: المزي ، تهذيب الكمال ، ج ٥ ص ٤٧٣ ، وانظر الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، مكتبة الحرم المكي ، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي ، ١٣٧٤هـ ، ج ٣ ص ٩٩٠ . وذكر البدر العيني أن بينهما سماع ؛ فقال : "عبد الرحمن بن عمرو السلمى الشامى: سمع العرياض بن سارية" . انظر: بدر الدين العيني ، أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي ، (ت ٨٥٥هـ) ، مغاني الأخبار فى شرح أسامي رجال معاني الآثار ، تحقيق: محمد حسن إسماعيل ، ج ٣ ص ٢٢٧ .

العرباض بن سارية ، وهو (المهاصر) شامي مشهور بالرواية عن بعض الصحابة كأسد بن كرز وأبي ثعلبة الخشني . وقد ذكرت بأن العرباض نزل حمص (وهي من أعمال الشام) وسكن فيها(١) ، ولا سيما أن هناك ثلاثة رواة (من أهل الشام) قد ثبت سماعهم لحديث العرباض هذا .. وعليه فلا بد من إمكان اللقي بين المهاصر وعرباض ، مما يترتب عليه إمكان السماع . مما يعزز قول الشيخ الألباني بذلك . ثم إن نفي السماع بينهما يحتاج لدليل قوي ، وهذا غير مذكور في مصادر التراجم ولا في كتب العلل و التاريخ . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأموزج الثاني :

نفي اللقاء بين سالم بن أبي الجعد(٢) (ت ١٠٠هـ) وبين الصحابي الجليل سبرة بن أبي فاكه(٣) رضي الله تعالى عنه .

في حديث " إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه ، فقعد له بطريق الإسلام ، فقال : تسلّم وتذر دينك ودين آبائك و آباء أبيك؟! فعصاه فأسلّم ، ثم قعد له بطريق الهجرة ، فقال : تهاجر وتدع أرضك و سماءك ، و إنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول؟! فعصاه فهاجر ، ثم قعد له بطريق الجهاد ، فقال : تجاهد فهو جهد النفس و المال ، فتقاتل فتقتل ، فتتجح المرأة

¹ انظر : ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ص ٢٦٤ .

² قلت : سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولا هم الكوفي ثقة وكان يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين وقيل مائة أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المائة." روى عن: عمر ولم يدركه ، وكعب بن مرة وقيل لم يسمع منه ، وعائشة والصحيح أن بينهما أبا المليح وأبا كبشة وغيرهم . وعنه: ابنه الحسن والحكم بن عتيبة وعمرو بن دينار... وغيرهم. قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي : "ثقة" ، وقال أحمد : "لم يسمع سالم من ثوبان ولم يلقه، بينهما معدان ابن أبي طلحة ، وليست هذه الأحاديث بصحاح" . وذكره ابن حبان في "الثقات" . وقال الذهبي: "سالم بن أبي الجعد ، من ثقات التابعين، لكنه يدلس ويرسل" . انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٤ ص ١٠٧ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ١٨١ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٤ ص ٣٠٥ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ١٠٩ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٣٣٤ ، تهذيب التهذيب ، ج ٣ ص ٣٧٣-٣٧٤ . قلت : وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين . انظر : طبقات المدلسين ، ص ٣١ .

³ قلت : سبرة بن الفاكه ، ويقال ابن أبي الفاكه ويقال ابن الفاكهة ويقال ابن أبي الفاكهة. له صحبة نزل الكوفة ، وله عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد : " أن الشيطان قعد لابن آدم بأطرافه... الحديث" وحسنه ابن حجر . وعنه: سالم بن أبي الجعد و عمارة بن خزيمة بن ثابت، وفي إسناد حديثه اختلاف." انظر: البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٤ ص ١٨٧ ، ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ص ٣١ ، التهذيب ، ج ٣ ص ٣٩٣ .

و يُقَسَّم المال؟! فعصاه فجاهد . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فمن فعل ذلك كان حقاً على الله عز وجل أن يدخله الجنة . و مَنْ قُتِلَ كان حقاً على الله أن يدخله الجنة .
و إن غرقَ كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ، أو وقَّصته^(١) دابته كان حقاً على الله أن يدخله الجنة".

قال الشيخ الألباني : "أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " و النسائي و ابن حبان و البيهقي في " شعب الإيمان " و ابن أبي شيبة في " المصنف " و من طريقه الطبراني في " المعجم الكبير " و أحمد^(٢) من طريق أبي عقيل عبد الله بن عقيل قال : حدثنا موسى بن المسيب عن سالم بن أبي الجعد عن سبرة بن أبي فاكه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات ، و في بعضهم كلام لا يضر ، و لذلك قال الحافظ العراقي في "تخريج الإحياء " : " أخرجه النسائي بإسناد صحيح " . . . ، و كذلك قواه الحافظ ، و لكنه أشار إلى أن فيه علة ، و لكنها غير قاذحة ، فقال في ترجمة (سبرة) من "الإصابة " : " له حديث عند النسائي بإسناد حسن ، إلا أن في إسناده اختلافاً " .
قلت (الألباني) : هو اختلاف مرجوح لا يؤثر ،... و جملة القول أن الحديث صحيح من رواية سالم عن سبرة رضي الله عنه ، و قد صححه من تقدم ذكرهم ، و احتج به ابن كثير في " التفسير"^(٣) ، و ساقه ابن القيم في " إغاثة اللهفان"^(٤) مساق المسلمات .
و أما المُعلِّق عليه^(٥) (حسان عبد المنان) فقد جزم في تعليقه عليه بأن إسناده ضعيف ، مخالفاً في ذلك كل من ذكرنا من المصححين له و المحتجين به ، معللاً إياه :
"بأن سالم بن أبي الجعد لم يصرح بالسماع من سبرة". متشبهاً في ذلك بما " ذهب إليه البخاري وغيره أنه لا يكفي في الحديث أو الإسناد المعنعن لإثبات اتصاله المعاصرة ، بل لابد من ثبوت اللقاء و لو مرة ، خلافاً لمسلم و غيره ممن يكتفي بالمعاصرة" .

¹ وَقَّصَتْهُ : أي سقط عن دابته فكُسر عنقه . أنظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٥ ص ٤٧٦ .
² انظر : أحمد ، المسند ، ج ٣ ص ٤٨٣ ، ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ٥ ص ٢٩٣ ، التاريخ الكبير ، ج ٤ ص ١٨٨ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ١٥ ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ١٠ ص ٤٥٣ ، الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٧ ص ١١٧ ، البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٦ ص ١٠٨ .
³ انظر : ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي، (ت٧٧٤هـ) ، تفسير القرآن العظيم ، دار طيبة ، ط ٢ ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م ، تحقيق : سامي محمد سلامة ، ج ٣ ص ٣٩٤ .
⁴ انظر : ابن قيم الجوزية ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ، (ت٧٥١هـ) ، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، ج ١ ص ٩٣ .
⁵ قلت : قوله : " عليه " ؛ الضمير يعود إلى كتاب (إغاثة اللهفان) لابن القيم .

قلت (الألباني): "...ومع أن سالماً هذا لم نر من صرح بلقائه لسيرة ، و لكنه مقطوع بتابعيته و معاصرته للصحابة ، بل وروايته عن جمع منهم ، و نصوا أنه لم يسمع من بعضهم ، و ليس منهم (سيرة) ، ومع ذلك فقد تثبت - حسان عبد المنان - بشرطية اللقاء ، فقال : "إسناده ضعيف، فإن سالماً لم يرو عن سيرة غير هذا الحديث ، و لم يصرح بالسماع منه ، و هو معروف بالإرسال عن جمع من الصحابة ، فلا يثبت له الحديث إلا إذا صرح بالسماع منه". فيقال لـ(حسان عبد المنان) إن قولك: "أنه أرسل عن جمع من الصحابة" لا يفيد انقطاعاً هنا ، لأنهم نصوا على أنه لم يدركهم ، أو لم يسمع منهم ، و ليس سيرة منهم ، و حينئذٍ وجب حمله على الاتصال على مذهب الجمهور، و هو الراجح كما سبق تحقيقه"^(١).

قلت : قام الشيخ في - هذا الحديث - بإثبات السماع بين سالم بن أبي الجعد وبين سيرة بن الفاكه بناءً على شرط (الإمام مسلم ومن وافقه) في اللقاء والمعاصرة، راداً بذلك على (حسان عبد المنان) الذي نفي السماع وعدم ثبوت اللقاء بناءً على (شرط البخاري).

وللشيخ الألباني في رواية سالم بن أبي الجعد عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طريقة الظاهر منها أنه كان ينظر إلى القرائن التي تُثبت معاصرته أو لقاءه أو إدراكه لأحدهم، أو حتى السماع منهم ، كسماعه من: (عمر و عثمان و ثوبان و شرحبيل بن السمط)^(٢) ومن غيرهم . و أما سماعه من (ابن عباس) فإنه أثبت السماع بينهما^(٣). هذا بالجملة . و أما مَنْ لم يُنقل فيه لقاء أو سماع أو إدراك (نفيًا أو إثباتاً) كحاله مع سيرة ، فإنه ذهب إلى شرط الإمام مسلم في إثبات السماع (اكتفاءً بتابعيته و معاصرته للصحابة)، فهنا اعتمد في إثبات اتصال روايته عن سيرة وصحتها ، على (السماع المحتمل) ، و على تصحيح الأئمة لحديثه عنه واحتجاجهم به .

بينما حكم (حسان عبد المنان) على روايته من سيرة بالانقطاع ، وذلك لعدم وجود تصريح بثبوت اللقاء ولا يثبت له الحديث إلا إذا صرح بالسماع منه.

قلت : ولكن ، لعل كلام الشيخ غير دقيق في تصحيح حديث سالم بهذه الطريقة ، فإن الشيخ قد رفض حديث الحسن البصري عن الصحابة الكرام بحجة تدليسه^(٤) ، ورفض عنعنته وحملها

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٤٧٨ . باختصار شديد . قلت : وقد ذكر الشيخ شرط الإمام مسلم في اللقاء ومن وافقه عليه من الأئمة .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ١١٠ . قلت : وهنا لم يثبت لهم السماع منه .

³ انظر ، المرجع السابق ، ج ٦ ص ١٩٦ .

⁴ قلت : والحسن البصري ثقة فقيه فاضل مشهور ؛ وكان يرسل كثيراً ، ويدلس ، قال البزار: "كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا؛ يعني قومه الذين حُتُّوا وخطبوا بالبصرة . مات سنة =

على الانقطاع ما لم يثبت سماعه من الصحابة؛ فقال الشيخ: "و هو مع جلالته ، مدلس لا يحتج بما عنعه من الحديث ، و لو كان قد لقي الذي دلس عنه كسمره" (١) ، وقال: "فإن الحسن البصري لم يثبت سماعه من علي ولا يكفي في مثله المعاصرة لأنه معروف بالتدليس وقد عنعه" (٢) . مع أنهما (الحسن وسالم) من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين !
وعليه ، فمن باب أولى حديث سالم بن أبي الجعد عن الصحابة ، وعن سيرة بالذات فليس له سوى حديث واحد عنه ، وقد عنعه ، وقد وصفه ابن حجر والذهبي بالتدليس ، فحاله كحال الحسن ! ومع تدليسه فإن الشيخ حكم له بالاتصال لمجرد تابعيته ومعاصرته للصحابة .
قلت: وكذلك الحسن البصري مقطوع بتابعيته ومعاصرته للصحابة !! ولكن هل هذا يكفي في اتصال السند عند الشيخ الألباني؟ فالتابعية والمعاصرة لا تكفي عنده للاتصال من مثل الحسن ، فلماذا اكتفى بها من مثل سالم بن أبي الجعد ؟ هذا من جهة .
ومن جهة أخرى ، فإنهما قد سمعا من بعض الصحابة ، وأدركا بعضاً منهم ، وثبت لهما اللقي لبعضهم . إذن كيف نحكم على حديث سالم بالاتصال ، ونحكم على حديث الحسن بالانقطاع ؟ وهما متشابهان ومشتركان في مرتبة التدليس (من الثانية) !؟
وعليه ، فإن الباحث يرى عدم دقة ما ذهب إليه الشيخ من الحكم باتصال حديث سالم - بهذه الطريقة - عن سيرة - وإلا سنطلب منه تصحيح حديث الحسن عن عاصره من الصحابة ، ولم يُقَلَّ له سماع منه . ثم ، ومن كان في وضع سالم بن أبي الجعد - مع كونه تابعي ثقة - إلا أنه لا بد له من التصريح بالسماع ، وإلا فإن حديثه سيبقى في دائرة التعليل - لأنه روى عن سيرة بالعنعنة - ما لم يثبت له السماع ، وهذا حال العلماء مع رواية الثقات المدلسين (٣) . والله تعالى أعلم بالصواب .

=عشر ومائة. وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين . انظر: ابن حجر: التقريب ، ج ١ ص ١٦٠ ، وانظر : طبقات المدلسين ، ص ٢٩ .
١ انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الضعيفة ، دار المعارف، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، ج ٢ ص ٧٤ .
٢ انظر : الألباني ، إرواء الغليل ، ج ٢ ص ٦ .
٣ قلت : قال الإمام مسلم: " وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم علة التدليس " . انظر: مسلم ، مقدمة صحيح مسلم ، ج ١ ص ٢٣ .
وقلت : انظر أمثلة أخرى على هذا النموذج في كتب الشيخ الألباني : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٤٧٨ ، إرواء الغليل ، ج ٣ ص ٣٨١-٣٨٣ . كتاب السنّة ، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، حديث رقم (٩٧١) ، ص ٤٥٦ . الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، غراس للنشر والتوزيع ، ط ١ ، ج ١ ص ٤٧٣ .

المطلب الرابع : نفي الإدراك .

قلت : في البداية لا بد من بيان المقصود من مصطلح " أن فلانا أدرك فلانا " ، و الإدراك : اللُّحوق . قال (الرازي): " صوابه اللِّحَاقُ يقال مَشَى حَتَّى أَدْرَكَه وَعَاشَ حَتَّى أَدْرَكَه زَمَانَهُ . وَأَدْرَكَه بَبَصَرِهِ أَيْ رَأَاهُ . وَأَدْرَكَ الْغُلَامُ وَالثَّمَرُ أَيْ بَلَغَ . وَاسْتَدْرَكَ مَا فَاتَ وَتَدَارَكَهُ بِمَعْنَى . وَتَدَارَكَ الْقَوْمُ تَلَاَحَقُوا أَيْ لَحِقَ آخِرُهُمْ أَوَّلَهُمْ .." (١).

وبناء على هذا التعريف اللغوي ، نستطيع القول بأن سماع راوٍ من راوٍ مبني على إدراكه له أي لحوقه ، هل لحقه ؟ ويتبين لنا هذا إذا علمنا أن هذا الراوي قد ولد قبل وفاة من روى عنه ، ففي هذه الحالة نستطيع القول بأنه أدركه ، أما إذا ولد الراوي بعد وفاة من روى عنه نستطيع أن نحكم بالانقطاع بينهما . وفي أثناء البحث قد نجد أن الراوي قد ولد قبل وفاة من روى عنه بسنوات قليلة ، فيكون أدرك من عمره شيئاً يسيراً ، ونحكم - ابتداءً - عليه بالانقطاع حتى تُثبِت القرائن لنا كم هو قدر هذه السنوات القليلة ؟ وهل يحتمل معها السماع أم لا ؟

والإدراك له وسائل يعرف بها ، كاختلاف مكان الراويين ، ولا رحلة لأحدهما إلى مكان الآخر حال وجوده فيها ؛ يقول ابن رجب : " ومما يستدل به أحمد وغيره على عدم السماع ، أن يروي عن شيخ من غير أهل بلده ، لم يعلم أنه دخل إلى بلده ، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه" (٢) ، ويمثل له علي بن المديني في حديث "الحسن عن الضحاك الكلابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما طعامك" ، فقال : "إسناده منقطع ، لأن الحسن لم يسمع من الضحاك ، فكان الضحاك يكون بالبوادي ، ولم يسمع منه" (٣) .

قلت : ومن خلال تتبع أقوال الأئمة وفتت على إشارات لمعنى الإدراك في استعمالاتهم ، فالإدراك قد يكون (بالسماع المباشر من الراوي عمّن فوقه ، وإما بإمكان اللقاء بينهما ، وإما بالمعاصرة) ، وقد يترتب عليه سماع أو لا يترتب .

- فيكون الراوي قد أدرك من فوقه وسمع منه بعض الأحاديث بعينها .

- وقد يكون أدركه ولم يسمع منه البتة .

- وقد يكون قد عاصره وسمع منه ، وقد يكون قد عاصره ولم يسمع منه شيئاً .

إلا أن بعض علماء النقد قد يعترضون قول أحدهم في (إثبات إدراك راوٍ عمّن فوقه ويريد منه إثبات السماع بينهما) فيُعَلِّون الحديث بالانقطاع لأدلة وقرائن قوية عندهم في النفي .

¹ الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان ، ص ٨٥ .

² انظر : شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٥٩٢ .

³ المديني ، علي بن عبد الله بن جعفر ، (ت ٢٣٤هـ) ، العلل ، المكتب الإسلامي ، ط ٢ ، ١٩٨٠م ، تحقيق

محمد الأعظمي ، ص ٥٥ .

يقول الشيخ الألباني في سماع ميمون بن أبي شبيب (ت ٨٣هـ) من عائشة (ت ٥٧هـ) رضي الله عنها: "فهو قد أدركها قطعاً ، نعم لا يلزم من الإدراك ثبوت سماعه منها"^(١) . وقد أشار إلى كل هذه المعاني الإمام أحمد^(٢) والحاكم^(٣) و الحافظ ابن حجر^(٤) . قلت : هذه جملة من إشارات العلماء إلى صور الإدراك ، فمنها المعاصرة ومنها السماع ومنها اللقي ، وكل هذه الصور تحتمل اللقي وعدمه ، وتحتمل السماع وعدمه ، وتحتمل المعاصرة وعدمها ، مما يؤثر في الحكم على اتصال الحديث أو انقطاعه ! وسيقوم الباحث بذكر نماذج تدل على علة (نفي الإدراك) بين الرواة وكيف تعامل الشيخ الألباني معها ، موافقةً أو رفضاً .

الأنموذج الأول :

سماع عروة بن الزبير^(٥) (ت ٩٤هـ) من أم المؤمنين أم سلمة^(٦) (ت ٦٢هـ) رضي الله عنها . في حديث : "إذا أُقيمت صلاة الصُّبح فطُوفي على بَعيرك و النَّاسُ يُصَلُّونَ".

قال الشيخ الألباني : "أخرجه البخاري^(٧) من طريق أبي مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - و هو بمكة و أراد الخروج و لم تكن أم سلمة طافت بالبيت و أرادت الخروج - فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فذكره) ، ففعلت ذلك ، فلم تصل حتى خرجت .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ١٠٢ .

² انظر : العلل ومعرفة الرجال ، ج ٢ ص ٣٢٩ .

³ انظر : معرفة علوم الحديث ، ص ١١٧-١١٨ .

⁴ انظر : ابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ١ ، ١٣٧٩هـ ، كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله ، ج ١ ص ١١٠ .

⁵ هو : عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور من الثالثة مات سنة

أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان . انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٦٧١

⁶ هي : هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية أم سلمة أم المؤمنين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل ثلاث ، وعاشت بعد ذلك ستين سنة ، ماتت

سنة اثنتين وستين وقيل سنة إحدى وقيل قبل ذلك والأول أصح . انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٦٦٢

⁷ انظر : البخاري ، الصحيح ، ج ٢ ص ٥٨٧ .

قلت (الألباني) : يحيى هذا مع إخراج البخاري إياه لم يوثقه كثير أحد ، بل قال أبو داود : " ضعيف " . و قال ابن حبان في " الضعفاء " : " لا يجوز الرواية عنه لما أكثر من مخالفة الثقات ، فيما يروي عن الأثبات " . لكني رأيت البزار قال : " ليس به بأس ، ... ، و لم يتكلم الحافظ في " الفتح " إلا على شيخ البخاري فيه الراوي له عن يحيى ، و كان الأولى به أن يبين حال يحيى هذا ! و لكنه لم يفعل لا هنا ، و لا في الموضع الأول ، و كأنه لكونه متابعاً و الحافظ يشير بالمتابعة إلى قوله في " الفتح " (١) : " و قد أخرج الإسماعيلي من طريق حسان بن إبراهيم ، وعلي بن هاشم ومحاضر بن المودع ، وهو عند النسائي عن عبدة بن سليمان كلهم عن هشام عن أبيه عن أم سلمة . و هذا هو المحفوظ ، و سماع عروة من أم سلمة ممكن ، فإنه أدرك من حياتها نيفاً و ثلاثين سنة ، و هو معها في بلد واحد " . قلت (الألباني) : و في هذا إشارة قوية إلى الانتصار لمذهب الإمام مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء ، وأنه يكفي في إثبات الاتصال ، و إن كان اشتراط البخاري ثبوت اللقاء و لو مرة واحدة أقوى ، و لكنه شرط كمال و ليس شرط صحة كما حقيقته و أخرجه الطبراني(٢) من طرق أخرى عن هشام بن عروة به ، و قد ظن بعض المتقدمين أن هذا الحديث مخالف سناً و متناً لرواية مالك بسنده عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أشتكى ، فقال : "طوفي من وراء الناس و أنت راكبة ... فمن الملاحظ أن في هذا المتن ما ليس في الأول ، و أن في إسناده زيادة (زينب بنت أبي سلمة) بين عروة و أم سلمة مما ليس في الأول ، الأمر الذي حمل الدارقطني على إعلال هذا بالانقطاع و قوله : " لم يسمعه عروة من أم سلمة " ، و لكن الحافظ رده بأمر ، منها ما تقدم ذكره عنه أنه متصل ، و منها اختلاف المتنين ، مما يدل على أنهما حديثان ، الأول في طواف الوداع ، و الآخر في طواف الإفاضة يوم النحر " (٣) . قلت : ذهب الشيخ الألباني في هذا الحديث إلى أن الإدراك هو ما يتحقق فيه شرط الإمام مسلم : (المعاصرة ، وإمكان اللقاء) ، ويكفي عنده في إثبات الاتصال ، فيحمل عنده على السماع . ويفهم هذا من تبنيه لقول الحافظ آنف الذكر في إثبات سماع عروة من أم سلمة ، بحجة الإدراك وهو هنا بمعنى السماع .

¹ انظر : ابن حجر، فتح الباري ، كتاب الحج ، باب : من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج إلى عرفة ، ج ٣ ص ٤٨٦ .

² انظر : المعجم الكبير ، ج ٢٣ ص ٢٦٩ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٤٩١

مع أن الإمام الدارقطني أعلَّ إسناد عروة عن أم سلمة ، بحجة أنه لم يسمعه منها ، لأنه تتبع الإمام البخاري في شرطه (القائل بإمكان اللقاء ولو مرة ؛ أي تحققه) ، وهو في هذا الحديث لم يتحقق حتماً ، سوى أن الحافظ قد حكم بإمكان السماع بناء على الإدراك وهذا يتحقق فيه الاتصال على شرط مسلم فقط ، أما على شرط البخاري فلم يثبت تحققه .

ثم أعله الدارقطني بأن عروة رواه عن زينب بنت أم سلمة تارة أخرى . مما يدل على أنه سمعه من زينب ، ولم يسمعه من أم سلمة . قال الدارقطني : " أخرج البخاري عن ابن حرب عن أبي مروان عن هشام عن أبيه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : "إذا صليت الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون" ، وهذا مرسل ، ووصله حفص ابن غياث عن هشام عن أبيه عن زينب عن أم سلمة ، وقال ابن سعيد عن محمد بن عبد الله بن نوفل عن أبيه عنه ، ووصله عن أبي الأسود عن عروة عن زينب عن أم سلمة في الموطأ" (١) .

قلت : ولكن الحافظ ابن حجر رد هذا بأن الحديثين مختلفين ، فالأول في طواف الوداع و الثاني في طواف الإفاضة . فلا حجة للدارقطني في رده حديث عروة عن زينب عن أم سلمة . وبناءً على شرط الإمام مسلم فإن ما ذهب إليه الشيخ الألباني صحيح في أن سماع عروة من أم سلمة ممكن ، وذلك لأنه أدرك من حياتها نيفاً و ثلاثين سنة ، وهو معها في بلد واحد . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ الدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد ، (ت ٣٨٥هـ) ، الإلزامات والتتبع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، ص ٢٤٦ .

الأمودج الثاني :

سماع ميمون بن أبي شبيب^(١) (ت ٨٣هـ) من الصحابي الجليل قيس بن سعد بن عبادة^(٢) (ت ٦٠هـ) رضي الله عنه .

في حديث : " أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلٍ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَاتَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه أحمد^(٣) حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك عن أبيه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ... فذكره . قلت (الألباني) : وهذا إسناد ضعيف من أجل ضعف يحيى بن يزيد و أبيه . و هو النوفلي ، لكن الحديث صحيح ، فإن له طريقاً أخرى و شواهد ، ... ، منها: حديث قيس بن سعد بن عبادة مرفوعاً بلفظ : " ألا أدلك على باب من أبواب الجنة ، لا حول و لا قوة إلا بالله " . أخرجه (أحمد و الترمذي و البزار و البيهقي)^(٤) من طريق وهب بن جرير حدثنا أبي قال : سمعت منصور بن زاذان عن ميمون بن أبي شبيب عن قيس بن سعد به . وقال الترمذي : " حديث حسن صحيح غريب " .

¹ هو : ميمون بن أبي شبيب الربعي أبو نصر الكوفي صدوق كثير الإرسال من الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين في وقعة الجماجم . روى عن: معاذ بن جبل وعلي وأبي ذر وقيس بن سعد . وعنه : ابراهيم النخعي . وغيره . قال أبو داود : " لم يدرك عائشة " ، وقال ابن خراش : " لم يسمع من علي " ، قال علي بن المديني : " خفي علينا أمره " ، وقال أبو حاتم : " صالح الحديث " وقال عمرو بن علي : " ليس يقول في شيء من حديثه سمعت ، ولم أخبر أن أحداً يزعم أنه سمع من الصحابة " ، وقال ابن معين : " ضعيف " وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال الذهبي : " صدوق " . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ٢٣٤ ، الذهبي ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، دار القبلة ، السعودية ، عناية : محمد عوامة ، ج ٢ ص ٣١١ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٣٤٨ ، التقريب ، ج ٢ ص ٢٣٣ .

² هو : قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي ، أبو عبدالله المدني . قال أبو حاتم : " له صحبة سكن الكوفة " . روى عن : النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عنه : أنس و ميمون بن أبي شبيب وغيرهما ، وكان على مقدمة جيش عليّ يوم صفين ، ثم هرب من معاوية سنة (٥٨) وسكن تفلح . ومات بها في ولاية عبد الملك بن مروان ، وقال الذهبي : " صاحب شرطة النبي صلى الله عليه وسلم وكان ضخماً مفرط الطول سيداً جواداً من ذوي الرأي والدهاء " . انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٧ ص ١٤١ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٧ ص ٩٩ ، وذكره ابن حبان في " الثقات " ، ج ٣ ص ٣٣٩ ، الذهبي ، الكاشف ، ج ٢ ص ١٤٠ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٨ ص ٣٥٤ ، والتقريب ، ج ٢ ص ٤٥٧ .

³ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٢ ص ٣٣٣ .

⁴ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٣ ص ٤٢٢ ، الترمذي ، السنن ، ج ٥ ص ٥٧٠ ، البزار ، البحر الزخار ، ج ٩ ص ٨٢ ، البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٢ ص ١٦٠ .

قلت (الألباني) : و هو كما قال ، و قد أُعل بالانقطاع كما يأتي ، و قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " : " رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ، غير ميمون بن أبي شبيب وهو ثقة " .
و تعقبه الحافظ في " زوائد البزار " بقوله : " قلت : لكن لم يسمع من قيس " . وأقول : لا أدري من أين جاء الحافظ بهذا النفي الجازم ، مع أنه ذكر في " التهذيب " أنه روى عن معاذ بن جبل وعمر وعلي وأبي نر والمقداد وابن مسعود والمغيرة بن شعبة وعائشة وغيرهم . وتاريخ وفاته لا ينفي سماعه ، فإنه مات سنة (٨٣) ، و توفي قيس بن سعد سنة (٦٠) ، و قول أبي داود : " لم يدرك عائشة " بعيد عندي ، كيف وهي قد توفيت سنة (٥٧) ، فبين وفاتيهما ست وعشرون سنة فقط (١) ، فهو قد أدركها قطعاً ، نعم لا يلزم من الإدراك ثبوت سماعه منها ، فهذا شيء آخر ، و يؤيد ما ذكرت أن الحافظ نفسه قد ذكره في " التقريب " في الطبقة الثالثة ، وهي الطبقة الوسطى من التابعين الذين روى عن الصحابة كالحسن البصري وابن سيرين والله أعلم (٢) .

قلت : لعل الصواب - والذي يرجحه الباحث - فيما ذهب إليه الحافظ ابن حجر في أن ميمون بن أبي شبيب لم يسمع من قيس بن سعد . وذلك لقوة الأدلة على ذلك كما يلي :

١ - صحيح أنه قد يكون أدركه ، ولكن لا يلزم منه ثبوت السماع ، وهذا على قول الشيخ " لا يلزم من الإدراك ثبوت السماع " ، وذلك لما وُصف به ميمون بن أبي شبيب من كثرة الإرسال ؛ فعمر بن علي الفلاس ينفي أن يكون له سماع من أحد من الصحابة ، ثم إنه (ميمون) لا يقول في شيء من حديثه سمعت ، وهذا - أيضاً - حسب منهج الشيخ الألباني فيمن يعنعن ويكثر من الإرسال والتدليس كمراسيل الحسن البصري وغيره ، والتي لا يقبلها الشيخ دون التصريح بالسماع .

٢ - وصحيح أن ميمون بن أبي شبيب ذكر فيمن روى عن قيس بن سعد ، ولكن لا يلزم منه ثبوت السماع . وذلك لأن : ميمون توفي سنة (٨٣) يوم الجماجم ، وهو لم يسمع من علي (ت ٤٠) ولا من عائشة (ت ٥٨) ، والمعلوم أن قيس بن سعد توفي سنة (٦٠) ، وقيس كان والياً لعلي على جيشه ، وفي هذه الحال نقيس على كلام الحافظ ابن حجر : " قال الترمذي : سألت محمداً يقول : " أبو البخترى لم يدرك سلمان ، لأنه لم يدرك علياً ، وسلمان مات قبل

¹ قالت : صنع الشيخ هذا غير صحيح فإن الإدراك لا يُعرف بإيجاد الفارق بين وفاة ميمون ووفاة عائشة . بل لا بد من معرفة سنة وفاة الشيخ وسنة ولادة التلميذ ومعرفة الفارق بينهما ، وهذا ما لم يفعله الشيخ فأخطأ في التقدير . رحمه الله تعالى .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ١٠٢ .

علي" (١). فنقول : أن ميمون لم يدرك علي ولم يسمع منه، وبالتالي فإنه لم يسمع من قيس ، لأن علي مات قبل قيس .

٣ - وميمون قد يكون أدرك قيساً احتكاماً لـ :

- تقدير فارق السن بينهما .

- وكون ميمون بن أبي شبيب (كوفياً) ، وقيس بن سعد (سكن في الكوفة) .

فيحتمل السماع منه للمعاصرة ؛ حسب شرط الإمام مسلم وموافقة الشيخ الألباني له عليه ، إلا أن تهمة (كثرة الإرسال) ، وطريقته في التحديث (أنه لا يقول في حديثه سمعت) رجحت عند الحافظ ابن حجر الجزم بنفي السماع منه . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأنموذج الثالث :

سماع طاووس بن كيسان (٢) (ت ١٠٦ هـ) من الصحابي الجليل عبادة بن الصامت (٣)

(ت ٣٤ هـ) رضي الله تعالى عنه.

في حديث : " كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يبعث على الصدقة سعاةً ويُعطيهم عمالتهم".

قال الشيخ الألباني : " صحيح ، ورد عن جمع من الصحابة ؛ الأول : عن أبي هريرة ،... ، الثامن : عن عبادة بن الصامت يرويه طاووس عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

¹ انظر : الترمذي ، السنن ، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في الدعوة قبل القتال ، ج ٤ ص ١٢٠ .

² هو : طاووس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري، ثقة فقيه فاضل من الثالثة ، روى عن: أبي هريرة وعائشة وزيد بن ثابت وجابر وغيرهم ، وروى عنه : ابنه عبدالله ووهب بن منبه وسليمان التيمي والزهري . وثقه ابن معين وأبو زرعة ، وقال ابن معين وأبو داود: "لم يسمع طاووس من عائشة" وذكره ابن حبان في "الثقات". انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ٥٠١ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٤ ص ٣٩١ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٥ ص ٩ ، والتقريب ، ج ٢ ص ٢٨١ .

³ هو : عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري أبو الوليد المدني . أحد النقباء ليلة العقبة . شهد بدرًا فما بعدها . وروى عن: النبي صلى الله عليه وسلم ، وعنه: أبناؤه : الوليد وداود وعبيد الله ، وحفيده : يحيى وعبادة (ابن الوليد) وإسحق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ولم يدركه ، ومن أقرانه أبو أيوب الأنصاري وأنس ابن مالك وجابر بن عبدالله . قال ابن سعد : "وأرسله عمر إلى فلسطين ليعلم أهلها القرآن، فأقام بها إلى أن مات بالرملة سنة أربع وثلاثين وهو ابن (٧٢) سنة". انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٩٥ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٥ ص ٩٨ ، والتقريب ، ج ٢ ص ٢٩٢ .

بعثه على الصدقات فقال : يا أبا الوليد " . هكذا أخرجه الحاكم^(١) وقال : " صحيح على شرط الشيخين " وتعقبه الذهبي بقوله : " منقطع " . وكأنه يعني أن طاووساً لم يسمع من عبادة ، ولم أر من صرح بذلك ، وقد ذكر في " التهذيب " جماعة من الصحابة روى عنهم؛ فيهم سراقه بن مالك وقد مات سنة أربع وعشرين ، وأما عبادة فقد مات بعد ذلك بعشر سنين فهو قد أدركه حتماً فبم نفي سماعه منه؟!^(٢).

قلت : إن الشيخ الألباني أثبت سماع طاووس من عبادة بناءً على المقارنة التاريخية ، وذلك بأن سنة وفاة سراقه بن مالك كانت في (٢٤) ، ووفاة عبادة كانت في (٣٤) وعليه فإن طاووساً سيكون قد أدرك عبادة بناءً على فارق السن بين وفاتيهما (١٠ سنوات) . ولكن يطرأ على هذا :

- أن يحيى بن معين وأبا داود قد نفيا سماع طاووس من عائشة (ت ٥٧) ، مع وجود الاحتمال بإدراكه لها ، وعبادة مات قبل عائشة بـ(٢٣) سنة . فقد يكون طاوس أدرك عبادة ولكن لا يلزم من الإدراك ثبوت سماع بينهما . ثم إنه لم يثبت لنا لقاءً بينهما .
والشيخ الألباني ألزم الإمام الذهبي القول بالسماع بين طاووس وعبادة بدليل : أن سراقه بن مالك مات سنة (٢٤) وعبادة مات سنة (٣٤) .

- ثم إن طاووساً يمني ، وعاش في اليمن ، وعبادة بن الصامت أرسله عمر إلى الرملة في فلسطين ، فعاش فيها ومات ودفن فيها ! ولم نر من صرح بالتقائهما ولو مرة ؟ أو حتى أننا لم نر من صرح بإثبات السماع أو حتى اللقي بينهما ؟ ثم إن الباحث لم يقف على رواية لطاووس عن عبادة غير هذه ؛ وليس فيها تصريح بالسماع ، بل جاءت معننة .
فقد يكون قد أدركه - بالجملة - أما أن نحكم بسماعه منه على وجه الحتم ، ففيه تساهل من الشيخ وذلك حسب شروطه التي وضعها لإثبات السماع .
وعليه ، فإن ما حكم به الذهبي من الانقطاع بين طاووس وعبادة - حسب ما يراه الباحث - أوجه ، وآكد ، لقوة الدليل ووجاهته . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : الحاكم ، المستدرک ، ج ٣ ص ٣٩٩ .

² انظر ، إرواء الغليل ، ج ٣ ص ٣٦٧ . قلت : وحديث كل صحابي (من السبعة الذين ذكرهم الشيخ الألباني) ، مخرج في مصادر مختلفة تشهد لحديث عبادة بن الصامت الذي رواه الحاكم .

قلت : وفي خلاصة هذا المبحث لا بد من الإشارة إلى أن الباحث :

- ١- وقف على نماذج كثيرة تبين المقصود منه (علل دفع السماع المتوهم وثبوته) في كتب الشيخ الألباني .
- ٢- وجد أن الشيخ الألباني كان يستخدم القرائن المختلفة في إثبات ما يذهب إليه ، وما يراه مناسباً للترجيح ؛ فقد قلّد العلماء السابقين في كيفية إثبات السماع أو نفيه ، فالسماع أو نفيه قائم عنده على أساس صحة الإسناد إلى من نفى أو أثبت . ونراه أحياناً يعترض على أن بعضهم أثبت سماعاً أو نفاه ، فيسوق الأدلة لتقوية ما ذهب إليه .
- ٣- وجد أن الشيخ استخدم قرينة مهمة من قرائن الترجيح ؛ تحليل السنوات بين الرواة . ولكنه وقع في خطأ الاستدلال لها ، بأن أوجد الفارق بين الوفيات بين الشيخ والتلميذ لإثبات السماع والإدراك ، وهذا ليس بصواب .
- ٤- تميز عمل الشيخ في أثناء التحقيق بالترجيح بين أقوال الأئمة ، وكان غالباً على عمله .
- ٥- ظهر للباحث أن الشيخ أحياناً يتبنى رأي الإمام مسلم في إثبات السماع ، وأحياناً يتبنى رأي الإمام البخاري في ذلك ، وذلك لأن كلاهما مقبول عند أئمة التعليل والنقد ، فلم يخالف الشيخ منهج الأئمة النقاد في ذلك . والله تعالى هو الهادي للسبيل .

المبحث الثاني : علل ناشئة عن تعارض الوصل مع الإرسال والرفع مع الوقف عند الشيخ الألباني .

قلت : إن موضوع (الاتصال والإرسال ، والرفع والوقف) ، من أشهر المواضيع التي تناولتها كتب مصطلح الحديث^(١) ، وقام الأئمة بشرحها شرحاً مفصلاً ، لأهميتها في علم العلل ؛ حيث تبرز أهمية معرفة هذا النوع من العلل في الحكم النهائي على الأسانيد ، صحةً أو ضعفاً .

ومن المعلوم أن اتصال الحديث من شروط صحة الحديث ، لذلك نقر العلماء وبحثوا عن مواطن الاتصال في الأسانيد ، فوقفوا على ما كان منقطعاً ، لأن المنقطع ضعيف لفقده شرطاً أساسياً من شروط الصحة ، وهذا له أثر كبير في علم تعليل الأحاديث .

وليس كل ما ورد فيه التصريح بالسماع يعدّ متصلاً - كما ذكرت في أكثر من موضع من هذا البحث - لأن بعض الرواة قد يصرح بالسماع ، ثم بعد البحث يتبين أن هذا السماع متوهم ومعلول ، أو أن ما ظاهره متصل هو منقطع ؛ لاستحالة أن يكون متصلاً . وكذا بالنسبة للرفع والوقف .

إذن فليس كل ما ظاهره الاتصال متصل ، فقد يكون السند معللاً بالانقطاع . وعليه فقد يأتي الحديث مرة بسند ظاهره الاتصال ، ويروى بسند آخر ظاهره الانقطاع ، فيرجح تارة الانقطاع وأخرى الاتصال ، وكذا بالنسبة للرفع والوقف - أيضاً - ويجري فيه الخلاف .

وقد ذهب العلماء مذاهب مختلفة في هذه المسألة ، وذلك في كيفية الترجيح والتقديم بين ما كان موصولاً وبين ما كان مرسلأ ، وبين ما كان مرفوعاً وبين ما كان موقوفأ .

^١ **وقد ذكره :** الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ، (ت ٤٦٣هـ) ، الكفاية في علم الرواية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م ، باب القول فيما روي من الأخبار مرسلأ ومتصلاً ، ص ٤٠٩-٤١٣ . قلت: وفيه "ذهب إلى ترجيح القول بتقديم المتصل على المرسل، بشرط أن يكون الواصل ثابت العدالة ضابطاً للرواية ، فيجب قبول خبره" . وذكره النووي ، شرح صحيح مسلم ، ج ١ ص ٣٦ . قلت: "وقدّم المتصل على المرسل والمرفوع على الموقوف" . قلت : **ووافقهما ابن الصلاح** . انظر: مقدمة ابن الصلاح ، ص ٧١-٧٢ . قلت : **وتعقبهم الحافظ ابن حجر على أساس** "أن هذا الأمر لا يحكم له بحكم كلي ، وإنما كان عمل الأئمة دائراً مع قرائن الترجيح" . انظر : ابن حجر ، النكت على ابن الصلاح ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق : مسعود السعدني ومحمد فارس ، ص ٢٣٦-٢٣٧ .

فمن العلماء من رجح تقديم الوصل على الإرسال ، ومنهم من قدم الإرسال على الوصل ، ومنهم من قدم الموقوف على المرفوع ، ومنهم من قدم المرفوع على الموقوف ؛ لأدلة ثبتت عندهم . وقد استخدم الأئمة قرائن عدة في الترجيح بين هذه الأصناف من العلل ، فمنهم من استخدم قرينة (الأكثرية العددية) ، ومنهم من استخدم قرينة (الأحفظية) ، ومنهم من استخدم قرينتي (الأكثرية و الأحفظية معاً) ، ومنهم من استخدم قرائن أخرى سأعرض لذكرها فيما بعد ، فكانوا يولون كل حديث عناية خاصة ويحكمون عليه حسب ما قوي عندهم من القرائن . ثم إن النظر في حال الراوي الثقة الذي (وصل) من ناحية سلامته من الملابس الدالة على احتمال الخطأ والوهم أو النسيان يُعدّ من القرائن المهمة في هذه المسألة ، ولا بد من مراعاتها حين النظر في أي إسناد فيه تعارض .

وقام الإمام السخاوي بذكر أقوال العلماء في مسألة (الوصل والإرسال) فقال : "

١ - الحكم لمن وصل .

٢ - الحكم لمن أرسل .

٣ - الحكم للأكثر .

٤ - الحكم للأحفظ .

٥ - التساوي .

ثم قال : والظاهر أن محل الأقوال فيما لم يظهر فيه ترجيح كما أشار شيخنا ، وأوماً إليه ابن سيد الناس ، وإلا فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن مهدي والقطان وأحمد والبخاري ، عدم حكم كلي ، بل ذلك دائر مع الترجيح ، فتارة يحكم بالوصل وتارة يحكم للإرسال ، وتارة يترجح عدد الذوات على الصفات ، وتارة العكس . ومن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك^(١).

قلت : وهذا الذي ذهب إليه السخاوي هو ما ينشره الصدر له وسيسير عليه الباحث في أثناء التحقيق والنظر في الأسانيد في مناقشة الشيخ الألباني في هذا المبحث .

وسيقوم الباحث بتتبع كتابات الشيخ الألباني في هذه المسائل (الوصل والإرسال ، و الرفع والوقف) ليرى مدى التزامه بمنهج العلماء السابقين ، وكيف صنع عند التعارض بينهما ؟ وأين أصاب ، وأين أخطأ ؟ وسيتناول الباحث نماذج مختلف ومتنوعة تناقش هذه المسائل .

ولا مانع من إيراد قول الإمام السخاوي في شرحه لألفية العراقي ، فيقول : "

واحكمْ لوصلِ ثقةٍ في الأظهرِ وقيلَ بلْ إرسالهُ للأكثرِ

¹ انظر: السخاوي ، فتح المغيث ، ج ١ ص ١٨٩ - ١٩٣ . باختصار . قلت : ويُقصدُ بقوله : " بل ذلك دائر

مع الترجيح " ، أي الترجيح بالقرائن .

وَنَسَبَ الْأَوَّلُ لِلنُّظَّارِ وَأَنْ صَحَّوهُ وَقَضَى الْبَخَارِي
 بُوَصَلَ " لَا نِكَاحَ إِلَّا بُولِي " مَعَ كَوْنِ مَنْ أَرْسَلَهُ كَالْجَبَلِ
 وَقِيلَ الْأَكْثَرُ ، وَقِيلَ الْأَحْفَظُ ثُمَّ فَمَا إِرْسَالُ عَدَلٍ يَحْفَظُ
 يَقْدُخُ فِي أَهْلِيَةِ الْوَاصِلِ أَوْ مُسْنِدِهِ عَلَى الْأَصْحَحِّ وَرَأَوْا
 أَنَّ الْأَصْحَحَّ الْحَكْمُ لِلرَّفْعِ وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ فِي ذَا وَذَا كَمَا حَكَوْا

ويقول : .. فعادة النقاد جارية بحكاية الاختلاف في الإرسال والوصل ، وكذا الرفع والوقف ونحو ذلك . ثم يرجحون ما يؤدي اجتهادهم إليه ، ..(١).

قلت : وسأقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين :

الأول : العلل الناشئة عن تعارض الوصل مع الإرسال ، والترجيح بينهما عند الشيخ الألباني .
 الثاني : العلل الناشئة عن تعارض الرفع مع الوقف ، والترجيح بينهما عند الشيخ الألباني .

المطلب الأول : تعارض الوصل مع الإرسال ، والترجيح بينهما عند الشيخ الألباني .

قلت : لعل هذا النوع من العلل هو الميدان الأكثر تناولاً بين الأئمة ، لكثرة وقوعه وحدوثه . ولا بد فيه من طول الممارسة وكثرة المذاكرة ، للوقوف على حقيقته ، وبيان الوهم الحاصل فيه ، فإنه لا يستطيعه أي أحد ، يقول أبو عبد الله الحاكم : " الحجة في هذا العلم - عندنا - الحفظ ، والفهم ، والمعرفة ، لا غير . وذكر ابن مهدي : معرفة الحديث إلهام ، فإذا قلت للعالم بعلل الحديث : من أين قلت هذا ؟ لم تكن له حجة" (٢) . و يقول الحافظ ابن رجب : " فمن رزق مطالعة ذلك ، وفهمه ، وفقهته نفسه فيه ، وصارت له فيه قوة نفس ومملكة ، صلح له أن يتكلم فيه" (٣) .

قلت : والأمثلة على هذا النوع من العلل كثيرة ، وليس المجال هنا لإيرادها ودراساتها ، فليس الهدف هنا إلا ما كتبه الشيخ الألباني في هذه المسألة . وسأذكر أمثلة من كتب الشيخ الألباني ، للوقوف على حقيقة تعامله مع هذا الفن من العلل .

قلت وسيقوم الباحث بتناول هذا المطلب من خلال قسمين :

الأول : تعارضهما وترجيح الإرسال - عند الشيخ الألباني .

الثاني : تعارضهما وترجيح الوصل - عند الشيخ الألباني .

¹ انظر : السخاوي ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، ج ١ ص ١٨٩ .

² انظر : معرفة علوم الحديث ، ص ١١٣ .

³ انظر : شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٦٦٤ .

القسم الأول : تعارض الوصل مع الإرسال وترجيح الإرسال - عند الشيخ الألباني

قلت : لا بد من تعريف الحديث المرسل عند العلماء وعند الشيخ الألباني .
التعريف المشهور (للمرسل) عند العلماء : هو ما يقول فيه التابعي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيسقط الصحابي بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم" (١).
أما التعريف المعتمد عند الشيخ الألباني للمرسل ، فهو " قول التابعي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" (٢) .
أما حكم المرسل : فالمرسل نوع من أنواع الحديث الضعيف عند العلماء لانقطاعه ، وكذلك هو عند الشيخ الألباني (٣) .
وسأقوم بإيراد الأمثلة على تعارض الوصل مع الإرسال ، وترجيح الإرسال ، من كتب الشيخ - رحمه الله تعالى - والوقوف على منهجه في التعامل مع هذه المسألة .

الأمثلة الأولى : حديث : " مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأْتَهُ لَهُ قِرَاءَةً " .
قال الشيخ الألباني : " حسن . رواه أحمد الدارقطني (٤) مرسلًا ، وقد روي عن جماعة من الصحابة منهم : جابر بن عبد الله الأنصاري وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وأبو هريرة وابن عباس ، وفي الباب : عن أبي الدرداء وعلي والشعبي مرسلًا (٥) .

¹ انظر : ابن الصلاح ، علوم الحديث (المقدمة) ، ص ٥١ . ابن حجر ، النكت على ابن الصلاح ، ص ١٩٧ - ٢٠١ . قلت : وعرفه ابن حجر بقوله : " هو ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، مما سمعه من غيره " . الخطيب الخدادي ، الكفاية في علم الرواية ، ص ٣٨٤ - ٣٩١ .

² انظر : الألباني ، مختصر صحيح البخاري ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٣٩٩هـ ، ص ٤٥٨ . قلت : وبذلك علمنا أن الشيخ يوافق ما اتفق عليه أهل الاصطلاح .

³ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ١ ص ٧٩ . قلت : قال الشيخ : " عُرف من علم مصطلح الحديث " أن الحديث المرسل من أقسام الحديث الضعيف عند جمهور علماء الحديث . وذلك : " لاحتتمال أن يكون الرجل الساقط من الإسناد مجهولاً أو ضعيفاً لا يحتج به لو عُرف ، وهذا بخلاف ما لو كان المرسل لا يروي إلا عن صحابي فإن حديثه حجة ، لأن الصحابة كلهم عدول ، فهذا المرسل فقط هو الذي يحتج به من بين المراسيل كلها " . انظر : المرجع السابق ، ج ٢ ص ١٨٤ .

⁴ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٣ ص ٣٣٩ . الدارقطني ، السنن ، ج ١ ص ٣٢٥ .

⁵ قلت : لا بد من بيان أن قوله (مرسلًا) إنما هو لحديث الشعبي فقط ، بينما حديث أبي الدرداء وعلي فهما مرفوعان . وقد ذكرهما الشيخ الألباني في معرض التخريج ، انظر : إرواء الغليل ، ج ٢ ص ٢٧٦ - ٢٧٧ .

أما حديث جابر فله عنه . الأولى : عن أبي الزبير عنه مرفوعاً . أخرجه : (ابن ماجه والطحاوي والدارقطني وابن عدي وعبد بن حميد وأبو نعيم) (١) من طرق : عن الحسن بن صالح بن حي عن جابر عن أبي الزبير به . وقال أبو نعيم : "مشهور من حديث الحسن" . قلت (الألباني) : ولكنه قد اختلف عليه في إسناده على وجوه :

- ١ - عنه عن جابر وحده كما ذكرنا .
 - ٢ - عنه عن جابر وليث عن أبي الزبير .
 - ٣ - عنه عن أبي الزبير به . بإسقاط جابر والليث من بينهما .
 - ٤ - عنه عن جابر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به .
 - ٥ - عنه عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً به .
- قلت (الألباني) : فهذه وجوه خمسة اضطرب الرواة فيها على الحسن بن صالح والاضطراب ضعف في الحديث لأنه يشعر أن راويه لم يضبطه ولم يحفظه . هذا إذا قبل بعد ترجيح وجه من هذه الوجوه ، وإلا فالراجح عندي الوجه الثاني لاتفاق أكثر الرواة عن الحسن عليه .

الطريق الثانية عن جابر ؛ قال الإمام محمد في (الموطأ) (٢) : "أخبرنا أبو حنيفة قال حدثنا أبو الحسن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به" . وأخرجه (الطحاوي والدارقطني والبيهقي والخطيب) (٣) من طرق عن أبي حنيفة به . وقال الدارقطني : "لم يسنده عن ابن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عماره، وهما ضعيفان" . ثم أخرجه الدارقطني وابن عدي من طريق : الحسن بن عماره عن موسى بن أبي عائشة به . وقال الدارقطني : "والحسن بن عماره متروك الحديث" . وقال ابن عدي : "لم يوصله ، فزاد

¹ انظر : ابن ماجه ، السنن ، ج ١ ص ٢٧٧ ، الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة ، شرح معاني الآثار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٣٩٩ هـ ، تحقيق : محمد زهري النجار ، ج ١ ص ٢١٧ ، الدارقطني ، السنن ، ج ١ ص ٣٣١ ، ابن عدي ، أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله ، (ت ٣٦٥ هـ) ، الكامل في الضعفاء ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٩٨ م ، ج ٢ ص ١١٩ ، عبد بن حميد ، أبو محمد عبد بن حميد بن نصر الكسي ، (ت ٢٤٩ هـ) ، المنتخب من مسند عبد بن حميد ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، تحقيق : صبحي السامرائي ، ج ١ ص ٣٢٠ ، أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٥ هـ ، ج ٧ ص ٣٣٤ .

² انظر : مالك بن أنس ، أبو عبد الله الأصبحي ، (ت ١٧٩ هـ) ، موطأ الإمام مالك - برواية محمد بن الحسن ، دار القلم ، دمشق ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م ، تحقيق : دتقي الدين الندوي ، ج ١ ص ١٩٤ .

³ انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ١ ص ٢١٧ ، الدارقطني ، السنن ، ج ١ ص ٣٢٣ ، البيهقي السنن ، ج ٢ ص ١٦٠ ، الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ١٠ ص ٣٤٠ .

في إسناده جابراً ، غير الحسن بن عمارة وأبي حنيفة ، وهو بأبي حنيفة أشهر منه من الحسن ابن عمارة ، وقد روى هذا الحديث عن موسى بن أبي عائشة غيرهما فأرسلوه ؛ مثل جرير وابن عيينة وأبي الأحوص والثوري وزائدة ووهب وأبي عوانة وابن أبي ليلى وشريك وقيس وغيرهم عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد مرفوعاً مرسلاً^١ . وذكر نحوه الدارقطني وقال : " وهو الصواب " . يعني المرسل .

وقد تعقب بعض المتأخرين قول الدارقطني المتقدم أنه لم يسنده غير أبي حنيفة وابن عمارة بما رواه أحمد بن منيع في (مسنده) : أخبرنا إسحاق الأزرق حدثنا سفيان وشريك عن موسى ابن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر مرفوعاً به . وهذا سند ظاهره الصحة ولذلك قال البوصيري في (الزوائد) "سنده صحيح كما بينته في زوائد المسانيد العشرة" .

قلت (الألباني) : وهو عندي معلول فقد ذكر ابن عدي وكذا الدارقطني والبيهقي أن سفيان الثوري وشريكاً روياه مرسلاً دون ذكر جابر ، فذكر جابر في إسناده ابن منيع وهم ؛ وأظنه من إسحاق الأزرق ، فإنه وإن كان ثقة ؛ فقد قال فيه ابن سعد : "ربما غلط" ، وقد قال ابن أبي شيبة نا شريك وجرير عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكره مرسلاً ، لم يذكر جابراً . وهذا هو الذي تسكن إليه النفس وينشرح له القلب أن الصواب فيه أنه مرسل ، ولكنه مرسل صحيح الإسناد"^(١) .

قلت : ثم ذكر الشيخ طرق الحديث الأخرى عن غير جابر ، فذكر طريق "علي وأبي الدرداء وأبي هريرة وابن عباس وابن عمر وابن مسعود" وناقش أسانيدهم ، وقال : " ويتلخص مما تقدم أن طرق هذه الأحاديث لا تخلو من ضعف ، لكن الذي يقتضيه الإصاف والقواعد الحديثية أن مجموعها يشهد أن للحديث أصلاً ، لأن مرسل ابن شداد صحيح الإسناد بلا خلاف ، والمرسل إذا روي موصولاً من طريق أخرى ، اشتد عضده ، وصلح للاحتجاج به كما هو مقرر في مصطلح الحديث ، فكيف وهذا المرسل قد روي من طرق كثيرة كما رأيت . وأنا حين أقول هذا لا يخفى علي - والحمد لله - أن الطرق شديدة الضعف لا يستشهد بها ، ولذلك فأنا أعني بعض الطرق المتقدمة التي لم يشتد ضعفها"^(٢) .

قلت : وقد حكم الشيخ على هذا الحديث بالجملة أنه صحيح ، فقال : " وهو حديث صحيح عندنا له طرق كثيرة جداً " ، وهي وإن كانت لا تخلو من ضعف ، ولكنه ضعف منجبر ، و

¹ انظر : إرواء الغليل ، ج ٢ ص ٢٦٨ - ٢٧٣ . باختصار شديد .

² انظر : إرواء الغليل ، ج ٢ ص ٢٧٧ . قلت : وقال الشيخ : " ويتلخص مما سبق أنه لا يصح شئ من هذه الطرق إلا طريق عبد الله بن شداد المرسل " . انظر : المرجع نفسه ، ج ٢ ص ٢٧٤ .

قد صح إسناده عن عبد الله بن شداد مرسلًا ، والمرسل إذا جاء متصلًا فهو حجة عند الإمام الشافعي^(١).

قلت: ولكن الشيخ اعترض على من يقوي المرسل بمرسل آخر ، إلا بشرط فهمه الشيخ من الإمام الشافعي ، قال الشيخ: "فإذا عُرف أن الحديث المرسل لا يُقبل وأن السبب هو الجهل بحال المحذوف ، فيرد عليه : أن القول بأنه يُقوى بمرسل آخر غير قوي لاحتمال أن يكون كل من أرسله إنما أخذه عن راوٍ واحد ، وكأن الإمام الشافعي قد لاحظ ورود الاحتمال وقوته فاشتراط في المرسل الآخر أن يكون مُرسله أخذ العلم عن غير رجال التابعي الأول ، وكأن ذلك ليغلب على الظن أن المحذوف في أحد المرسلين هو غيره في المرسل الآخر... فاحفظ هذا وراعه فيما يمر بك من المرسلات التي يذهب البعض إلى تقويتها لمجرد مجيئها من وجهين مرسلين ، دون أن يراعوا هذا الشرط المهم"^(٢).

قلت : ولكن ؛ هل تحقق هذا الشرط في حديث عبد الله بن شداد المرسل ؟؟ فالمحذوف واحد وهو جابر بن عبد الله ، وكل من رواه فقد رواه من طريق عبد الله بن شداد ، إما بذكر جابر (كما في رواية الحسن بن عمارة^(٣) ، وأبي حنيفة^(٤)) وهما من الفقهاء المشهورين ، ولكنها ضعيفان في الحديث ، ولم يصل هذا الحديث غيرهما ، كما ذكر الشيخ الألباني ورجحه ، وإما بعدم ذكر جابر، كما في رواية (جرير وابن عيينة وأبي الأحوص والثوري وزائدة ووهب وأبو عوانة وابن أبي ليلى وشريك وقيس وغيرهم عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد مرفوعاً مرسلًا)^(٥).

¹ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٢ ص ١٦٨ .

² انظر : الألباني ، نصب المجانيق لنسف قصة الغرائق ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ، ص ٤٢ - ٤٤ .

³ قلت : الحسن بن عمارة البجلي ، الكوفي ، متروك . انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ١٦٢ .

⁴ قلت : أبو حنيفة ، النعمان بن ثابت ، (ت ١٥٠هـ) ، وثقه العجلي ، وضعفه أبو نعيم وقال : "كثير الخطأ والأوهام" ، وقال ابن عدي : "له أحاديث صالحة وعمامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدها ومنونها وتصاحيف في الرجال" . وقال يزيد بن هارون : "أبو حنيفة أفقه من الثوري، والثوري أحفظ للحديث" . قلت : ووثقه ابن معين وذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ وأثنى عليه . انظر : العجلي ، أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن الكوفي ، (ت ٢٦١هـ) ، معرفة الثقات ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، تحقيق : عبد العليم البستوي ، ج ٢ ص ٣١٤ . أبو نعيم الأصبهاني ، الضعفاء ، ص ١٥٤ ، ابن عدي ، الكامل ، ج ٧ ص ١٢ . الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ١ ص ١٦٨ . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٤٠١ .

⁵ قلت : وسيثبت لنا أن رواية سفيان وشريك جاءت متصلة - أيضاً - من طريق ابن منيع .

ومن أرسل أكثر عدداً ، وأحفظ من الحسن بن عمارة وأبي حنيفة ، لذلك بهاتين القرينتين فُدمت الرواية المرسلة . ومع ذلك ، فلم يتحقق فيها الشرط السابق الذي ذكره الألباني . قلت : ثم إن الرواية المتصلة التي أعلمها الشيخ ورفض تقديمها على الرواية المرسلة ؛ وهي رواية ابن منيع من طريق إسحق بن يوسف الأزرق قال حدثنا سفيان وشريك عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر مرفوعاً به ، وقد أعلمه الشيخ "بأن إسحق الأزرق (مع كونه ثقة) غلط فيه وزاد جابراً في الإسناد! واستدل بما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق شريك وجريير مرسلًا " .

فلا وجه لإعلال الشيخ لها ، وذلك لأن إسحق الأزرق من أعلم الناس بحديث شريك ، قال ابن حبان في ترجمة شريك بن عبد الله : " وكان في آخر أمره يخطئ فيما يروي ، تغير عليه حفظه ، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسطة ليس فيه تخليط مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوام كثيرة" (١) .

وقال العجلي : "شريك بن عبد الله كوفي ثقة وكان حسن الحديث وكان أروى الناس عنه إسحاق بن يوسف الأزرق الواسطي سمع منه تسعة آلاف حديث" (٢) .

قلت : وعليه فإن حديث إسحق الأزرق عن شريك غير معلول ، وذلك بناء على قواعد أئمة النقد ، لأن رواية الأزرق عن شريك لم يثبت فيها الغلط .

قد يكون شريك غلط فيها ، ولكن رواية سفيان الثوري تثبت أنه لم يغلط فيها ، بدليل أن الأزرق قرنها معاً في الرواية ، ثم إن الأزرق من أعلم الناس بحديث شريك ، وروى عنه قبل التخليط والغلط . وقد يرد قول الشيخ الألباني في قوله عن الأزرق : (ثقة ، ربما غلط) أي أنه قد يغلط ولكن في حديثه عن غير شريك . لأن الأئمة دائماً ينظرون في أحاديث الرواة عن شيوخهم فيقدمون رواية الأئمة عن ذلك الشيخ ، والأثبت في روايته عنه . والأعلم بحديثه من غيره . وهذا له نظائر في كتبهم . فتأمل !!

وعليه : فقد نستطيع القول - وعلى حسب قواعد أئمة النقد - أن شريكاً وسفياناً ، كانا يرويان حديث جابر ؛ مرة متصلاً ، ومرة يرويانه مرسلًا . فلا تعارض بين الوصل والإرسال في روايتهما . وهذا له نظائر عند الأئمة . وعليه فتكون متابعة الأزرق عن الثوري وشريك ، للحسن وأبي حنيفة (اللذين انفردا بذكر جابر) متابعة صحيحة ، ولا شيء فيها .

¹ انظر : ابن حبان ، الثقات ، ج ٦ ص ٤٤٤ .

² انظر : العجلي ، معرفة الثقات ، ج ١ ص ٤٥٣ .

قلت: وبطريق ابن منيع يقوى المرسل السابق الذي ذكره الشيخ الألباني بناء على قاعدته التي قال فيها: "والمرسل إذا جاء متصلاً فهو حجة عند الإمام الشافعي". ثم إن الشيخ في مثل هذه الحالة كان يعتبر الزيادة في الإسناد ، هي زيادة ثقة، فتقبل .

ثم إن تغليب إسحاق الأزرق ليس أمراً سهلاً عند الشيخ الألباني ، فهو ثقة وحافظ لحديثه عن شريك . فمثلاً يقول الشيخ في التعليق على أحد الأحاديث : " لكن يبدو لي أن الراجح صحة الروايتين معاً عن شريك ، الموقوفة و المرفوعة ، وأن هذا الاختلاف إنما هو من شريك أو شيخه ابن أبي ليلى ، لما عرفت من سوء حفظهما ، فهذا الإعلال أولى من تخطئة إسحاق الأزرق الثقة" (١).

قلت : وخلاصة حكم الشيخ على الطرق السابقة كلها أنها لا تخلو من ضعف ، ولكن مجموعها يشهد أن للحديث أصلاً . وبعد النظر في هذه الطرق ، جدت - وحسب تحقيقات الشيخ - أنها إما موقوفة على الصحابة ، وإما مرفوعة ضعيفة معلولة .

وعليه ، فإن قول الشيخ الألباني في هذا الحديث : "والمرسل إذا روي موصولاً من طريق أخرى اشتد عضده وصلح للاحتجاج ... فكيف وهذا المرسل قد روي من طرق كثيرة كما رأيت" ؛ قد لا يستقيم بالجملة ، نعم ، قد يستقيم قوله فقط بحديث أحمد بن منيع عن إسحاق ابن يوسف الأزرق ، عن جابر مرفوعاً به ، بعد أن أثبت أنه صحيح غير معلول ، فبمثله يقوى غيره ، ويحتج به . والشافعي يشترط أن يكون المسند متصلاً وصحيحاً رواه الحفاظ المأمونون ، وليس غيرهم ، فالمسند الضعيف لا يقوى على تقوية المرسل (٢) .
والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٢ ص ٤٤٧ . قلت : وذكره في تعليقه على حديث : " إنما هو بمنزلة المَخَاط و البُرَاق ، و إنما يكفيك أن تمسحه بخرقة ، أو إنخرة " . من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق أخبرنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عباس قال : " سئل النبي .. وذكره . وبين أنه معلول بتفرد إسحاق الأزرق عن شريك .

² انظر : الشافعي ، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ) ، الرسالة ، مكتبة مصطفى البابي وأولاده ، مصر ، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٥م ، تحقيق : أحمد شاکر ، ص ٤٦٢ .

الأمّودج الثاني : حديث : " الشَّرِيك شَفِيعٌ ، والشَّفَعَةُ في كل شيءٍ " .

قال الشيخ الألباني : "منكر. أخرجه (الترمذي و الطحاوي و الدارقطني و الطبراني و البيهقي)(١) من طريق أبي حمزة السكري عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :... فنكره. وقال الترمذي : " هذا حديث غريب ، لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث أبي حمزة السكري ، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، و هذا أصح " و قال الدارقطني : خالفه شعبة و إسرائيل و عمرو بن أبي قيس و أبو بكر بن عياش ؛ فرووه عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة مرسلًا ، وهو الصواب ، و وهم أبو حمزة في إسناده . و كذا قال البيهقي : أن الصواب مرسل .

قلت (الألباني) : و اسم أبي حمزة محمد بن ميمون ، وهو ثقة فاضل محتج به في " الصحيحين " كما في " التقريب " ، لكن فيه كلام يسير ، فقال النسائي : " لا بأس به إلا أنه كان قد فقد بصره في آخر عمره ، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد " . و ذكره ابن القطان الفاسي فيمن اختلط ، كما في " التهذيب " ، و قال أبو حاتم : " لا يحتج به " كما في " الميزان " قلت (الألباني) : فمثله يُحتجّ به إن شاء الله تعالى إذا لم يخالف ، و أما مع المخالفة فلا ، فإذا خالف في هذا الحديث فزاد في السند ابن عباس ووصله خلافاً للنقّات الآخرين الذين أرسلوه ، دل ذلك على وهمه كما جزم به الدارقطني ، و أشار إليه الترمذي . وأن الصواب في الحديث أنه مرسل ، فهو على ذلك ضعيف لا يحتج به (٢).

قلت : في هذا الحديث ، ثبت أن المرسل أصح - كما رجحه الشيخ الألباني ووافق فيه غيره من أهل العلم - فأبو حمزة السكري (محمد بن ميمون ، وهو ثقة فاضل محتج به في " الصحيحين) ، روى هذا الحديث موصولاً عن ابن عباس . ولكن خولف فيه ، خالفه شعبة و إسرائيل و عمرو بن أبي قيس و أبو بكر بن عياش ؛ فرووه عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة مرسلًا ، وهو الصواب ، كما قال الترمذي و الدارقطني و البيهقي . فوهم أبو حمزة السكري في إسناده .

قلت : ومع صحة هذا المرسل عند الشيخ ، إلا أنه لم يأت من طريق أخرى موصولة ، فيتقوى بها ، لذلك حكم الشيخ عليه بالضعف وأنه لا يُحتجّ به . وذكر له شاهداً من حديث

¹ انظر : الترمذي ، السنن ، ج ٣ ص ٦٥٤ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٤ ص ١٢٥ ، الدارقطني ، السنن ، ج ٤ ص ٢٢٢ ، الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ ص ١٢٣ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ١٠٩ .

² انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٨ . باختصار .

جابر ، ولكنه ضعيف ، لا يصلح لتقوية حديث ابن عباس . مع أن بعض طرقه عند (مسلم) إلا أن الشيخ أعلاها بشذوذ المتن^(١).

ثم إن الشيخ لم يعتبر الزيادة في الإسناد ، أنها زيادة ثقة ، وذلك لأن المخالفين له أكثر وأضبط ، لأن (أبا حمزة السكري) ثقة فاضل لكن فيه كلام يسير .
قلت : وبهذا يظهر صواب ترجيح الشيخ في تصويب المرسل ، وبيان أنه ضعيف ؛ حيث لم يخالف في صحة المرسل أحد من أهل العلم . وهذا الذي يذهب إليه الباحث . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمموج الثالث : حديث : " لا ضَرَر ، و لا ضَرَر " .

قال الألباني : " حديث صحيح ورد مرسلًا ، و روي موصولاً عن أبي سعيد الخدري ، و عبد الله بن عباس ، و عبادة بن الصامت ، و عائشة ، و أبي هريرة ، و جابر بن عبد الله ، و ثعلبة بن مالك رضي الله عنهم . أما المرسل ، فقال مالك في "الموطأ" ^(٢) : عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .
قلت (الألباني) : و هذا سند صحيح مرسلًا . و قد روي موصولاً عن أبي سعيد الخدري رواه عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره و زاد : " من ضارَّ ضارَّه الله ، و من شاقَّ شاقَّ الله عليه " .
أخرجه (الحاكم والبيهقي)^(٣) وقال البيهقي : " تفرد به عثمان بن محمد عن الدراوردي " . و تعقبه ابن الترمذاني فقال : " لم ينفرد به ، بل تابعه عبد الملك بن معاذ النصيبي ، فرواه كذلك عن الدراوردي . كذا أخرجه أبو عمر في كتابيه (التمهيد) و (الاستنكار) . وكأنه لهذه المتابعة قال الحاكم عقبه : " صحيح على شرط مسلم " ، و وافقه الذهبي ، و إلا فلولا المتابعة هذه لم يكن الحديث على شرط مسلم لأن عثمان بن محمد ليس من رجاله ، و فوق ذلك فهو

¹ قال الشيخ الألباني: "على أنه يمكن للباحث في طرق هذا الحديث أن يكشف عن علة أخرى في هذا السند و ذلك أن جماعة من الثقات الأثبات رووه بلفظ "قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك" ثم جاء بلفظ آخر "في كل شيء" ... فثبت مما تقدم أن هذا الشاهد عن جابر لا يصلح شاهداً لحديث ابن عباس لثبوت خطأ الراوي في قوله : " شيء " بدل : " شرك " ، فهو شاذ ، و مقابله هو المحفوظ . انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٨ .

² انظر : مالك بن أنس ، الموطأ ، ج ٢ ص ٧٤٥ .

³ انظر : الحاكم ، المستدرک ، ج ٢ ص ٦٦ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٦٩ .

متكلم فيه قال الدارقطني : ضعيف . و قال عبد الحق : الغالب على حديثه الوهم . و لكن قد يتقوى حديثه بمتابعة النصيبي هذا له ، و إن كان لا يعرف حاله ، كما قال ابن القطان و تابعه الذهبي ، و هو بالتالي ليس من رجال مسلم أيضاً ، فهو ليس على شرطه أيضاً ، ولذلك فقد رأينا الحافظ ابن رجب في " شرح الأربعين النووية " لم يعلّ الحديث بعثمان هذا و لا بمتابعة النصيبي ، و إنما أعله بشيخهما ، فقد قال عقب قول البيهقي المتقدم : " قال ابن عبد البر : لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث . قال : ولا بسند من وجه صحيح ثم خرجه من رواية عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي موصولاً " .

قلت (الألباني) : يعني أن الصواب في الحديث عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلًا كما رواه مالك ، و لسنا نشك في ذلك فإن الدراوردي و إن كان ثقة من رجال مسلم فإن فيه كلاماً يسيراً من قبل حفظه ، فلا تقبل مخالفته للثقة ، لاسيما إذا كان مثل مالك رحمه الله تعالى . قلت : ثم قال الشيخ الألباني بعد أن ذكر طرق الحديث عن (عبد الله بن عباس ، و عبادة بن الصامت ، و عائشة ، و أبي هريرة ، و جابر بن عبد الله ، و ثعلبة بن مالك رضي الله عنهم) : " و بالجملة فهذه طرق كثيرة أشار إليها النووي في " الأربعين النووية " ثم قال : " يقوي بعضها بعضاً " . و نحوه قول ابن الصلاح : " مجموعها يقوي الحديث ، و يحسنه ، و قد تقبله جماهير أهل العلم و احتجوا به . و قول أبي داود : إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف " (١) .

قلت : روي هذا الحديث عن راويين ثقتين هما عبد العزيز الدراوردي والإمام مالك كلاهما عن عمرو بن يحيى عن أبيه .

أما الدراوردي فقد رواه متصلًا وذكر فيه (أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) ، و أما الإمام مالك فقد رواه مرسلًا بدون ذكر أبي سعيد ، وعند الترجيح بين الثقتين ، فإن الدراوردي لا يقوى على معارضة الإمام مالك في الحفظ والتثبت ، ولا غرو أن الدراوردي مع كونه ثقة إلا أن فيه كلاماً . فقد قال ابن أبي حاتم : " قال سمعت أبا زرعة يقول : عبد العزيز الدراوردي سيئ الحفظ فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ " (٢) . وعليه فإن ما رجحه الشيخ الألباني بأن الحديث المرسل أصح ، هو قول صحيح . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٤٩ .

² انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ٣٩٦ .

القسم الثاني : تعارض الوصل مع الإرسال ، وترجيح الوصل - عند الشيخ الألباني .

الأممذج الأول : حديث : "أَرْحَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ وَاعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ ! ادْنُوا فَكَلَا ."

قال الشيخ الألباني : " رواه أبو بكر بن أبي شيبة(١) ، قال : حدثنا عمر بن سعد أبو داود عن سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : " أتى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام و هو بـ (مر الظهران) ، فقال لأبي بكر و عمر : ادنوا فكلوا ، فقالوا : إنا صائمون ، فقال : ارحلوا لصاحبكم "... الحديث .
و كذا أخرجه "النسائي من طرق أخرى عن عمر بن سعد به . ثم أخرجه النسائي من طريق محمد بن شعيب : أخبرني الأوزاعي به مرسلًا لم يذكر أبا هريرة ، و كذلك أخرجه من طريق علي - و هو ابن المبارك - عن يحيى به(٢) . و لعل الموصول أرجح ، لأن الذي وصله هو سفيان عن الأوزاعي ثقة ، و زيادة الثقة مقبولة ما لم تكن منافية لمن هو أوثق منه(٣) .

قلت : لا بد من ذكر طرق (النسائي) لهذا الحديث للوقوف على حقيقة الرواة .

فقد أخرجه النسائي من طريق : أبو داود عن سفيان عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة : قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم ... و ذكره .
ومن طريق محمد بن شعيب قال أخبرني الأوزاعي عن يحيى أنه حدثه عن أبي سلمة : قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعدى بمر الظهران ومعه أبو بكر وعمر... (مرسل) .
ومن طريق عثمان بن عمر قال حدثنا علي عن يحيى عن أبي سلمة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا بمر الظهران... (مرسل) .

¹ ابن أبي شيبة ، المصنف ، ٣ ص ١٥ ،

² انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٤ ص ١٤٨ - ١٤٩ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٨٤ .

قلت : ورواه ابن أبي شيبة وأحمد(١) والنسائي وابن خزيمة(٢) والبيهقي(٣) كلهم من طريق: عمر بن سعد(أبو داود الحفري) عن سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة هكذا (موصولاً). وقال البيهقي : "تفرد به عمر بن سعد أبو داود الحفري عن سفيان"(٤).

ثم رواه النسائي من طريق (آخر): محمد بن شعيب عن الأوزاعي به مرسلًا (دون ذكر أبي هريرة) .

ورواه النسائي -أيضاً- من طريق : عثمان بن عمر عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة . (مرسلًا) .

قلت : وقد ذكر الدارقطني الاختلاف على الأوزاعي في هذا الحديث : حيث (سئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم بمر الظهران .. الحديث . فقال : يرويه الأوزاعي واختلف عنه :

- فرواه الثوري عن الأوزاعي عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

- وخالفه يحيى بن حمزة ويحيى البابلتي روياه عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة مرسلًا وهو الصحيح.

- أبو داود الحفري ثنا سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

- وقيل رواه عن الثوري غير أبي داود ؟ قال : ليس في الدنيا إلا الحفري عمر بن سعد وكان من الثقات الصالحين"(٥).

قلت : ومن الدارقطني نقف على راويين اثنين أيضاً روه مرسلًا عن الأوزاعي وهما (يحيى ابن حمزة ويحيى البابلتي) . وبذلك يكون من رواه مرسلًا عن الأوزاعي ثلاثة وهم : (يحيى ابن حمزة ويحيى البابلتي ، ومحمد بن شعيب) .

¹ احمد بن حنبل ، المسند ، ج ١٧ ص ١٢٤ .

² ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق ، الصحيح ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م ، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي ، باب استحباب الفطر في السفر ، ج ٣ ص ٢٦١ .

³ انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٤ ص ٢٤٦ .

⁴ انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، باب المسافرين يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ، ج ٤ ص ٢٤٦ .

⁵ انظر : الدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر ، (ت ٣٨٥ هـ) ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، دار طيبة ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله ، ج ٩ ص ٢٨١ .

ولا بد من عقد مقارنة بين رواة هذا الحديث :

١ - الثوري الذي رواه موصولاً ، وبين يحيى بن حمزة ويحيى البابلتي و محمد بن شعيب الذين رووه مرسلًا وكلهم عن الأوزاعي . هذا من جهة .

٢ - ومن جهة أخرى ، مقارنة بين الأوزاعي الذي اختلف فيه عليه (موصولاً ومرسلًا) ، وبين علي بن المبارك الذي رواه مرسلًا .

أما الثوري فأشهر من أن يُترجم له^(١) ، فهو أمير المؤمنين في الحديث. وروى عن الأوزاعي. وأما محمد بن شعيب فقد وثقه أبو حاتم وابن عمار و دحيم ، وقال دحيم: "كان محمد إذا حدث الشيء من كتبه كان حديثاً صحيحاً" ، وقال أحمد: "ما أرى به بأساً" ، وقال أبو داود: "محمد بن شعيب في الأوزاعي ثبت" ، وقال ابن عدي: "الثقات من أهل الشام فعده فيهم" وذكره ابن حبان في الثقات^(٢). قلت : والأوزاعي شامي مشهور .

قلت : فالظاهر من حال محمد بن شعيب أنه ثقة ، ثبت في حديث الأوزاعي ويطقته .

وأما يحيى بن حمزة ، أبو عبد الرحمن البتلهي الدمشقي القاضي. من أهل بيت لهيا ، روى عن الأوزاعي ، ووثقه علي بن المديني وأبو داود والنسائي وهشام بن عمار ويعقوب بن شيبه ، وقال عبدالله بن محمد بن سيار "لا بأس به" ، وقال عمرو بن دحيم: "أعلم أهل دمشق بحديث مكحول الهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة" ، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

قلت : فحال ظاهر أنه شامي من الثقات ، وحديثه عنهم صحيح .

وأما يحيى بن عبد الله البابلتي (ت ٢١٨ هـ) ، وهو ابن امرأة الأوزاعي، وهو ضعيف. قال البخاري: "سمع الأوزاعي وصفوان بن عمرو". وقال أبو حاتم: "لا يعتد به"، وقال ابن أبي حاتم يأتي عن الثقات بأشياء معضلة يهيم فيها فهو ساقط الاحتجاج فيما انفرد به" ، وقال ابن حبان: "سئ الحفظ ، كثير الخطأ" ، وقال ابن عدي: "وله عن الأوزاعي أحاديث صالحة تفرّد

¹ قلت : سفيان بن سعيد الثوري أبو عبدالله ، الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون . انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٢٤٤ .

² انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ١ ص ١١٣ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٧ ص ٢٨٦ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٩ ص ٥٠ ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٩ ص ١٩٨ . وقال في "التقريب" : "صديق صحيح الكتاب" ، ج ٢ ص ٤٨٣ .

³ انظر ترجمته : علي بن المديني ، (ت ٢٣٣ هـ) ، سوالات ابن أبي شيبه لعلي بن المديني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، تحقيق : موفق عبد القادر ، ص ١٦١ ، البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٨ ص ٢٦٨ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٩ ص ١٣٧ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٩ ص ٢٤٩ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ١٧٦ . وقال في "التقريب" : "ثقة رمي بالقدر" ، ج ٢ ص ٥٨٩ .

بها ، وأثر الضعف على حديثه بيّن " . وقال الخليلي "شيخ مشهور أكثر عن الأوزاعي وطعنوا في سماعه منه" (١) .

قلت : ومن التراجم السابقة يظهر أن الدارقطني قام بترجيح الرواية المرسلة ، لأن الرواية عن الأوزاعي ثلاثة (محمد بن شعيب ، ويحيى بن حمزة) وهما ثقتان شاميان . وأما (يحيى البابلتي) فهو شامي ضعيف .

فلعله قدم رواية (محمد بن شعيب و يحيى بن حمزة) لقرائن يمكن أخذها بعين الاعتبار عند الترجيح ، وهي :

١ - أنهما من بلد الأوزاعي (الشام) .

٢ - و لأنهما ثقتان ، ولا غرو أن محمد بن شعيب ثبت في الأوزاعي .

فقدم روايتهما على رواية الثوري الحافظ المتقن .

ثم إن علي بن المبارك قد تابع الأوزاعي في حديثه المرسل ، لذلك لا بد من بيان حال علي ابن المبارك الهنائي ، هذا .

قلت : وثقه ابن معين ، وأحمد وقال: " كانت عنده كتب بعضها سمعها، وبعضها عرض" (٢). وقال أبو داود : " كان عنده كتابان عن يحيى بن أبي كثير ، كتاب سماع ، وكتاب إرسال ، فقلت لعباس العنبري : كيف تعرف كتاب الإرسال ؟ فقال : الذي عند وكيع عن علي ، عن يحيى ، عن عكرمة. قال : هذا من كتاب الإرسال. قال: وكان الناس يكتبون كتاب السماع" (٣) ، وقال يعقوب بن شيبه : "علي والأوزاعي ثقتان والأوزاعي أثبتهما ، ورواية علي عن يحيى بن أبي كثير فيها رهاء" ، وقال ابن عدي: " ولعلي أحاديث، وهو ثبت في يحيى متقدم فيه ، وهو عندي لا بأس به " ووثقه ابن المديني وابن نمير و العجلي(٤) . و قال ابن حجر : " ثقة ؛ وحديث الكوفيين عنه فيه شيء" (٥).

قلت : ومن خلال الترجمة السابقة حكم الأئمة بأن علياً والأوزاعي كلاهما ثقتان ، ورويا عن يحيى بن أبي كثير . و ضبط الحديث عنه . ولكن الظاهر أن الذي أرسله مرة ووصله أخرى

¹ انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٨ ص ٢٨٨ ، ابن حبان ، المجروحين ، تحقيق : محمود ابراهيم زايد ، ج ٣ ص ١٢٧ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٣٩٠ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ٢١١ ، والتقريب ، ج ٢ ص ٣٠٧ .

² انظر : العلل ومعرفة الرجال ، ج ١ ص ٥٢٩ .

³ انظر : سوالات الأجرى ، ج ١ ص ٤٠٧ .

⁴ انظر : ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٧ ص ٣٢٩ . البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٦ ص ٢٩٥ . ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٢٠٤ .

⁵ انظر : التقريب ، ج ١ ص ٧٠١ .

هو يحيى بن أبي كثير ، وهو كما قال ابن حجر : " ثقة ثبت ، لكنه يدلّس ويرسل" (١) . وقال :
 "من صغار التابعين حافظ مشهور كثير الإرسال ، ووصفه النسائي بالتدليس" (٢) .
 فالظاهر أن العلة من ابن أبي كثير - على جلالته عند الأئمة - ، فمرة كان ينشط فيصّل
 الحديث ، ومرة كان يكسل فيرسله ، وكلّ من الرواة الثقات عنه (الأوزاعي وعلي بن
 المبارك) حفظ ما سمع ، ورواه إما موصولاً ، وإما مرسلأ ، ثم من كان دونهما من التلاميذ
 الثقات كـ (الثوري و محمد بن شعيب ويحيى بن حمزة) روى كما سمع بالوصل
 والإرسال (٣) .

قلت : ثبت لديّ أن ليس هناك تعارضاً ولا منافاة بين الرواة الثقات في هذا الحديث ، فكلّ
 روى ما قد سمع ، وهذا له نظائر عند أهل الصنعة .

ومن المعلوم عند الأئمة النقاد أنه ليس كل زيادة من الثقة مقبولة ، بل إن الزيادة محكومة
 بالقرائن ، وهذا ليس مجال بحثي في هذا الموضوع الآن وستأتي في موضعها .
 ولعل قرائن ترجيح الإرسال - في هذا الحديث - أقوى من تقديم رواية راو ثقة (كالثوري)
 فكم من إسناده كان فيه الثوري ، ولكنه كان مرجوحاً ، وغير مُقدّم ، والشيخ الألباني كما
 سيأتي في النموذج الثاني قدم رواية الجماعة على رواية الفرد ، فكل ذلك يعود للقرائن
 ليس أكثر . وبذلك يظهر قوة تصحيح الدارقطني للمرسل . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣١٣ .

² انظر : ابن حجر ، طبقات المدلسين ، ص ٣٦ . قلت : وهو من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ،
 وتدليسه هنا لا يؤثّر حتى ولو روى بالعنعنة . وكذا إرساله فهو غير وارد هنا لأنه لم يسمع من أحد من
 الصحابة مباشرة .

³ قلت : وله عند الشيخ نظائر ، وسيأتي بيانها .

الأمّودج الثاني : حديث : " قَضَى أَنْ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظُهَا فِي النَّهَارِ ، وَأَنَّ مَا أَفْسَدَتْ
الْمَوَاشِي بِاللَّيْلِ ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه مالك(١) عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة(٢) أن
ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
... فذكره . قلت : و هذا سند مرسل صحيح ، و قد أخرجه (الطحاوي والبيهقي وأحمد)(٣)
من طريق مالك به .

- و تابعه الليث بن سعد عن ابن شهاب به مرسلًا . أخرجه (ابن ماجه)(٤) .
- و تابعهما سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب و حرام بن سعد بن
محيصة أن ناقة للبراء ... أخرجه (أحمد والبيهقي)(٥) .
- و تابعهم الأوزاعي ، لكن اختلفوا عليه في سنده :
- * فقال أبو المغيرة : حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة الأنصاري به
مرسلًا . أخرجه البيهقي(٦) .
- * و قال الفريابي عن الأوزاعي به إلا أنه قال : " عن البراء بن عازب " فوصله . أخرجه
(أبو داود وعنه البيهقي والحاكم)(٧) .
- * و كذا قال محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي به موصولًا . أخرجه (أحمد والبيهقي)(٨) .
- * و كذا قال أيوب بن سويد حدثنا الأوزاعي به . أخرجه (الطحاوي والبيهقي)(٩) .

¹ انظر : مالك ، الموطأ ، ج ٤ ص ١٠٨٢ .

² هو : حرام بن سعد بن محيصة الأنصاري الحارثي المدني،(ت١١٣هـ)،تابعي ثقة .انظر ترجمته :
البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٣ ص ١٠١ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٣ ص ٢٨١ ، ابن حبان ،
الثقات ، ج ٤ ص ١٨٥ .وقال ابن حبان : " يروى قصة ناقة البراء ، ولم يسمع من البراء ، وقيل إنه يروى
عن أبيه عن البراء " .

³ انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٣ ص ٢٠١ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٢٧٩ ،
أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٤٣٥ .

⁴ انظر : ابن ماجه ، السنن ، ج ٢ ص ٧٨١ .

⁵ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٤٣٦ . ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٣٤٢ .

⁶ انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٣٤١ .

⁷ انظر : أبو داود ، السنن ، ج ٣ ص ٣٢٣ .الحاكم ، المستدرک ، ج ٢ ص ٥٥ ، البيهقي ، السنن الكبرى
، ج ٨ ص ٣٤١ .

⁸ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٤ ص ٢٩٥ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، المرجع السابق نفسه .

⁹ انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٣ ص ٢٠٣ ، البيهقي ، الرجوع نفسه .

قال (الشيخ الألباني) : اتفق هؤلاء الثلاثة الفريابي و محمد بن مصعب و أيوب بن سويد على وصله عن الأوزاعي ، فهو أولى من رواية أبي المغيرة عنه مرسلًا لأنهم جماعة ، و هو فرد .

- و تابعهم معمر ، و اختلفوا عليه أيضا :

* فقال عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه أن ناقة للبراء ... الحديث ، فزاد في السند " عن أبيه " . أخرجه (أبو داود و ابن حبان و أحمد و البيهقي) (١) وقال: "خالفه وهيب و أبو مسعود الزجاج عن معمر ، فلم يقولوا : " عن أبيه " . قال ابن التركماني : " و ذكر ابن عبد البر بسنده عن أبي داود قال : لم يتابع أحد عبد الرزاق على قوله : " عن أبيه . و قال أبو عمر : أنكروا عليه قوله فيه : " عن أبيه " ، و قال ابن حزم هو مرسل " .

قلت (الألباني) : لكن قد وصله الأوزاعي بذكر البراء فيه ، في أرجح الروايتين عنه وقد تابعه عبد الله بن عيسى عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء به . أخرجه ابن ماجه و البيهقي . و عبد الله بن عيسى هو ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى و هو ثقة محتج به في الصحيحين ، فهي متابعة قوية للأوزاعي على وصله ، فصح بذلك الحديث ، و لا يضره إرسال من أرسله ، لأن زيادة الثقة مقبولة ، فكيف إذا كانا ثقتين؟ و قد قال الحاكم عقب رواية الأوزاعي : " صحيح الإسناد ، على خلاف فيه بين معمر و الأوزاعي " . و وافقه الذهبي . كذا قالوا .

و خلاف معمر مما لا يلتفت إليه لمخالفته لروايات جميع الثقات في قوله " عن أبيه " على أنه لم يتفقوا عليه في ذلك كما سبق ، فلو أنهما أشارا إلى خلاف مالك و الليث و ابن عيينة في وصله لكان أقرب إلى الصواب ، و لو أن هذا لا يعل به الحديث لثبوته موصولاً من طريق الثقتين كما تقدم" (٢) .

قلت : وهذا الحديث كسابقه ، لا بد فيه من الاطلاع على أحوال الرواة الذين رووه موصولاً والذين رووه مرسلًا ، ونعقد مقارنة بين الفريقين ، للوقوف على حقيقة ترجيح الشيخ الألباني للرواية الموصولة .

فأما الذين رووه مرسلًا فهم : (مالك و الليث و ابن عيينة) عن الزهري عن حرام بن محيصة . ثم تابعهم الأوزاعي ، واختلف فيه عليه :

¹ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٤٣٦ ، سنن أبي داود ، المرجع السابق ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ١٣ ص ٣٥٤ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٣٤٢ .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٢٣٧ .

فرواه أبو المغيرة^(١) عن الأوزاعي عن الزهري عن حرام . مرسلًا .
 ورواه (الفريابي^(٢)) ومحمد بن مصعب^(٣) وأيوب بن سويد^(٤)) عن الأوزاعي عن الزهري
 عن حرام عن البراء . موصولًا .
 قلت : قدّم الشيخ الألباني طريق (الفريابي ومحمد بن مصعب و أيوب بن سويد) لاتفاقهم على
 وصله عن الأوزاعي ، لأنه أولى من رواية أبي المغيرة عنه مرسلًا لأنهم جماعة ، وهو
 فرد .
 وهنا استخدم الشيخ الألباني قرينة من قرائن الترجيح وهي (الأكثر عددًا - الجماعة)
 وقدمها على رواية الفرد . ولكن : هل أصاب الشيخ في هذا الترجيح ؟ سنرى ذلك .

¹ قلت : هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني أبو المغيرة الحمصي، (ت ٢١٢هـ) ، قال أبو حاتم: "كان صدوقًا"، وقال العجلي والدارقطني: "ثقة"، وقال النسائي: "ليس به بأس" وذكره ابن حبان في "الثقات" . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٥٦ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٨ ص ٤١٩ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٦٤٣ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٦ ص ٣٢٩ ، وقال في "التقريب" : " ثقة من التاسعة" ، ج ١ ص ٦١٠ .

² قلت : هو محمد بن يوسف الفريابي، (ت ٢١٢هـ) ، وثقه أبو حاتم وقال: "صدوق يكتب حديثه ، وقال النسائي: "ليس به بأس" . انظر ترجمته: ابن حبان ، الثقات ، ج ٨ ص ٤١٩ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٦٤٣ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٩ ص ٤٧٣ .

³ قلت : هو محمد بن مصعب القرقيساني، (ت ٢٨٠هـ) . حدّث عنه أحمد وقال: " لا بأس به ، وحديث القرقيساني عن الأوزاعي مقارب" وقال يحيى بن معين: " ليس بشئ ، وليس يدري ما يحدث " ، وقال النسائي: " ضعيف" . وقال صالح بن محمد: " ضعيف في الأوزاعي وعامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة وقد روى عن الأوزاعي غير حديث كلها مناكير وليس لها أصول " ، وقال أبو حاتم : " ضعيف الحديث" ، وقال ابن أبي حاتم : " سألت أبا زرعة عنه فقال : صدوق في الحديث ، ولكنه حدّث بأحاديث منكراة ! قلت : فليس هذا مما يضعفه؟ قال: نظن انه غلط فيها" ، وقال الخطيب: " كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه " ، وقال ابن حبان: " ساء حفظه ويقلب الأسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به" ، وقال الحاكم أبو أحمد: " روى عن الأوزاعي أحاديث منكراة وليس بالقوي عندهم" ، وقال ابن قانع: " ثقة" . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ١٠٣ ، البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ١ ص ٢٣٩ . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٩ ص ٤٠٤ . وقال ابن حجر في "التقريب" : " صدوق كثير الغلط من صغار التاسعة" .

⁴ قلت : هو أيوب بن سويد الرملي أبو مسعود السبباني بمهملة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة. قال أبو حاتم : " لين الحديث" ، وقال البخاري : " يتكلمون فيه " ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال: " كان رديء الحفظ يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه لأن أخباره إذا سبرت من غير رواية ابنه عنه وجد أكثرها مستقيمة" ، وضعفه أحمد وقال ابن معين ليس بشئ يسرق الأحاديث" ، وقال ابن حجر: " صدوق يخطئ من التاسعة" . انظر ترجمته: البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ١ ص ٤١٧ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٢ ص ٢٥٠ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٨ ص ١٢٥ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ١١٨ .

ثم بين الشيخ الألباني أن الأوزاعي وصله بذكر البراء فيه ، وتابعه على وصله عبد الله بن عيسى^(١) وهو ثقة محتج به في الصحيحين، وعليه فهي متابعة قوية للأوزاعي على وصله ، فصح بذلك الحديث ، و لا يضره إرسال من أرسله .

و- هنا أيضا- استخدم الشيخ الألباني قرائن الترجيح وهي الأكثرية وذلك بأنهما تقتان وصلا الحديث ، وزيادتهما ، هي زيادة ثقة^(٢) .

وقلت : ثم تابعهم معمر ، ولكن اختلف عليه فيه .

فيكون من رواه عن الزهري هم : (الليث ومالك والأوزاعي وابن عيينة ومعمر) ، فرووه عنه مرسلًا ، وفي بعض طرق الأوزاعي موصولاً عنه ، فالظاهر أن الاختلاف في الوصل والإرسال صدر من تلاميذ الأوزاعي فبعضهم رواه موصولاً . وبعضهم رواه مرسلًا ، فقام الشيخ الألباني بترجيح الرواية الموصولة عن الأوزاعي كما في رواية (الفريابي ، ومحمد ابن مصعب وأيوب بن سويد).وقدمها على رواية المغيرة الذي رواه مرسلًا .

قلت : ولكن الناظر في أحوال الرواة الذين وصلوه ، يرى أن أحوالهم لا تسر ، فمحمد بن مصعب وأيوب بن سويد ضعيفان ، متكلم فيهما ، حتى في روايتهما عن الأوزاعي ففيها غلط ، ولكن لأن روايتهما وافقت رواية الثقات ، فقد قنع الشيخ الألباني بمتابعتهم ! ثم نتوجه نحو الفريابي وأبي المغيرة بالمقارنة ، فأيهما نقدم؟ لا شك أننا سنقدم طريق الفريابي الموصولة على الرواية المرسلة ، وذلك لوجود متابعة عبدالله بن عيسى - القوية المعتمدة - للأوزاعي في وصله ، وبذلك يكون ما رجحه الشيخ الألباني صواب .

قلت : وحاول ابن حجر الجمع بين الروايات المتصلة والمرسلة ، فقال :

" فيحتمل أن يكون قول من قال فيه عن البراء أي عن قصة ناقة البراء فتجتمع الروايات ، ...وقد قال ابن عبد البر : هذا الحديث وإن كان مرسلًا فهو مشهور حدث به الثقات وتلقاه فقهاء الحجاز بالقبول"^(٣). والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ قلت : هو عبدالله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة فيه تشيع . وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : " صالح" ، وذكره ابن حبان في الثقات ، انظر ترجمته: ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ١٢٦ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٧ ص ٣٢ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣١٧ .

² قلت : ومن تتبع الباحث لتحقيقات الشيخ الألباني في مسألة تعارض الوصل والإرسال ، وجد الباحث أن كل وصل جاء من طريق الثقات (بالقرائن المرجحة) هي زيادة ثقة ، وهي مقبولة عنده . ما لم يعارضها (بالقرائن) ما هو أقوى منها ويقصد الباحث : (المرسل) .

³ انظر : فتح الباري ، كتاب الديات ، باب العجماء جبار ، ج ١٢ ص ٣١٩. قلت : ورجح النووي الرواية المتصلة على الرواية المرسلة . انظر : تهذيب الأسماء واللغات ، ج ١ ص ٢١٦ .

الأمّونج الثالث : حديث : "انطلقوا بنا إلى البصير الذي في بني واقف نعوّده . قال : و كان رجلاً أعمى" .

قال الشيخ الألباني : "أخرجه أبو سعيد ابن الأعرابي (١) أنبأنا ابن عفان أنبأنا حسين الجعفي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر مرفوعاً . قلت (الألباني) : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير ابن عفان هذا ؛ وهو الحسن بن علي بن عفان العامري وهو صدوق، كما قال الحافظ في "التقريب" ، و قد توبع؛ فأخرجه السلفي في "الطيوريات" (٢) من طريقين آخرين عن حسين بن علي الجعفي به . و قال : "قال ابن صاعد : و قوله : عن جابر بن عبد الله وهم ، و الصحيح عن محمد بن جبير بن مطعم" . ثم رواه السلفي من طريق ابن صاعد عن سعيد بن عبد الرحمن و عبد الجبار بن العلاء : أنبأنا سفيان عن عمرو بن محمد بن جبير مرسلًا به .

قلت (الألباني) : و قال ابن وهب في "الجامع" (٣) و سمعت سفيان بن عيينة يحدث عن عمرو به . ثم رواه السلفي من طريق إبراهيم بن بشار أنبأنا سفيان بن عيينة أنبأنا عمرو بن دينار عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه مرفوعاً . فزاد في السند : "عن أبيه" فصيروه مسنداً عن جبير بن مطعم . و إبراهيم بن بشار هو الرمادي و هو ثقة حافظ و له أوهام كما في "التقريب" و قد تابعه محمد بن يونس الجمال كما في (تاريخ بغداد) (٤) للخطيب؛ و قال : "و المحفوظ عن محمد بن جبير فقط" . قلت : الأرجح عندي أنه عن جابر كما رواه الجعفي و هو ثقة محتج به في "الصحيحين" . و لم يتفرد به حتى يحكم عليه بالوهم ، فقد أخرجه الخطيب (٥) من طريق الدارقطني : حدثنا محمد بن مخلد - و لم نسمعه إلا منه - حدثنا ابن علوية الصوفي الحسن بن منصور حدثنا سفيان بن عيينة به . و قال الدارقطني : تفرد به ابن مخلد عن ابن علوية عن ابن عيينة و هو معروف برواية حسين الجعفي عن ابن عيينة" . و هذا إسناد صحيح كسابقه ، الحسن بن منصور من شيوخ البخاري في "صحيحه" و ابن

¹ انظر : ابن الأعرابي ، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر، (ت ٣٤٠هـ) ، المعجم ، دار ابن الجوزي ، ط ١ ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م ، تحقيق عبد المحسن إبراهيم الحسيني ، ج ٣ ص ٣٥٦ .

² انظر : أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي ، (ت ٥٧٦هـ) ، الطيوريات ، ج ١٠ ص ٤٥ .

³ انظر : ابن وهب ، أبو محمد عبد الله بن مسلم المصري (١٩٧هـ) ، الجامع في الحديث ، تحقيق: د. مصطفى حسن حسين، دار ابن الجوزي، ١٤١٦هـ ، ج ١ ص ٢٥٠ .

⁴ انظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ٧ ص ٤٣٠ .

⁵ انظر : المرجع السابق نفسه .

مخلد وهو العطاء الدوري ثقة حافظ . فهي متابعة قوية لرواية الجعفي من الحسن بن منصور و إذا كان قد خالفهما سعيد بن عبد الرحمن و هو ابن حسان و عبد الجبار بن العلاء كما تقدم ، فإن معهما من المرجحات ما ليس مع مخالفتهما من ذلك :

- أنهما من رجال " الصحيح " و الآخران ليسا كذلك .

- و منه أن معهما زيادة و هي الوصل و الزيادة من الثقة مقبولة فكيف من ثقتين ؟
فإن قيل : فهلا رجحت بهذه الطريقة نفسها رواية إبراهيم بن بشار التي أسندها عن جبير بن مطعم ؟ أقول : كنت أفعل ذلك لو أن الذي تابعه و هو محمد بن يونس الجمال كان ثقة ، أما و هو ضعيف كما في "التقريب" فتبقى روايته مرجوحة لتجردها عن المتابع القوي... ! و قد عرفت أن الأرجح من حديث جابر بن عبد الله "(١).

قلت : و خلاصة كلام الشيخ الألباني السابقة تبين لنا :

أن هذا الحديث رواه ابن الأعرابي من طريق حسين الجعفي عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر . مرفوعاً . ولكن ابن صاعد اعترض على " قوله : عن جابر " ! وبيّن أنه و هم ؛ والصواب محمد بن جبير بن مطعم .

ورواه السلفي عن ابن صاعد عن سعيد بن عبد الرحمن و عبد الجبار بن العلاء عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن جبير . مرسلًا .

ثم رواه السلفي من طريق محمد بن بشار الرمادي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن جبير عن أبيه مرفوعاً ، فزاد فيه (أبيه) فصار من مسند جبير بن مطعم وليس من مسند جابر . و تابعه محمد بن يونس الجمال ، وقال الخطيب : و المحفوظ : عن محمد بن جبير فقط فقال الشيخ الألباني : " الأرجح أنه عن جابر كما رواه الجعفي " ، فلم يتفرد به ، تابعه محمد ابن مخلد عن الحسن بن منصور بن علويه عن ابن عيينة .

وقال الشيخ : وهذه متابعة قوية لرواية الجعفي . لأن الحسن بن منصور من شيوخ البخاري و الراوي عنه محمد بن مخلد ثقة حافظ . و إذا كان قد خالفهما سعيد بن عبد الرحمن و عبد الجبار بن العلاء كما تقدم ، فإن مع الجعفي و الحسن بن منصور من المرجحات ما ليس مع مخالفتهما (سعيد و عبد الجبار) ، من ذلك :

- أنهما من رجال " الصحيح " و الآخران ليسا كذلك .

- و منه أن معهما زيادة و هي الوصل و الزيادة من الثقة مقبولة ؛ فكيف من ثقتين ؟
قلت : استخدم الشيخ القرائن لترجيح رواية الجعفي و الحسن على رواية سعيد و عبد الجبار ، ولكن لا بد من التدقيق في أحوال الرواة الذين رجح الشيخ روايتهما على غيرهما :

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٢٠ .

١- **حسين الجعفي** : هو الحسين بن علي بن الوليد الجعفي مولا هم ، (ت ٢٠٣هـ) ، أبو عبد الله الكوفي . أثنى عليه أحمد وابن عيينة ، ووثقه ابن معين والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات^(١) .

٢- **الحسن بن منصور** : هو الحسن بن منصور بن إبراهيم البغدادي الشَّطَوِي بفتح المعجمة والطاء المهملة أبو علي ، ويقال له أبو علوية ، صدوق من العاشرة له في البخاري حديث واحد ، ووثقه الخطيب البغدادي ، والذهبي^(٢) .

وقلت : وأما الرواة الذين أرسلوا الحديث :

١- **سعيد بن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت** المخزومي . ذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه البدر العيني وابن حجر^(٣) .

٢- **عبد الجبار بن العلاء** : هو عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار العطار البصري أبو بكر نزيل مكة ، (ت ٢٤٨هـ) . وثقه العجلي والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم "صالح الحديث" ، ووثقه الذهبي ، وقال ابن حجر : "لا بأس به من صغار العاشرة"^(٤) .

فالظاهر من حال الرواة الأربعة ، أن رواية الجعفي والحسن بن منصور مقدمة على رواية سعيد وعبد الجبار ، وذلك لمرجحات موجودة فيهما . وأعلاها أنهما من رواة الصحيحين .

ثم إن معهما زيادة ، والمثبت مقدم على النافي ، وحامل الزيادة ، معه زيادة علم .

قلت : فالذي يميل إليه الباحث في مثل هذه الصورة من التعارض ، تقديم الوصل على الإرسال لقوة المرجحات ، وكما رجحه الشيخ الألباني^(٥) . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٢ ص ٣٨١ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ١ ص ٣٠٢ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٨ ص ١٨٤ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٣٠٨ . قلت : وقال ابن حجر في (التقريب) : "ثقة عابد" . انظر : ج ١ ص ١٦٧ .

² انظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ٨ ص ١١١ ، الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ص ٣٣٠ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٢٧٩ . التقريب ، ج ١ ص ٢١٠ .

³ انظر : ابن حبان ، الثقات ، ج ٦ ص ٣٤٩ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٢٣٨ . البدر العيني ، مغاني الأخبار ، ج ٦ ص ٣٦ . قلت : وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرح أو تعديل ، انظر : الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ٣٩ .

⁴ انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٦ ص ١٠٩ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٣٢ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٨ ص ٤١٨ ، الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ص ٦١٢ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٥٥٢ . والتهذيب ، ج ٦ ص ٩٥ .

⁵ قلت : ولكن الدارقطني رجح المرسل ، فبعد أن ذكر الاختلاف فيه على ابن عيينة ؛ قال : "رواه أحمد بن حنبل ، والحميدي ، وأبو مسلم المستملي ، عن ابن عيينة ، عن عمرو ، عن محمد بن جبير مرسلًا . وهو أشبه بالصواب" . انظر : علل الأحاديث النبوية ، ج ١٣ ص ٤١٧ .

المطلب الثاني : تعارض الرفع مع الوقف ، والترجيح بينهما عند الشيخ الألباني .
قلت : إن هذه المسألة أيضاً من المسائل كثيرة الانتشار بين العلماء والأئمة النقاد ، فتارة يُعلّون الحديث بالرفع ، ويحكمون للموقوف بأنه أصح ، والعكس كذلك ، فيُعلّون الموقوف ويصحون المرفوع . وكل ذلك - عندهم - دائر مع القرائن .
ومن خلال هذا المبحث سنرى موقف الشيخ الألباني من هذه المسائل ، وكيف كان يتعامل مع تعارض الوقف والرفع ؟ وهل استخدم القرائن في الترجيح (١) ؟ .

وسيقوم الباحث بتقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أقوال العلماء في تعارض الرفع مع الوقف ، وقول الشيخ الألباني فيه .

القسم الثاني : تعارض الوقف مع الرفع وترجيح الرفع - عند الشيخ الألباني .

القسم الثالث : تعارض الوقف مع الرفع وترجيح الوقف - عند الشيخ الألباني .

القسم الأول : أقوال العلماء في تعارض الرفع (٢) مع الوقف (٣) وقول الشيخ الألباني فيه .

قلت : وصورة تعارض الوقف مع الرفع ، هي : " أن يروي الحديث بعض الثقات مرفوعاً ، وبعضهم الآخر موقوفاً " (٤) ، واختلف العلماء أيهما يقدم ؟ :

١ - فقال ابن الصلاح والعراقي والسخاوي : " الحكم للرفع ، لأن راويه مثبت وغيره ساكت ، ولو كان نافياً ، فالمثبت مقدم عليه ، لأنه علم ما خفي عليه " (٥) .

٢ - وحكى الخطيب عن أكثر أصحاب الحديث : " أن الحكم لمن وقف " (٦) .

٣ - وأشار ابن الجوزي لمذهب آخر وهو أن : " من الأشياء التي لا وجه لتركها أن يرفع الحديث ثقة ، فيقفه آخر ، فترك هذا لا وجه له ، لأن الرفع زيادة والزيادة من الثقة مقبولة إلا

¹ قلت : وانظر : مقدمة المبحث الثاني ، ص ٧٤ من هذا البحث .

² قلت : الحديث المرفوع هو : " ما أضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة . ولا يقع مطلقه على غير ذلك ، نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم " ، انظر : ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص ٤٥ .

³ قلت : الحديث الموقوف هو : " ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ونحوها ، فيوقف عليهم ، ولا يتجاوز به إلى رسول صلى الله عليه وسلم " . انظر : المرجع السابق ، ص ٤٦ .

⁴ انظر : فتح المغيب ، مرجع سابق ، ج ١ ص ١٩٤ .

⁵ انظر : ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص ٧٢ . السخاوي ، فتح المغيب ، ج ١ ص ١٩٤ .

⁶ قلت : في (الكفاية) للخطيب قال في (تعارض الوصل والإرسال ص ٤١١) : (فقال أكثر أصحاب الحديث أن الحكم في هذا أو ما كان بسبيله للمرسل) . قلت : والخطيب يقدم الرفع على الوقف ، انظر : الكفاية ، ص ٤١٧ .

أن يقفه الأكثرون ، ويرفعه واحد ، فالظاهر غلظه، وإن كان من الجائز أن يكون قد حفظ دونهم" (١).

وأما إن كان الاختلاف واقعاً عند راو واحد ، فمرة يرفع الحديث ، وأخرى يرفعه فحكمه عند الجمهور وصححه ابن الصلاح هو : أن الحكم للمرفوع ، لأن معه في حالة الرفع زيادة ، وهذا المرجح عند أهل الحديث" (٢) .

والشيخ الألباني في غالب أمره أنه يقدم الرفع على الوقف ، وذلك لكونه زيادة ، والزيادة من الثقة مقبولة - وهذا حسب ما يتوفر لديه من القرائن - ؛ فقال : " ولا يضره إن شاء الله تعالى أن خالفه غيره من الثقات فأوقفه ، لأن الرفع زيادة ، وهي من ثقة فهي مقبولة" (٣).

وسيقوم الباحث بذكر أنموذجاً على هذا النوع من التعارض ، من كتب العلماء ، وبآخر من كتب الشيخ الألباني .

١ - أنموذج من كتب العلماء في وقوع مثل هذا التعارض :

قلت : قال الخطيب : " باب في الحديث يرفعه الراوي تارة ويقفه أخرى ، ما حكمه ؟ اختلاف الروائين في الرفع والوقف لا يؤثر في الحديث ضعفاً ، لجواز أن يكون الصحابي يسند الحديث مرة ويرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ويذكره مرة أخرى على سبيل الفتوى ولا يرفعه ، فيحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعاً ، وقد كان سفيان بن عيينة يفعل هذا كثيراً في حديثه ، فيرويه تارة مسنداً مرفوعاً ، ويقفه مرة أخرى قصداً واعتماداً ، وإنما لم يكن هذا مؤثراً في الحديث ضعفاً ، مع ما بيناه لأن إحدى الروائين ليست مكذبة للأخرى ، والأخذ بالمرفوع أولى، لأنه أزيد كما ذكرنا في الحديث الذي يروى موصولاً ومقطوعاً" (٤) .

¹ ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، (ت ٥٩٧هـ) ، الموضوعات ، مؤسسة النداء ، أبو ظبي ، ط ٣ ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م ، ج ٢ ص ١٥ .

² انظر : السخاوي، فتح المغيب ، ج ١ ص ١٩٥ ، ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص ٧٢ . قلت : وعلق الخطيب على هذا وقال بان اختلاف الروائين في الرفع والوقف لا يؤثر في الحديث ضعفاً ، لجواز أن يكون الصحابي يسند الحديث مرة ، ويرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ويذكره مرة أخرى على سبيل الفتوى ، ولا يرفعه ، فحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعاً" . انظر : الكفاية ، ص ٤١٧ .

³ انظر : ج ١ ص ٢٥١ . قلت : هذا إن صحت القرائن المرجحة لذلك ، وهناك أمثلة كثيرة يقول فيها الشيخ مثل هذا (والرفع أو الوصل) زيادة وهي من الثقة مقبولة . فهل هذا الأمر عنده مضطرب أم ماذا ؟ ولعل هذا كان في بداية أمره ثم تراجع عنه ، حيث أن هذا في المجلد الأول من السلسلة الصحيحة ، وخالفه فيما راجعه من كتبه المتأخرة قبل وفاته - رحمه الله تعالى - ، وسيأتي مزيد بيان لها في مبحث (زيادة الثقة عند الشيخ الألباني) .

⁴ انظر : الكفاية ، ص ٤١٧ .

قلت : ففي هذا المثال ذكر الخطيب مثالا عن ابن عيينة، وفيه أنه كان ينشط أحيانا فيرفع الحديث ، ويكسل أحيانا فيوقفه . ولا يضر الرفع الوقف ولا الوقف الرفع . ولكن قد يتعارضان فيقدم أحدهما على الآخر لقرائن ترجحه .

ولكن قد يغلط الراوي فيقف الأكثرون الحديث ، ويرفعه هو؛ فحكّم السخاوي " بأن الغلط منه، وإن كان من الجائز أن يكون حفظ دونهم ! ومثل له الحاكم بقوله : قلت للدارقطني : فخلاد بن يحيى ؟ فقال : ثقة ، إنما أخطأ في حديث واحد ، فرفعه ووقفه الناس، وقلت له : فسعيد بن عبيد الله الثقفي ؟ فقال : ليس بالقوي ، يحدث بأحاديث يسندها وغيره يقفها" (١). ولكن الشيخ الألباني قد يخالف هذا الأمر أحيانا ، بأن الراوي الثقة إذا رفع الحديث وخالفه غيره من الثقات ، فالرفع هو المقدم ، لأنه زيادة ثقة ، ولا يضره من خالفه من الثقات ! وسيرى الباحث من خلال النماذج التي سيأخذها من كتب الشيخ الألباني هل هذه قاعدة مضطردة عند الشيخ ؟ أم أنه يتبع قرائن الترجيح فيها ؟ أم أنه كان في بداية أمره ثم تراجع عنه ؟

٢ - أنموذج من كتب الشيخ الألباني :

قال في حديث : "لَوْ غُفِرَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ إِلَى الْبُهَائِمِ، لَغُفِرَ لَكُمْ كَثِيرًا" (٢) .

"أخرجه أحمد حدثنا هيثم بن خارجة قال : أنبأنا أبو الربيع سليمان بن عتبة السلمي عن يونس ابن ميسرة بن حلبس عن أبي إدريس عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره.... وقال عبد الله بن أحمد حدثني الهيثم بن خارجة عن أبي الربيع بهذه الأحاديث كلها إلا أنه أوقف منها حديث " لو غفر لكم ما تأتون ... " و قد حدثناه أبي عنه مرفوعاً.... فالحديث ثابت مرفوعاً و موقوفاً و الرفع زيادة فهو المعتمد" (٣) .

وفي القسم الثاني من هذا المطلب سيتعرض الباحث إلى نماذج مفصلة من كتب الشيخ الألباني للوقوف على حقيقة موقف الشيخ من تقديم الرفع على الوقف والوقف على الرفع حين تعارضهما .

¹ انظر : فتح المغيب ، ج ١ ص ١٩٥ .

² قلت : ومعنى الحديث بيته (المنأوي) فقال : أي " بنحو ضرب وعسف وتحميل فوق طاقة (لغفر لكم كثيراً) أي شئ عظيم من الإثم ، وفيه التحذير من إيذاء البهائم وعدم تكليف الدابة ما لا تطيقه على الدوام ، وتجنب الضرب لاسيما الوجه وعلى المقاتل ، وتعهدهم بالعلف والسقي والتحذير من الغفلة عن ذلك " . انظر : فيض القدير ، ج ٥ ص ٤٠٩ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ١٣ . والحديث أخرجه : أحمد ، المسند ، ج ٦ ص ٤٤١ .

القسم الثاني : تعارض الوقف مع الرفع وترجيح الرفع - عند الشيخ الألباني .

الأمّودج الأول : حديث : "إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوهُ بِيَدِهِ ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْصَمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ" .

قال الشيخ الألباني : "أخرجه (أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والطحاوي)(١) وغيرهم من طرق عديدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق أنه قال : أيها الناس ! إنكم تقرؤون هذه الآية "يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذ اهتديتم" ، و إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . وقال الترمذي و اللفظ له : " هذا حديث حسن صحيح " ، و ذكر أن الرواة اختلفوا في رفعه و وقفه ، يعني على إسماعيل ، و الراجح عندي الرفع لما يأتي بيانه ، و لذلك صحّحه الإمام النووي ، وقال الحافظ ابن كثير(٢) : " و قد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة و ابن حبان في "صحيحه" و غيرهم من طرق كثيرة عن جماعة كثيرة عن إسماعيل بن أبي خالد به متصلاً مرفوعاً ، و منهم من رواه عنه موقوفاً على الصديق ، وقد رجح وقفه الدارقطني وغيره " .

قلت (الألباني) : و في هذا الكلام ملاحظتان :

الأولى : عزوه الحديث للنسائي بعموم قوله : الأربعة ... و الأخرى : جزمه بأن الدارقطني رجح وقفه ، و خلاصته أن الثقات اختلفوا على إسماعيل ، فمنهم من رفعه ، و منهم من أوقفه ، ثم ذكر أسماء الذين رفعوه ، فبلغ عددهم اثنين و عشرين شخصاً و عدد الذين أوقفوه أربعة فقط ! قال الدارقطني : وجميع رواة هذا الحديث ثقات ، و يشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيرفعه ، و مرة يجبن عنه فيوقفه على أبي بكر " . فأنت ترى أنه لم يرجح الموقوف بل ظاهر كلامه أنه إلى ترجيح المرفوع أميل ، و هو الصواب لأن الذين رفعوه أكثر من الذين أوقفوه أضعافاً مضاعفة. لاسيما و قد أفاد الحافظ المزي أنه رواه عمران بن عيينة عن بيان بن بشر عن قيس نحوه . و هذه متابعة قوية ، فإن بيان بن بشر ثقة ثبت ، فقد وافق إسماعيل على رفعه ، فدل على أن أصل الحديث عنده مرفوع و إن كان أوقفه أحياناً للسبب الذي ذكره الدارقطني أو غيره . و عمران بن عيينة صدوق له أوهام ، و مثله و إن كان لا يحتج به ، فلا أقل من أن يستشهد به . نعم رواه شعبة عن الحكم عن قيس

¹ انظر تخريجه : أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٧ ، أبوداود ، السنن ، ج ٤ ص ٢١٤ ، الترمذي ، السنن ، ج

٤ ص ٤٦٧ ، ابن ماجه ، السنن ، ج ٢ ص ١٣٢٧ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٣ ص ١٧٠ .

² ابن كثير ، تفسير القرآن ، ج ٣ ص ٢١٢ .

ابن أبي حازم عن أبي بكر موقوفاً عليه . و الحكم وهو ابن عتيبة وإن كان ثقةً ثبّاناً مثل إسماعيل بن أبي خالد ، فهو دونه من ناحيتين : الأولى : أنه ربما دلّس كما في " التقريب " . و الأخرى : أنه لم يُتَابَع على وقفه ، بخلاف إسماعيل فإنه قد توبع على رفعه كما تقدم . فهو الأرجح حتماً إن شاء الله تعالى" (١).

قلت : في هذا الحديث ، ذهب الشيخ الألباني إلى تقديم الرواية المرفوعة على الموقوفة صراحة ، لأدلة ثبتت لديه ؛ وهي :

- ١ - أن الذين رفعوه أكثر من الذين أوقفوه أضعافاً مضاعفة.
- ٢ - وأن (بيان بن بشر الثقة الثبت) تابع (إسماعيل بن أبي خالد) الذي وافقه على رفعه وهذا يدل على أن أصل الحديث مرفوع .
- ٣ - وأن الحكم بن عتيبة الذي وقفه لم يتابع على ذلك . بخلاف إسماعيل الذي توبع على رفعه .

وسيقوم الباحث بمناقشة الشيخ الألباني في هذا الذي ذهب إليه .
قلت : جزم الحافظ ابن كثير بأن الإمام الدارقطني رجح الوقف ! ولكن الشيخ الألباني قام بالرد على كلام الحافظ ابن كثير من وجوه أهمها :

- ١ - أن الدارقطني لم يرجح الموقوف بل ظاهر كلامه أنه إلى ترجيح المرفوع أميل.
- ٢ - أن الحافظ المزي أفاد بأن عمران بن عيينة قد رواه عن بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم مرفوعاً .

٣ - وأن شعبة قد رواه عن الحكم بن عتيبة عن قيس بن أبي حازم موقوفاً ، ولكن الحكم هذا عند الشيخ الألباني " ربما دلّس ، ثم إنه لم يُتَابَع على وقفه " .

هذه النقاط المهمة التي ينبغي دراستها لمناقشة الشيخ الألباني ، للوقوف على حقيقة ما رجحه ، هل كان الصواب معه أم أن الأمر ليس كما ذهب إليه ؟

أما النقطة الأولى وهي أن الدارقطني كان أميل إلى ترجيح الرفع ، فلنرَ ماذا قال الدارقطني حين سئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى الناس المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه . قال :

هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس فرواه عنه جماعة من الثقات فاختلّفوا عليه فيه فمنهم من أسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من أوقفه على أبي بكر .

فمن أسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم : عبد الله بن نمير وأبو أسامة ويحيى بن سعيد الأموي وزهير بن معاوية وهشيم بن بشير وعبيد الله بن عمرو ويحيى بن عبد الملك بن أبي

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ١٣٨ .

غنية ومروان بن معاوية الفزاري ومرجي بن رجاء ويزيد بن هارون وعبد الرحيم بن سليمان والوليد بن القاسم وعلي بن عاصم وجريير بن عبد الحميد وشعبة بن الحجاج ومالك بن مغول ويونس بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن مسلم القسملبي وهياج بن بسطام ومعلی بن هلال وأبو حمزة السكري ووکیع بن الجراح فاتفقوا على رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .
وخالفهم يحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة وإسماعيل بن مجالد وعبيد الله بن موسى فرووه عن إسماعيل موقوفاً على أبي بكر .
ورواه بيان بن بشر وطارق بن عبد الرحمن وذو بن عبد الله الهمداني والحكم بن عتيبة وعبد الملك بن عمير وعبد الملك بن ميسرة فرووه عن قيس عن أبي بكر موقوفاً .
وجميع رواة هذا الحديث ثقات .

ويشبهه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده ، و يجب عن فبقفه على أبي بكر .

وروى هذا الحديث عن محمد بن قدامة المصيصي عن جريير عن إسماعيل بن أبي خالد عن طارق بن شهاب عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً وذلك وهم من راويه، والصحيح عن جريير ما تقدم ذكره عن إسماعيل عن قيس" (١) .

قلت :

١ - من خلال أقوال الدارقطني السابقة ، لا يرى الباحث أن الدارقطني كان أميل إلى الرفع ، بل إنه سار في هذه المسألة كعادة العلماء حين يُنقل (رفعٌ ووقفٌ) في حديث رواه الثقات عن ثقة ويختلفون فيه عليه ، فيقولون : إنه كان ينشط أحياناً ويكسل أحياناً ، وهذا كان يفعله الشيخ الألباني ، في كثير من مسائله المشابهة لهذه .

٢ - ثم إن إسماعيل بن أبي خالد قد ذكره النسائي وغيره بالتدليس (٢) ، وقال ابن حجر : " ثقة ثبت" (٣) .

٣ - وأما الحكم بن عتيبة ، فقد وصفه بالتدليس غير واحد (٤) ، وقال ابن حجر : " ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس" (٥) .

¹ انظر : الدارقطني ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، ج ١ ص ٢٤٩ .

² انظر : سبط ابن العجمي ، التبيين لأسماء المدلسين ، ص ١٤ . قلت : وهو من المرتبة الثانية من المدلسين .

³ انظر : التقريب ، ج ١ ص ٩٣ . قلت : ويلاحظ أن إسماعيل بن أبي خالد رواه عن قيس بالنعنة .

⁴ انظر : سبط ابن العجمي ، التبيين لأسماء المدلسين ، ص ٢٣ . قلت : وهو من المرتبة الثانية من المدلسين . انظر : ابن حجر ، طبقات المدلسين ، ص ٣٠ .

⁵ انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٦٠٧ . قلت : ورواه الحكم بن عتيبة بالنعنة . أيضاً .

قلت : فالاثنتان موصوفان بالتدليس ، فلا يرجح أحدهما على الآخر بهذا . فهما سواء في الصفة والمرتبة .

٤ - وأما بالنسبة لعمران بن عيينة الذي روى عن بيان بن بشر ، فقد قال الشيخ عنه أنه "صدوق يهم" ، يعني أنه ضعيف ، ولكن الباحث وجد أن الشيخ قد قال في حديث قال الله تعالى " إذا ابتليت عبدي المؤمن ، و لم يشكني إلى عواده أطلقته من أساري ، ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه ، و دماً خيراً من دمه ، ثم يستأنف العمل ... و أما في " المهذب " فأشار إلى أن له علة ، فقال : " لم يخرج الستة ، لعلته " ، و كأنه يريد بها الوقف ، فقد أخرجه البيهقي عقب هذا المرفوع من طريق أبي صخر حميد بن زياد أن سعيد المقبري حدثه قال : سمعت أبا هريرة يقول : " قال الله عز و جل ... " . ورجاله ثقات رجال مسلم إلا أن أبا صخر هذا فيه كلام من قبل حفظه ، و في " التقريب " : " صدوق يهم " .

قلت (الألباني) : فمثله حسن الحديث ، لكنه لا يصلح لمعارضة الرواية المرفوعة ، لأن روايتها كلهم ثقات لا معزم فيهم ، فإما أن يقال : إن أبا صخر وهم في وقفه و الصواب المرفوع ، و إما أن يقال : إن أبا هريرة كان يرفعه تارة ، و يوقفه أخرى ، و كل حفظ ما وصل إليه ، و الرفع لا يعارض الوقف ، و لاسيما و هو في حكم المرفوع^(١) .

قلت : ومن خلال كلام الشيخ آنف الذكر ، نفهم أنه يحسن حديث (الصدوق الذي يهم) مع أنه قال في (السلسلة الضعيفة) : " أما المرتبة الخامسة ، فهي لمن قصر عن درجة الرابعة قليلاً (حسن الحديث) ، و إليه الإشارة بـ صدوق سيء الحفظ ، أو صدوق يهم ، أو له أو هام ، أو يخطئ ، أو تغير بآخره ، و هذه لمن كان ضعيف الحديث أو قريباً منه^(٢) .

قلت : وإنما أردت من هذا أن أثبت :

أولاً : أن الشيخ الألباني قد استشهد بطريق عمران بن عيينة التي ذكرها المزي ، وقال بأنها متابعة قوية لإسماعيل بن أبي خالد ! وعمران هذا ضمن قواعد الشيخ أنه ضعيف من المرتبة الخامسة ! فإذا كيف ومتى يستشهد بمثل هذه المتابعة ؟ فقد قال : " لا يحتج به ولكن يستشهد به " ، وقال عن رواية من مثله : " لكنه لا يصلح لمعارضة الرواية المرفوعة " . ثم إن الشيخ الألباني قد ضعف أسانيد كثيرة في (السلسلة الضعيفة) لهذا السبب .

ثانياً : فلماذا لم يحكم الشيخ على متابعة (عمران بن عيينة) بمثل ما حكم على رواية (أبو صخر) الواردة بالمثال المذكور آنفاً؟؟ فإما أن يقال : أن عمران وهم في رفعه ؛ والصواب أنه موقوف ، وإما أن يقال ؛ أن قيس بن أبي حازم كان يوقفه تارة ويرفعه تارة أخرى - كما

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٧١ .

² انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٤٤ .

ذكر الدارقطني - وكلُّ حفظ ما وصل إليه ، والرفع لا يعارض الوقف ، ولا نقول بأن الرفع أصح ! ولا غرو أن الذين ذكرهم الدارقطني أنهم أوقفوه ؛ كلهم ثقات !
 وصحيح أن الذين ذكرهم الدارقطني (رفعوا الحديث عن إسماعيل) زادوا على العشرين ، ولكن في الجهة المقابلة أوقفه أئمة ثقات كـ (يحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة وإسماعيل بن مجالد وعبيد الله بن موسى فرووه عن إسماعيل بن أبي خالد موقوفاً) ، وهنا نفهم بأن هذا الاختلاف على إسماعيل ؛ بأن كل طرف روى ما سمع منه ، لأن الظاهر في هذه المسألة أن حازم بن أبي قيس كان يرويه على الوجهين (مرفوعاً وموقوفاً) كما أشار الدارقطني ، وسَمِعَ إسماعيل منه على الوجهين ، وحمله عنه أولئك الرواة كلهم على الوجهين ، إذن فالعلة ليست من إسماعيل و لا ممن دونه من الرواة عنه . وحينئذ لا ينفع الترجيح بالكثرة في هذه الحالة .

ثالثاً : قد ذكر الدارقطني بأن (بيان بن بشر وطارق بن عبد الرحمن وذر بن عبد الله الهمداني والحكم بن عتيبة وعبد الملك بن عمير وعبد الملك بن ميسرة) قد رووه عن قيس موقوفاً ، وهذه كلها متابعات لإسماعيل بن أبي خالد الذي رواه عن قيس مرفوعاً ، وهذا يُثبت بأن قيس بن أبي حازم كان يرويه على الوجهين . ثم إن الراوي عن الحكم بن عتيبة هو شعبة ! ألا يعني هذا شيئاً ؟
 قلت : خلاصة الأمر ، أن كلام الشيخ الألباني أن المرفوع "هو الأرجح حتماً" ليس دقيقاً كما أثبت الباحث . بل الصواب أنه روي على الوجهين صحيحاً . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأنموذج الثاني : حديث : " إِيَّايَ وَالْفُرَجَ ، يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه الطبراني (١) من طريق حفص بن غياث ، وابن أبي حاتم (٢) من طريق محمد بن خالد الوهبي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ..فذكره . و خالفهما عبد الرزاق فقال : عن ابن جريج به موقوفاً على ابن عباس لم يرفعه . أخرجه الطبراني (٣) أيضاً .

¹ انظر : الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ ص ١٨٨ .

² انظر : ابن أبي حاتم ، علل الحديث ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م ، ج ١ ص ٣٩٤ .

³ انظر : المعجم الكبير ، ج ١١ ص ١٨٨ .

قلت (الألباني) : و هذا إسناد صحيح مرفوعاً و موقوفاً^(١) ، و المرفوع أصح لاتفاق ثقتين عليه . و ابن جريج و إن كان مدلساً ، روايته عن عطاء محمولة على السماع لقوله هو نفسه : إذا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه و إن لم أقل : سمعت . و كأنه لذلك لم يعله أبو حاتم بعلة العنعنة مع أنه استنكره بقول ابنه عنه : " و هذا حديث منكر و قال : " ابن جريج لا يحتمل هذا " يعني لا يحتمل رواية مثل هذا الحديث " . كذا قال ، و لم يذكر له علة ظاهرة ، و كلامه يشعر على كل حال بأن العلة ممن دون ابن جريج ، و مع ذلك فلم تطمئن النفس لمثل هذا الإعلال المبهم ، و كان يمكن الاعتماد في ذلك على إيقاف عبد الرزاق إياه لولا اتفاق الثقتين على رفعه . والله أعلم^(٢) .

قلت : في هذا الحديث صحَّ الشيخ الحديث على الوجهين (الرفع والوقف) ، ولكنه رجَّح المرفوع صراحة ، فقال : (والمرفوع أصح) ، لاتفاق ثقتين عليه ؛ وهما (حفص بن غياث ، ومحمد بن خالد الوهبي) وقدم روايتهما على رواية عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء . ولا بد من النظر في تراجم الرواة الذين قدّمهم الشيخ الألباني على عبد الرزاق في روايتهم عن ابن جريج .

١ - فأما حفص بن غياث، (ت ١٩٨هـ) : فهو أحد الثقات ، من أتباع التابعين؛ وثقه ابن سعد والعجلي ويعقوب بن شيبه ؛ وذكره ابن حبان في الثقات، ووصفه أحمد وابن سعد والدارقطني بالتدليس . وقال أبو داود: " كان حفص بأخرة دخله نسيان وكان يحفظ" ، وقال صالح بن محمد: " لما ولي القضاء جفا كتبه" ، وقال أحمد : "في حديث حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً "خمرُوا وجوه موتاكم" الحديث هذا خطأ وأنكره وقال قد حدثناه حجاج عن ابن جريج عن عطاء مرسلًا" . وقال يعقوب بن شيبه : "يُتَقَى بعض حفظه، وإذا حدث من كتابه فَنَبْتُ" . وقال أبو زرعة : " ساء حفظه بعد ما استقصى، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح" . وقال ابن معين: " جميع ما حدث به حفص ببغداد والكوفة إنما هو من حفظه، كتبوا عنه ثلاثة آلاف أو أربعة آلاف من حفظه" . وقال داود بن رشيد: "كثير الغلط"^(٣) .

¹ قلت : وقد بيّن الخطيب كيف يكون الحديث صحيح (مرفوعاً و موقوفاً) في نفس الوقت ؛ فقال : " وذلك بأن يكون الصحابي يُسند الحديث مرة ويرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ويذكره مرة أخرى على سبيل الفتوى ولا يرفعه ، فيُحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعاً " . انظر : الكفاية ، ص ٤١٧ .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ٢٥٦ .

³ انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٣ ص ١٨٥ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ١ ص ٣١٠ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٦ ص ٢٠٠ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٥٦٧ ، ابن حجر ، طبقات المدلسين ، ص ٢٠ ، وتهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٣٥٩ . وقال في (التقريب ، ج ١ ص ١٧٣) : " ثقة فقيه تغير حفظه قليل في الآخر " .

٢ - وأما محمد بن خالد الوهبي : وثقه الدارقطني ، وقال أبو داود : "لا بأس به" وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : "صدوق" (١).

٣ - وعبد الرزاق (صاحب المصنف) : هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني، ثقة، حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة . قال البخاري : " ما حدث من كتابه فهو صحيح " ، وقال النسائي: " فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة، كتب عنه أحاديث مناكير" ، وقال أبو حاتم: " يكتب حديثه ويحتج به" ، وذكره ابن حبان في الثقات ؛ وقال: " كان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه، على تشيع فيه، وكان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر" ، وقال الذهلي: " كان عبد الرزاق أيقظهم في الحديث وكان يحفظ" (٢).

قلت : ومن خلال النظر في أحوال هؤلاء الرواة الثلاثة عن ابن جريج ، وجد الباحث أن عبد الرزاق أثبتهم رواية عنه ، لأن الظاهر من ترجمة حفص أنه كان يغلط في حديث ابن جريج عن عطاء ، بدليل ما قاله أحمد عن روايته عن ابن جريج عن عطاء حديث "خَمَرُوا وجوه موتاكم.. الحديث" مرفوعاً ، فقال: " هذا خطأ وأنكره" ، والصحيح أنه مُرسل! وعليه فقد يكون قد أخطأ أيضاً في حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فرواه مرفوعاً ، لأنه دخله نسيان ، ولما ولي القضاء جفا كتبه ، وهذا يعني طروء الغلط في روايته . ثم إن الشيخ الألباني قد ذكره في (السلسلة الضعيفة) فقال : " هو ثقة من رجال الشيخين ، فيه ضعف يسير من قبل حفظه" (٣). وقال عنه في (الإرواء) : "وهذا سند رجاله ثقات رجال البخاري إلا أن ابن غياث كان تغير حفظه قليلاً" (٤).

وأما الوهبي : فحديثه لا يقوى على معارضة حديث عبد الرزاق في ابن جريج ، لأن عبد الرزاق من الأثبات في ابن جريج ، وإن تكلم العلماء في روايته - خاصة - بعدما عمي ، وحدث من غير كتابه .

فالأكثرية التي استأنس بها الشيخ الألباني في ترجيح الرواية المرفوعة، لا تفيد في مثل هذه الحالة ، خاصة بعد أن اطلعنا على تراجم الرواة السابقين ، وبذلك يستقيم قول الشيخ أن الحديث صحيح موقوفاً ومرفوعاً على الوجهين . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر ترجمته: البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ١ ص ٧٤ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٧ ص ٢٤٣ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٧ ص ٣٩٦ ، التقريب ، ج ٢ ص ٧١ . وتهذيب التهذيب ، ج ٩ ص ١٢٥ .

² انظر ترجمته: البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٦ ص ١٣٠ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٣٩ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٨ ص ٤١٢ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٦١٠ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٥٩٩ . تهذيب التهذيب ، ج ٦ ص ٢٨١ .

³ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٥ ص ٢٢٧ .

⁴ انظر : إرواء الغليل ، ج ٥ ص ٣١ .

النموذج الثالث : حديث " رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدِ وَ سَخَطَ الرَّبُّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ " .
قال الشيخ الألباني : " أخرجه (الترمذي وابن حبان) (١) من طريق خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم به . ثم أخرجه الترمذي (٢) من طريق محمد بن جعفر ، والبخاري في " الأدب المفرد " (٣) عن شعبة به موقوفاً على ابن عمرو ولم يرفعه . وقال الترمذي : " وهذا أصح ، وهكذا روى أصحاب شعبة عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو موقوفاً و لا نعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة و خالد بن الحارث ثقة مأمون " .
قلت (الألباني) : و قد احتج به الشيخان ، وهو " ثقة ثبت " ، وقد وجدت له متابعين على رفعه : **الأول** : عبد الرحمن حدثنا شعبة به مرفوعاً ، أخرجه الحاكم (٤) من طريقين عنه ؛ وقال : " صحيح على شرط مسلم " . ووافقته الذهبي . وهو كما قالوا . و عبد الرحمن هو ابن مهدي و هو من هو في الثقة و الحفظ و الضبط .
و **الآخر** أبو إسحاق الفزاري عن شعبة به ، أخرجه ابن عساكر (٥) . وأبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن محمد بن الحارث و هو إمام ثقة حافظ محتج به في " الصحيحين " أيضاً .
قلت (الألباني) : فهؤلاء ثلاثة من الثقات الأثبات اتفقوا على رواية الحديث عن شعبة مرفوعاً فثبت الحديث بذلك وأن قول الترمذي : إن الموقوف أصح ! إنما هو باعتبار أنه لم يعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث ، أما وقد وجدنا غيره قد رفعه ، فالرفع أصح و ذلك كله مصداق لقول من قال : كم ترك الأول للآخر (٦) .
قلت : وبعد البحث فقد ظهر لي بأن هناك متابعات أخرى لشعبة وعن دونه أيضاً ، ولم يذكرها الشيخ الألباني (مصداقاً لقول من قال : كم ترك الأول للآخر) :

¹ انظر : الترمذي ، السنن ، ج ٤ ص ٣١٠ ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ٢ ص ١٧٢ .

² انظر : الترمذي ، المرجع السابق نفسه .

³ البخاري ، الأدب المفرد ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٩هـ — ١٩٨٩م ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ج ١ ص ١٤ .

⁴ انظر : الحاكم ، المستدرک ، ج ٤ ص ١٦٨ .

⁵ انظر : ابن عساكر ، أبو القاسم علي ، (ت ٥٧١هـ) ، تاريخ دمشق ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤١٩هـ — ١٩٩٨م ، تحقيق : علي شيري ، ج ٥ ص ١٧٣ .

⁶ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ١٥ .

- ١ - فقد أخرج الخطيب^(١) من طريق أخرى (متابعةً لشعبة) ، وهي : هشيم ، عن يعلى يعني ابن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، موقوفاً .
- قلت : وهشيم بن بشير: "ثقة ثبت ، لكنه كثير التدليس والإرسال الخفي"^(٢).
- ٢ - ثم ذكر السخاوي ما يلي : " أن البزار^(٣) وافق الترمذي على قوله (والموقوف أصح) ولا نعم رفعه غير خالد بن الحارث !
- * وأن هناك من رفعه عن شعبة ؛ وهم : (عبد الرحمن بن مهدي ، والقاسم بن سليم ، والحسين بن الوليد ، وأبي إسحق الفزاري ، وزيد بن أبي الزرقاء ، وغيرهم) مرفوعاً^(٤).
- قلت : وأخرجه المزي^(٥) من طريق : مسلم بن إبراهيم عن شعبة به موقوفاً . ومسلم هذا : "ثقة مأمون مكثر عمي بأخرة"^(٦).
- ٣ - قلت : وأخرجه أبو نعيم وتابع فيه شعبة - أيضاً - على رفعه ؛ من طريق محمد بن صبيح بن السماك عن أشعث بن سعد عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... وذكر الحديث . كذا نبأه عن يعلى عن عبد الله^(٧).
- ٤ - وأخرجه ابن أبي يعلى ، من طريق الإمام أحمد بن حنبل حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :... وذكره . مرفوعاً^(٨).

^١ الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ، باب ذكر شيء من وجوب طاعة الأيوين وبرهما وترك الرحلة مع كراهتهما ذلك وسخطهما ، ص ٣٨٢ ، حديث رقم (١٧١٠) . خرج أحاديثه وعلق عليه : الشيخ صلاح عويضة .

^٢ انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٢٦٩ . وذكره في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وهم : من لا يقبل تدليسهم إلا إذا صرحوا بالسماع . انظر : طبقات المدلسين ، ص ٤٧ .

^٣ البزار ، المسند - البحر الزخار ، ج ٦ ص ٣٩٤ .

^٤ السخاوي ، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م ، ص ١٢٣ .

^٥ المزي ، تهذيب الكمال ، ج ٢٠ ص ١٣٣ . قلت : وذكره المزي في ترجمة عطاء العامري الطائفي .

^٦ انظر : قال أبو حاتم : " ثقة صدوق " . انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ١٨١ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٩ ص ١٥٧ ، وقال : " كان من المتقنين " ، ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ١٧٧ .

^٧ أبو نعيم ، حلية الأولياء ، ج ٨ ص ٢١٥ . قلت : وهو منقطع بين يعلى وعبد الله بن عمرو ولعل علتة من أشعث بن سعيد الذي رواه عن يعلى ، فهو (متروك) . انظر : التقريب ، ج ١ ص ١٠٥ .

^٨ انظر ، ابن أبي يعلى ، أبو الحسين محمد بن محمد ، (ت ٥٢٦هـ) ، طبقات الحنابلة ، دار المعرفة ، بيروت ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، ج ١ ص ١٧٧ .

قلت (الباحث) : وكان حماد بن سلمة - على جلالته قدره - غلط ، فوهم فيه ، فقال : عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو ، والحديث محفوظ من طريق يعلى بن عطاء عن أبيه (عطاء العامري) .

وخلاصة الأمر : وجدت أن الحديث صحيح على الوجهين ، فقد رواه شعبة مرفوعاً وموقوفاً ، وتابعه على هذا ثقات آخرون ؛ فمنهم من رفعه ومنهم من وقفه .

١ - فقد وقفه : (محمد بن جعفر و آدم بن أبي إياس ومسلم بن إبراهيم - وهم ثقات) كلهم عن شعبة . ثم قام هشيم بن بشير (الثقة الثابت) بمتابعة شعبة في روايته الموقوفة عن يعلى ابن عطاء عن عبد الله بن عمرو ورواه عن هشيم : سريح بن يونس وهو "ثقة" (١) .

٢ - ورفعاه : (خالد بن الحارث ، عبد الرحمن بن مهدي ، والقاسم بن سليم ، والحسين بن الوليد ، وأبي إسحق الفزاري ، وزيد بن أبي الزرقاء) كلهم عن شعبة مرفوعاً .

فالظاهر أن كلاً منهم روى ما قد سمع ، أو أن شعبة كان ينشط في رفعه مرة ، ويكسل - لأسباب - فيقفه مرة أخرى . وإن أردنا الموازنة بين رواية شعبة ورواية هشيم فهما من الثقات الأثبات ، ولكن شعبة يقدم أولاً في الغالب . ولكن لما روى الثقات عنهما (الوقف والرفع) علمنا أن الحديث صحيح على الوجهين ، ولا نقول بصحة أحدهما على الآخر ، ولا غرو أن الشيخ الألباني يفعل هذا مع كثير من الأحاديث التي جاءت من طريق الثقات المأمونين . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٣ ص ٣٩٨ . والتقريب ، ج ١ ص ٢٢٩ .

القسم الثالث : تعارض الرفع مع الوقف وترجيح الوقف - عند الشيخ الألباني .

الأنموذج الأول : حديث : " من أفطر (يعني في السفر) فرُخْصَة ، و من صام فالصوم أفضل "

قال الشيخ الألباني : " ضعيف شاذ . أخرجه الضياء^(١) من طريق أبي حفص الكناني حدثنا محمد بن هارون الحضرمي حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب حدثنا أبو معاوية الضرير أخبرنا عاصم الأحول عن أنس بن مالك قال : " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر ؟ قال : فقال : فذكره . قلت : و هذا سند رجاله كلهم ثقات على شرط البخاري ، غير الحضرمي ، وهو ثقة كما قال الدارقطني و غيره ، و له ترجمة جيدة في " تاريخ بغداد " ، فظاهر الإسناد الصحة ، و قد اغتررت به برهة يسيرة من الزمن ، ثم بدا لي أنه معلول بالوقف ، فقد قال ابن أبي شيبة في " المصنف "^(٢) حدثنا أبو معاوية ومروان بن معاوية عن عاصم قال : سئل أنس عن الصوم في السفر ؟ فقال : فذكره بالحرف الواحد هكذا موقوفاً على أنس .

قلت (الألباني) : و هذا هو الصواب ، لأن أبا معاوية - و اسمه محمد بن خازم - وإن كان ثقة و أحفظ الناس لحديث الأعمش ، فهو قد يهيم في حديث غيره كما قال الحافظ في "التقريب " ، فمثله يحتج به إذا لم يخالف ، أو لم يختلف عليه كما وقع في هذا الإسناد ، فأبو هاشم زياد ابن أيوب رفعه ، وابن أبي شيبة أوقفه ، و لا بد من مرجح ، و هو أعني ابن أبي شيبة قد قرن مع أبي معاوية مروان بن معاوية و هو ثقة حافظ كما في " التقريب " فأوقفه أيضاً ، و لم يختلف عليه فيه ، فروايته أولى ، لاسيما مع موافقة إحدى الروائيتين عن أبي معاوية له ، وهذا ظاهر لا يخفى إن شاء الله تعالى . و مما يرجح أن الحديث موقوف على أنس وليس بمرفوع ، ما روى ابن أبي شيبة أيضاً : قال مروان بن معاوية : عن عاصم عن ابن سيرين قال : كان عثمان بن أبي العاص يقول في ذلك مثل قول أنس بن مالك .

¹ انظر : الضياء المقدسي ، أبو عبد الله ضياء الدين محمد بن عبد الواحد السعدي ، (ت ٦٤٣هـ) ، الأحاديث المختارة ، مكتبة النهضة ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٠هـ ، تحقيق : عبد الملك دهيش ، ج ٣ ص ٢٠ . الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ) ، تهذيب الآثار ، ج ٥ ص ١٩٨ ، وأخرجه من طريق سلم بن جنادة السوائي عن أبي معاوية به موقوفاً ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ص ٦٧ . وأخرجه من طريق أبي نعيم عن الحسن بن صالح عن عاصم به موقوفاً .

² ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد (٢٣٥ هـ) ، المصنف ، الدار السلفية الهندية ، تحقيق : محمد عوامة ، ج ٣ ص ١٥ .

قلت (الألباني) : و هذا سند صحيح أيضاً موقوفاً . فتبين أن الصواب في هذا الحديث الوقف ، و أنه شاذ مرفوعاً ، و لعل هذا هو السر في عدم وروده في شيء من كتب " السنن " و " المسانيد " و غيرها ، ككتب التخريجات ، مثل " نصب الراية " الزيلعي ، و " تلخيص الحبير " للعسقلاني ، و نحوها" (١).

قلت : وللسبب آنف الذكر من قول الشيخ الألباني : " ولعل هذا هو السر في عدم وروده... " سيقوم الباحث بمتابعة ترجيحات الشيخ الألباني في هذا الحديث ، والوقوف على حقيقة أمرها .

في البداية لا بد من الاطلاع على ترجمة الرواة مدار الحديث ، الذين أوقفوا الحديث والذين رفعوه ، لمعرفة أيهما أصح ، اعتماداً على منهج الأئمة النقاد ، والقرائن المرجحة . قلت : اختلف ابن أبي شيبة (الذي وقفه) و أبو هاشم زياد بن أيوب (الذي رفعه) عن عاصم الأحول .

فرواه أبو هاشم عن معاوية الضرير عن عاصم ، مرفوعاً . وأبو هاشم هذا هو : " زياد بن أيوب بن زياد البغدادي أبو هاشم، (ت ٢٥٢هـ) ، ولقبه أحمد بـ (شعبة الصغير) ، ثقة حافظ ، وقال أبو حاتم : " صدوق " (٢).

وأما ابن أبي شيبة : فهو : أبوبكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، (ت ٢٣٥هـ) ، ثقة حافظ ، صاحب تصانيف " (٣) .

قلت : قد يكون الموقوف صحيحاً - إن لم يثبت الرفع - وإن جاء من طريق الثقة (أبو هاشم) ، ولكنه - وحسب - منهج الشيخ الألباني في كتبه - ثبت أن له حكم الرفع ؛ بدليل : ١ - أن (عائشة ، وأبا موسى ، وابن عمر ، وحمزة الأسلمي وغيرهم من الصحابة) كانوا يذهبون إلى ما ذهب إليه أنس . ثم ما نُقل عن كبار التابعين كسالم بن عبد الله بن عمرو من هم في طبقتهم كانوا يتبعون هذا .

فقد قال ابن أبي شيبة : حدثنا غندر عن شعبة عن موسى مولى ابن عامر قال سألت أنساً عن الصوم في السفر فقال كنا مع أبي موسى في السفر فصام وصمنا" (٤).

¹ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٢ ص ٤٣١ .

² انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٣ ص ٥٢٥ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٣١٧ .

³ انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ١٦٠ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٥٢٨ .

⁴ انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ٢ ص ٤٣٢ . قلت : حديث أبي موسى فيه بيان أن الصوم في السفر أفضل كما يراه أنس . وفي (المصنف) آثار الصحابة والتابعين التي أشرت إليها .

٢ - قلت : وقد سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر ، فقد أخرج ابن أبي شيبة حديثاً عن ابن نمير قال حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر فقال : "صُمْ إِنْ شِئْتَ وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ" (١) .
مما يدل على أن السؤال عن الصيام في السفر (٢) كان منقولاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشهوراً بين الصحابة ، ثم تناقلوا إجابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأصبحت فتوى متداولة .

وعليه فيُحْمَلُ الوقف في حديث أنس على الرفع ، ولا غرو أن الذي رفعه هو (شعبة الصغير) وأقصد زياد بن أيوب البغدادي أبو هاشم .

وبناءً على ما سبق ، فلماذا لم يعتبرها الشيخ الألباني - حسب منهجيته في التعامل مع زيادات الثقات - زيادة ثقة؟! وعليه فلا تُعَلِّمُ الموقوف . وفي مثل هذا - أيضاً - يقول الشيخ : موقوف له حكم الرفع (٣) ! والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثاني : حديث : " إياكم والكذب ، فإن الكذب مُجَانِبٌ للإيمان " .

قال الشيخ الألباني : " ضعيف ، رواه الديلمي عن ابن لال حدثنا إسماعيل الصفار : حدثنا محمد بن إسحاق و عباس الدوري قالوا حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق مرفوعاً .

قلت (الألباني) : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، لكن أخرجه أحمد وابن عدي (٤) من طريق زهير بن معاوية قال : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد به موقوفاً على أبي بكر .
و أخطأ السيوطي فعزاه في " الجامع " لأحمد و أبي الشيخ في " التوبيخ " و ابن لال في " مكارم الأخلاق " عن أبي بكر مرفوعاً . و إنما رواه أحمد موقوفاً كما ذكرنا . و نقل المناوي عن العراقي أنه قال : " وإسناده حسن " . كذا قال : و كأنه يعني غير إسناد ابن لال هذا . ثم

¹ قلت : وأخرجه ابن أبي شيبة تحت باب : من كان يصوم في السفر ، يقول : هو أفضل . انظر : المصنف ، ج ٢ ص ٤٣٢ .

² قلت : وهذا ؛ سواء أكان الجواب منه - صلى الله عليه وسلم - أن الصوم في السفر أفضل من الفطر ، أو أن الفطر أفضل و رخصة ، فقد نقل ابن أبي شيبة أقوال الصحابة وفتاواهم في هذه المسألة في (مصنفه) ، مما يدل على أن الأمر لا يمكن أن يكون اجتهاداً منهم بل لا بد من أنه مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد نقل ابن أبي شيبة كلا الأمرين عنه صلى الله عليه وسلم .

³ انظر : ص : ١٢٣ و ص : ١٢٨ من هذا البحث .

⁴ انظر : أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٥ ، ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج ١ ص ٢٩ .

قال المناوي : " و قال الدارقطني في " العلل " : الأصح وقفه . و رواه ابن عدي من عدة طرق ، ثم عول على وقفه " . ثم رأيت البيهقي أخرجه في " الشعب " (١) عن أبي إسحاق إبراهيم بن بكر المروزي : حدثنا يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد به موقوفاً . ومن طريق محمد بن عبيد بن عتبة الكوفي أبي جعفر حدثنا أسيد بن زيد حدثنا جعفر الأحمر عن إسماعيل به مرفوعاً . و من طريق ابن عدي بسنده عن هارون بن حاتم : حدثنا ابن أبي غنية الكوفي عن إسماعيل به . و قال : " قال أبو أحمد : لا أعلم رفعه عن إسماعيل بن أبي خالد غير ابن أبي غنية الكوفي و جعفر الأحمر " . و قال البيهقي عقب رواية جعفر الأحمر : " هذا إسناد ضعيف ، و الصحيح أنه موقوف " . قلت : جعفر الأحمر ؛ قال الحافظ في " التقریب " : " صدوق يتشيع " . لكن الراوي عنه أسيد بن زيد ضعيف ؛ أفرط ابن معين فكذبه ، فهو علة هذه الطريق . وابن أبي غنية في الطريق الأخرى اسمه عبد الملك بن حميد ، وهو ثقة من رجال الشيخين ، فهي متابعة قوية للرواية الأولى المرفوعة من طريق يعلى بن عبيد ، لولا أن الراوي عنه هارون بن حاتم ؛ قال النسائي : " ليس بثقة " . والله أعلم و بالجملة ، فلم يطمئن القلب لصحة الحديث مرفوعاً مع اتفاق زهير بن معاوية وإبراهيم ابن بكر المروزي على وقفه ، وتابعهما علي بن عاصم عند البيهقي ، فلا جرم اتفق الحفاظ على ترجيح الموقوف كما تقدم . و جزم بوقفه أبو عبيد القاسم بن سلام في " كتاب الإيمان " (٢) ، فالصحيح موقوف كما قال البيهقي (٣) .

قلت : روي هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً ، ولكن الشيخ الألباني بعد أن ساق أقوال الأئمة في طرقه ، قال أنه لم يطمئن لصحة الطريق المرفوعة ، وذلك لقرائن عنده منها :

- أن زهير بن معاوية وإبراهيم بن بكر المروزي اتفقا على وقفه .
- وأن علي بن عاصم قد تابعهما .

فاعتبر الشيخ ذلك : (اتفاق الحفاظ على ترجيح الموقوف) .

- و جزم بوقفه : أبو عبيد القاسم بن سلام .

قلت : ولكن الذين رووه مرفوعاً :

- ١ - محمد بن إسحاق وعباس الدوري قالوا : حدثنا يعلى بن عبيد : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق مرفوعاً .

¹ انظر : البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٦ ص ٤٥٣ .

² أبو عبيد ، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي ، (ت ٢٢٤ هـ) ، الإيمان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٢١ هـ ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، ص ٣٣ .

³ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٥ ص ٣٩٢ .

٢- محمد بن عبيد بن عتبة الكوفي أبي جعفر حدثنا أسيد بن زيد حدثنا جعفر الأحمر عن إسماعيل بن أبي خالد .

٣- هارون بن حاتم حدثنا ابن أبي غنينة الكوفي عن إسماعيل به .

قلت : وكالسابق ، فلا بد من الاطلاع على تراجم الرواة الذين لم يرتضِ الشيخ الألباني حديثهم المرفوع ، للوقوف على دقة ما توصل إليه الشيخ من قوله " ولم يطمئن القلب لصحة الحديث مرفوعاً" .

١- يعلى بن عبيد : هو ابن أبي أمية الكوفي أبو يوسف الطنافسي، (ت ٢٠٩هـ)، ثقة إلفي حديثه عن الثوري فقيه لين ، وثقه ابن معين وابن سعد والدارقطني وابن عمار الموصلي ، وقال أحمد : " كان صحيح الحديث، وكان صالحاً في نفسه" ، وقال أبو حاتم : " صدوق" (١) .

٢- جعفر الأحمر : هو جعفر بن زياد الأحمر أبو عبد الله، (ت ١٦٧هـ)، وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والفسوي وعثمان بن أبي شيبة والعجلي، وقال أحمد : " صالح الحديث" ، وقال أبو زرعة وأبو داود : " صدوق" ، وقال النسائي ليس به بأس ، وقال ابن حبان في الضعفاء : " كثير الرواية عن الضعفاء، وإذا روى عن الثقات تفرد عنهم بأشياء في القلب منها شيء" ، ثم قال الحافظ ابن حجر : " صدوق يتشيع" (٢) .

٣- ابن أبي غنينة : وهو عبد الملك بن حميد بن أبي غنينة بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية ، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات (٣) .
قلت : وهؤلاء الرواة الذين رفعوه ، وأما من رواه عنهم وضعف الشيخ الألباني الحديث من طريقهم ، فهم :

١- أسيد بن زيد الذي رواه مرفوعاً عن جعفر الأحمر ، قال الشيخ الألباني عنه : " لكن الراوي عنه أسيد بن زيد ضعيف ؛ أفرط ابن معين فكذبه ، فهو علة هذه الطريق" ، فقد قال الحافظ : " أسيد بن زيد بن نجيح الجمال بالجيم ، الكوفي ، ضعيف ، أفرط ابن معين فكذبه وما

¹ انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٨ ص ٤١٩ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٩ ص ٣٠٥ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ٢ ص ٣٧٣ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٣٤١ والتقريب ، ج ١١ ص ٣٥٤

² انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٢ ص ١٩٢ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٢ ص ٤٨٠ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ١ ص ٢٦٨ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٨٠ والتقريب ، ج ١ ص ١٦١

³ انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٥ ص ٤١١ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ٣٤٧ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٧ ص ٩٦ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ٢ ص ١٠١ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٦١٥ .

له في البخاري سوى حديث واحد مقرون بغيره^(١). وقال في (التهذيب): "قال ابن الجنيد عن ابن معين كذاب، أتيت به ببغداد فسمعتة يحدث بأحاديث كذب، وقال الدوري عنه نحو ذلك. وقال أبو حاتم: "كانوا يتكلمون فيه"، وقال النسائي: "متروك"، وقال ابن حبان: "يروى عن الثقات المناكير، ويسرق الحديث"، وقال ابن عدي: "يتبين على رواياته الضعف وعمامة ما يرويه لا يتابع عليه"، وقال الدارقطني: "ضعيف الحديث"، وقال الخطيب: "كان غير مرضى في الرواية". وقال البزار: "حدث بأحاديث لم يتابع عليها"^(٢).

٢- هارون بن حاتم الكوفي، (ت ٢٤٩هـ)، قال أبو حاتم عنه: "أسأل الله السلامة، كان أبو زرعة كتب عنه فأخبرته بسببه، فكان لا يحدث عنه وترك حديثه". وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: "ليس بشيء"^(٣).

قلت: وعند مقارنة رواية (يعلى بن عبيد وجعفر الأحمر وعبد الملك بن حميد بن أبي غنية) وهم الذين رفعوه، وكلهم ثقات، مع رواية (زهير بن معاوية وإبراهيم بن بكر المروزي) اللذين قال الشيخ عنهما أنهما اتفقا على وقفه.

ظهر للباحث أن الدارقطني قد ذكر علة الإسناد الرئيسية وهي: إسماعيل بن أبي خالد، فمع أنه ثقة ثبت إلا أن النسائي وغيره، قد ذكروه بالتدليس^(٤)، ثم إن الدارقطني ذكر أن إسماعيل قد خالف غيره ممن سمع من قيس بن أبي حازم، فرواه إسماعيل مرفوعاً، ورواه موقوفاً! وبناء عليه فقد اختلف عليه فيه، فرواه البعض عن إسماعيل موقوفاً، ورواه آخرون عنه مرفوعاً. فحينما سئل الدارقطني عن حديث من حديث قيس بن أبي حازم عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم "ياكم والكذب فإنه مجانب للإيمان" قال: رواه عن قيس؛ إسماعيل بن أبي خالد وبيان بن بشر وأبو إسحاق السبيعي ومجالد بن سعيد وكلهم وقفه، ولم يرفعه إلا إسماعيل فإنه اختلف عنه فيه؛ فرفعه عنه يحيى بن عبد الملك بن أبي

¹ انظر: التقريب، ج ١ ص ١٠٣.

² انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢ ص ٣١٨، الذهبي، الكاشف، ج ١ ص ٢٥٢، وميزان الاعتدال، ج ١ ص ٢٥٧، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١ ص ٣٠١.

³ انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩ ص ٨٨، النسائي، الضعفاء والمتروكين، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ص ٢٤٦. ابن حبان، الثقات، ج ٩ ص ٢٤١، الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٤ ص ٢٨٣، ابن حجر، لسان الميزان، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، ج ٦ ص ١٧٦.

⁴ انظر: ابن حجر، طبقات المدلسين، ص ٢٨. قلت: وجعله في المرتبة الثانية.

غنية^(١) وجعفر بن زياد الأحمر وعمرو بن ثابت بن أبي المقدام ، ووقفه غيرهم عن إسماعيل . والصحيح منه قول من وقفه .

وروى عن أبي أسامة وعن يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد مرفوعاً ، ولا يثبت رفعه عنهما . حدثنا أبو بكر أحمد بن عبد الله الوكيل قال ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى القطان قال ثنا إسماعيل قال سمعت أبا بكر يقول إياكم والكذب فإنه مجانيب للإيمان^(٢) .

قلت : فالذي يظهر من صنيع الدارقطني أنه يرجح الوقف على الرفع لأن الحديث ثبت عنده من غير طريق (جعفر الأحمر و عبد الملك بن حميد ، و عمرو بن ثابت و يعلى بن عبيد) عن إسماعيل بن أبي خالد ، فقد رواه من طريق أبي بكر أحمد بن عبد الله الوكيل قال ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى القطان قال ثنا إسماعيل به ، موقوفاً (من كلام أبي بكر الصديق) .
ويؤيد هذا ما أخرجه ابن عدي من طريق يحيى بن سلام أخبرنا سفيان الثوري عن إسماعيل ابن أبي خالد، مثله ، موقوفاً^(٣) .

قلت : وهنا نستخدم قرائن الترجيح ، فنقول بأن الذين وقفوه أكثر وهم : (بيان بن بشر وأبو إسحاق السبيعي ومجالد بن سعيد) ، وأن الذي رفعه واحد هو : (إسماعيل بن أبي خالد) .
وقلت : وهم متفاوتون في مراتب التوثيق ، فبيان بن بشر (ثقة ثبت)^(٤) ، ومجالد بن سعيد، (ت ١٤٤ هـ) " قال البخاري : " كان يحيى القطان يضعفه وكان ابن مهدي لا يروى عنه" ، وقال أبو حاتم : " ليس بقوي الحديث ، ولا يحتج به " ، وقال أحمد : " ليس بشئ ، يرفع حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس وقد احتمله الناس " . وقال ابن معين : " لا يحتج بحديثه " . وقال في موضع آخر : " ضعيف واهي الحديث ، وكان يحيى بن سعيد يقول لو أردت أن يرفع لي مجالد حديثه كله رفعه"^(٥) .

وأما أبو إسحق السبيعي فهو عمرو بن عبد الله ، (ت ١٢٩ هـ) ، وثقه أحمد وأبو حاتم ، وقال ابن حبان في كتاب الثقات : " كان مدلساً " ، وقال أبو إسحاق الجوزجاني : " كان قوم من أهل الكوفة لا تحمد مذاهبهم - يعني التشيع - هم رؤوس محدثي الكوفة مثل أبي إسحاق والأعمش ومنصور وزبيد وغيرهم من أقرانه احتملهم الناس على صدق ألسنتهم في الحديث ووقفوا عندما أرسلوا لما خافوا أن لا يكون مخرجها صحيحة ؛ فأما أبو إسحاق : فروى عن قوم لا

¹ قلت : الصواب هو : عبد الملك بن حميد بن أبي غنية .

² انظر : الدارقطني ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، ج ١ ص ٢٥٩ .

³ انظر : ابن عدي ، الكامل في ضعفاء الرجال ، ج ١ ص ٢٩ .

⁴ انظر : ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١ ص ٤٤٤ .

⁵ انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٨ ص ٩ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ٣٦٢ ، ابن

حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٣٧ .

يُعرفون ولم ينتشر عنهم عند أهل العلم إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم، فإذا روى تلك الأشياء عنهم؛ كان التوقيف في ذلك عندي الصواب ، وقال الحافظ ابن حجر : "ثقة مكثراً عابداً ، اختلط بأخرة" (١).

قلت : فالذي يظهر من كل هذا أن ما ذهب إليه الشيخ الألباني من القول (بأن الموقوف أصح) هو صحيح ، ولكن الباحث يختلف معه في علة الحديث ، فالشيخ الألباني عزاها إلى مَنْ هو دون إسماعيل بن أبي خالد ، والباحث يرى أن العلة هي من إسماعيل بن أبي خالد الذي خالف (الأكثر) فرفعه ، ووقفوه .

مع أن الشيخ الألباني - عندما يتعارض الثقات في الرفع والوقف - يقول : " ولا يضره إن شاء الله تعالى أن خالفه غيره من الثقات فأوقفه ، لأن الرفع زيادة ، وهي من ثقة فهي مقبولة" (٢) . فلو كان مَنْ رفع الحديث (ثقة واحد) وخالف غيره من الثقات الذين أوقفوه ، فإنه يقبل منه ، ويعتبر الرفع منه (زيادة ثقة) ، ولكن في هذا الحديث لم يعتبر زيادة (إسماعيل بن أبي خالد) زيادة ثقة ، وذلك لأنه :

أولاً : لم يعتبر إسماعيل هو العلة في الاختلاف (٣) ، بل مَنْ هم دونه (يعلى بن عبيد و جعفر الأحمر و عبد الملك بن حميد بن أبي غنية) .

ثانياً : استخدم إحدى قرائن الترجيح وهي (الأكثر عدداً) وهم : (زهير بن معاوية وإبراهيم بن بكر المروزي) فقد اتفقا على وقفه . ثم متابعة (علي بن عاصم) لهما ثم جزم (أبو عبيد القاسم بن سلام) بوقفه .

قلت : فاعتبر الشيخ ذلك : "اتفاق الحفاظ على ترجيح الموقوف" ! فقدّم الوقف على الرفع ، مع أن الذي رفعه (إسماعيل بن أبي خالد) وهو ثقة ثبت . وحسب قواعد الشيخ (٤) فإن زيادة (إسماعيل هذا) عند الاختلاف معتبرة ، وهي زيادة من ثقة . ولا غرو أن الذين خالفهم (بيان بن بشر وأبو إسحاق السبيعي ومجالد بن سعيد) ليسوا أعلى رتبة منه في التوثيق بل أدنى مرتبة منه ، إلا بيان بن بشر فهو مثله سواء - كما بين الباحث - فيبقى

¹ انظر: البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٦ ص ٣٤٧ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٢٤٣ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٨ ص ٥٩ ، والتقريب ، ج ١ ص ٧٣٩ . قلت : وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين . انظر: طبقات المدلسين ، ص ٤٢ .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٥١ . وانظر : الصحيحة ، ج ٣ ص ٢٥٧ ، وغيرها . قلت : وهذا إذا لم يكن هناك مرجحات . فتأمل !!

³ قلت : ولعل هذا سهو من الشيخ أو أنه لم ينتبه للعلة الحقيقية في الإسناد .

⁴ قلت : وأقصد بقولي (قواعد الشيخ) أي طريقته التي استقرأتها من صنيعة في مثل هذه الحالة . فهو لم يخرج عن قواعد الأئمة المتقدمين في هذه المسائل .

خيار الترجيح بينهما . وحينئذ قد نقول أن الرفع أصح ، لأنه زيادة من ثقة ؛ وهي مقبولة فنقدم الرفع على الوقف - وهذا حسب قواعد الشيخ الألباني^(١) - .
ولكن ثبت لدى الباحث :

أولاً : أن الأئمة الثقات - يحيى القطان والثوري - روياه عن إسماعيل بن أبي خالد موقوفاً ، (عند الدارقطني ، وابن عدي) .
ثانياً : أن إسماعيل بن أبي خالد لم يتابع على رفعه .
وبذلك يصح كلام الشيخ الألباني ، وكلام الدارقطني - رحمهما الله تعالى - بأن الوقف أصح . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثالث : حديث : " حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ " .

قال الشيخ الألباني : " صحيح . أخرجه (أبو داود وابن خزيمة والدارقطني والطحاوي والبيهقي والخطيب)^(٢) من طرق عن عبد الله بن وهب : حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له " . هذا هو لفظ أبي داود وسائر من ذكرنا إلا أن الطحاوي قال : " يُبَيِّت " بدل " يجمع " . والباقي مثله سواء .

¹ قلت : وهناك أمثلة كثيرة عند الشيخ تدل على مثل هذا الكلام ، فمثلاً ؛ قال الشيخ : " و أقول : لا مجال للطعن في رواية هذه الزيادة عن الأعمش ؛ وهما أبو معاوية واسمه محمد بن خازم وأبو سعيد الأشج ، و اسمه عبد الله بن سعيد ، فإن كليهما ثقة من رجال الشيخين لا مطعن فيهما ، لكن قد خالفهما كما سبق جريير وهو ابن عبد الحميد وابن نمير واسمه عبد الله ويعلى وهو ابن عبيد الطنافسي وثلاثتهم ثقة محتج بهم عند الشيخين أيضاً ، فيتردد النظر بين ترجيح روايتهم على رواية الثقتين ، لكونهم أكثر ، وبين ترجيح روايتهما على روايتهم ، لأن معهما زيادة ؛ وزيادة الثقة مقبولة ، وكان اللائق بالناظر أن يقف عند هذا دون أي تردد لولا ثلاثة أمور... " قلت : فالشيخ هنا لم يعط للأكثرية درجة ترجيح ، بل نظر للزيادة على أنها زيادة ثقة وهي مقبولة . انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٣٠٢ .

² انظر : أبوداود ، السنن ، ج ٢ ص ٣٠٤ ، ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق ، (ت ٣١١ هـ) ، الصحيح ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م ، تحقيق : د. محمد الأعظمي ، ج ٣ ص ٢١٢ ، الدارقطني ، السنن ، ج ٢ ص ١٧٢ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ص ٥٤ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٤ ص ٢٠٢ ، الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ٣ ص ٩٢ .

وأخرجه الإمام أحمد من طريق حسن بن موسى قال : ثنا ابن لهيعة ثنا عبد الله بن أبي بكر به .

قلت (الألباني) : وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير ابن لهيعة لكنه في رواية الجماعة مقرون ببخري بن أيوب . ثم هو صحيح الحديث إذا رواه عنه أحد العبادلة الثلاثة عبد الله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ وعبد الله بن وهب . وهذا من روايته عنه عند الجماعة كما رأيت فهي متبعة قوية ليحيى . وقد أخرجه (النسائي والترمذي والبيهقي)(١) من طرق أخرى عن يحيى وحده .

وقال الترمذي : " لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو أصح ، وهكذا أيضاً روي هذا الحديث عن الزهري موقوفاً ولا نعلم أحداً رفعه إلا يحيى ابن أيوب" .

قلت (الألباني) : وفي قوله الأخير نظر ؛ فقد رفعه ابن لهيعة أيضاً كما سبق ، ورفعته آخرون فقال أبو داود : "رواه الليث وإسحاق بن حازم أيضاً جميعاً عن عبد الله بن أبي بكر مثله ووقفه على حفصة معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الأيلي كلهم عن الزهري" .

وأقول (الألباني) : أما رواية الليث فليست عن عبد الله بن أبي بكر مباشرة بل بواسطة يحيى ابن أيوب فروايته إنما هي متبعة لابن وهب لا ليحيى كما أوهم أبو داود . كذلك أخرجه (النسائي والدارمي والطحاوي)(٢) عن الليث عن يحيى به . إلا أن الدارمي لم يذكر في إسناده ابن شهاب . وهو رواية للنسائي .

وأما رواية إسحاق بن حازم فهي عن عبد الله بن أبي بكر عن سالم لم يذكر فيه أيضاً الزهري . أخرجه (ابن أبي شيبة وعنه ابن ماجه والدارقطني والخطابي)(٣) بلفظ : " لا صيام لمن لم يفرضه من الليل" .

قلت (الألباني) : وهذا سند صحيح أيضاً ، فإن إسحاق بن حازم ثقة اتفاقاً وروايته تدل على أن لرواية الليث عن يحيى بإسقاط ابن شهاب أصلاً كما أن إثباته صحيح عنه .

¹ انظر : الترمذي ، السنن ، ج ٣ ص ١٠٨ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ١١٦ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٤ ص ٢٠٢ .

² انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ١١٦ ، الدارمي ، السنن ، ج ٢ ص ١٢ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ص ٥٤ .

³ انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ٣ ص ٣١ ، ابن ماجه ، السنن ، ج ١ ص ٥٤٢ ، الدارقطني ، السنن ، ج ٢ ص ١٧٢ . الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم ، (٣٨٨هـ) ، غريب الحديث ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٤٠٢هـ ، تحقيق : عبد الكريم إبراهيم العزباوي ، ج ١ ص ٢٠٦ .

وتوجيه ذلك أن عبد الله بن أبي بكر كان قد أدرك سالماً، وروى كما قال ابن أبي حاتم في (العلل) (١) عن أبيه، فإذا قد صحت الرواية عنه بالوجهين فمعنى ذلك أن عبد الله بن أبي بكر رواه :

أولاً : عن ابن شهاب عن سالم . ثانياً : ثم رواه عن سالم مباشرة . فكان يحدث تارة بهذا وتارة بهذا وكلّ صحيح . ولا يستكثر هذا على عبد الله بن أبي بكر فقد كان من الثقات الأثبات.

وقال الدارقطني عقب هذا الحديث : " رفعه عبد الله بن أبي بكر عن الزهري وهو من الثقات الرفعاء " .

وقال البيهقي : " وهذا حديث قد اختلف على الزهري في إسناده وفي رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وعبد الله بن أبي بكر أقام إسناده ورفعاه وهو من الثقات الأثبات " . قلت (الألباني) : ثم إنه لم يتفرد بذلك بل تابعه ابن جريج عن ابن شهاب به ولفظه : مثل لفظ الكتاب تماماً ؛ أخرجه النسائي (٢) ومن طريق (ابن حزم والبيهقي) (٣) من طرق عن عبد الرزاق أنبا ابن جريج به .

وقال ابن حزم : " وهذا إسناده صحيح ولا يضر إسناده ابن جريج له أن أوقفه معمر ومالك وعبيد الله ويونس وابن عيينة فابن جريج لا يتأخر عن أحد من هؤلاء في الثقة والحفظ، والزهري واسع الرواية ، فمرة يرويه عن سالم عن أبيه ، ومرة عن حمزة عن أبيه وكلاهما ثقة ، وابن عمر كذلك : مرة رواه مسنداً ، ومرة روى أن حفصة أفتت به ، ومرة أفتى هو به وكل هذا قوة للخبر " .

قلت (الألباني) : وهذا توجيه قوي للاختلاف الذي أعلّ بعضهم هذا الحديث به ، وابن جريج هو كما قال ابن حزم في الثقة والضبط غير أنه موصوف بالتدليس كما صرح بذلك الدارقطني وغيره ، والظاهر أن ابن حزم لا علم عنده بذلك وإلا لم يحتج بابن جريج أصلاً فإن من مذهبه أن المدلس لا يُحتج بحديثه ، ولو صرحّ بالتحديث ، خلافاً لجمهور العلماء الذين يقبلون حديثه إذا صرح بسماعه ، لكن ابن جريج لم يذكر سماعه في هذا الحديث ، فإن كان تلقاه عن الزهري مباشرة فهو متابع قوي لعبد الله بن أبي بكر ، وإلا فالعمدة فيه على الثاني منهما .

¹ انظر ، علل الحديث ، ج ١ ص ٢٢٥ .

² انظر ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ١١٧ .

³ ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي الظاهري ، (ت ٤٥٦هـ) ، المحلى ، دار الفكر ، بيروت ، ج ٦ ص ١٦٢ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٤ ص ٢٠٢ .

وقد وجدت له طريقاً أخرى عن ابن شهاب بإسناد آخر له عن ابن عمر به ؛ رواه رشدين عن عقيل وقرّة عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً بلفظ: " لا صيام لمن لا يوجب الصيام من الليل"؛ أخرجه ابن عدي(١) ، وهذا سند ضعيف ؛ رشدين هو ابن سعد المصري وهو ضعيف، رجح عليه أبو حاتم ابن لهيعة ، وقال ابن يونس : كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث .

قلت (الأباني) : وهذا من تخاليطه فقد رواه يونس ومعر وسفيان عن ابن شهاب به موقوفاً على حفصة أخرجه عنهم (النسائي والطحاوي)(٢) عن سفيان فقط .

وكذلك رواه نافع عن عبد الله بن عمر موقوفاً عليه كما سبقت الإشارة إليه في كلام ابن حزم ولفظه: " كان يقول : لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل السفر " أخرجه (مالك وعنه النسائي وأخرجه هو والطحاوي)(٣) من طريقين آخرين عن نافع به . وله شاهد مرفوع من حديث عائشة بلفظ الكتاب غير أنه قال: " قبل طلوع الفجر " بدل " من الليل " . أخرجه (الدارقطني، والبيهقي)(٤) عن عبدالله بن عباد ثنا المفضل بن فضالة حدثني يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عنها ، وقال الدارقطني وأقره البيهقي : " تفرد به عبدالله بن عباد عن المفضل بهذا الإسناد وكلهم ثقات " .

قلت (الأباني) : وهذا وإن كان ليس صريحاً في دخول عبد الله بن عباد في التوثيق فلا شك أنه ظاهر في ذلك ، ولذلك فقد تعقبوه فقال ابن التركماني في (الجواهر النقي) : " كيف يكون كذلك ؟ وفي (ميزان الاعتدال)(٥) للذهبي : عبد الله بن عباد البصري ثم المصري عن المفضل ابن فضالة ضعيف . وقال ابن حبان : روى عنه أبو الزنباغ روح نسخة موضوعة " .

وقال الزيلعي - بعد أن ذكر التوثيق - : " وفي ذلك نظر فان عبد الله بن عباد غير مشهور ويحيى بن أيوب ليس بالقوي وقال ابن حبان : عبد الله بن عباد البصري يقلب الأخبار روى عن المفضل بن فضالة عن يحيى بن أيوب " قلت (الأباني): " فسأقه بسنده ولفظه" ، وهذا مقلوب

¹ انظر ، ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج ٦ ص ٥٤ .

² انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ١١٧ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ص ٥٥ .

³ انظر : مالك ، الموطأ ، ج ٢ ص ١٩٧ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ١١٨ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ص ٥٥ .

⁴ انظر : الدارقطني ، السنن ، ج ٢ ص ١٧١ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٤ ص ٢٠٣ .

⁵ انظر : الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٤٥٠ .

إنما هو عن يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة ، روى عنه روح بن الفرغ نسخة موضوعة^(١).

قلت (الألباني) : وقد روى عن عائشة موقوفاً عليها فقال مالك في (الموطأ)^(٢) : عن ابن شهاب عن عائشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك . يعني مثل رواية مالك عن نافع عن ابن عمر المتقدمة . ورواه (النسائي والطحاوي)^(٣) من طريق مالك عن ابن شهاب به . قلت (الألباني) : وهذا منقطع بين ابن شهاب وعائشة .

وجملة القول : أن هذا الحديث ليس له إسناد صحيح يمكن الاعتماد عليه سوى إسناد عبد الله بن أبي بكر ، وهذا قد عُرِضَ له من مخالفته الثقات ، وفقدان المتابع المحتج به ما يجعل النفس تكاد تميل إلى قول من ضَعَفَ الحديث ، واعتبار رفعه شذوذاً ، لولا أن القلب يشهد أن حزم هذين الصحابيَّين الجليلين حفصة وعبد الله ابني عمر وقد يكون معهما عائشة رضي الله عنهم جميعاً بمعنى الحديث وإثباتهم بدون توقيف من النبي صلى الله عليه وسلم إياهم عليه ، إن القلب ليشهد أن ذلك يبعد جداً صدوره منهم ولذلك فاني أعتبر فتواهم به تقوية لرفع من رفعه كما سبق عن ابن حزم وذلك من فوائده . والله اعلم^(٤).

قلت : ظاهر هذا الحديث أن فيه إشكالاً كبيراً في رفعه ووقفه ، وسيذكر الباحث خلاصة الأقوال السابقة التي ذكرها الشيخ الألباني فيه؛ وهي أن :

- ١ - عبد الله بن أبي بكر بن حزم رواه عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر عن حفصة أن رسول الله .. مرفوعاً . ثم تابعه على رفعه : ابن جريج عن الزهري مرفوعاً .
- ٢ - ثم رواه (معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الإيلي عن الزهري) موقوفاً على حفصة .
- ٣ - ورواه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفاً عليه .
- ٤ - روي عن عائشة موقوفاً عليها . رواه مالك عن الزهري عن (عائشة وحفصة) ولكنه منقطع بين الزهري وعائشة .

فلا بد من النظر في هذه الأسانيد ودراستها بعناية ودقة ، ومعرفة قرائن الترجيح التي نص عليها الأئمة النقاد لمعرفة حقيقة ما ذهب إليه الشيخ من قوله السابق : " إنَّ هذا الحديث ليس له إسناد صحيح يمكن الاعتماد عليه سوى إسناد عبد الله بن أبي بكر ، وهذا قد عرض

¹ انظر : الزيلعي ، نصب الراية ، ج ٢ ص ٤٣٥ .

² انظر : ج ٢ ص ١٨٢ .

³ انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ١١٨ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ص ٥٥ .

⁴ انظر : إرواء الغليل ، ج ٤ ص ٢٥ - ٣٠ .

له من مخالفته الثقات ،...ولذلك فاني أعتبر فتواهم به تقوية لرفع من رفعه كما سبق عن ابن حزم وذلك من فوائده" .

و سيقوم الباحث بالنظر في تراجم هؤلاء الرواة الذين يدور عليهم إسناد هذا الحديث :

أولاً : الذين رفعوا الحديث : (عبدالله بن أبي بكر و ابن جريج عن الزهري) :

١ - عبدالله بن أبي بكر بن حزم،(ت٣٥١هـ) ، ثقة . وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن عبد البر، وذكره ابن حبان في الثقات(١).

٢ - ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي،(ت١٥٠هـ) ، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ،ويرسل ، وثقه ابن معين في كل ما روي عنه من الكتاب ، قال أبو حاتم : "صالح الحديث" ، وقال أبو زرعة : "من الأئمة" ، وقال يحيى بن سعيد: "كان صدوقاً، فإذا قال حدثني: فهو سماع؛ وإذا قال أخبرني: فهو قراءة ، وإذا قال قال :فهو شبه الريح" ، وقال أحمد: "إذا قال ابن جريج قال فلان، وأخبرت، جاء بمنكير، وإذا قال أخبرني وسمعت فحسبك به" ،ومرة قال ابن معين : "ليس بشيء" ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : "كان من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم وكان يدلس"(٢).

قلت : ومن خلال النظر في ترجمة (عبدالله بن أبي بكر و ابن جريج) نُقدّم رواية عبدالله ابن أبي بكر على رواية ابن جريج ، وذلك: لأن ابن جريج في هذا الإسناد لم يُصرح بالتحديث ، فيخشى من تدليسه . كما أشار الشيخ الألباني .

ثانياً : الذين أوقفوه : (معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الإيلي عن الزهري) :

١ - معمر بن راشد الأزدي مولا هم أبو عروة البصري نزيل اليمن،(ت١٥٤هـ) ، ثقة تُبِت فاضل؛ إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ،وكذا فيما حدث به بالبصرة(٣) . وثقه أبو حاتم ويعقوب بن شيبه والنسائي وغيرهم ، قال ابن معين: "أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر ثم عد جماعة" ، وقال أيضاً: "معمر أثبت في الزهري من ابن عيينة" ، وقال الغلابي: "سمعت ابن معين يقدم مالك على أصحاب الزهري ثم معمرأ" ، وقال أبو

¹ انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ١٧ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٥ ص ١٦ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٣ ص ١٠٤ ، والتقريب ، ج ١ ص ٤٨٢ .

² انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٥ ص ٤٢٣ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ٣٥٨ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ٢ ص ١٠٣ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٧ ص ٩٣ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٦ ص ٣٥٩ ، والتقريب ، ج ١ ص ٦١٧ . قلت : وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين . انظر: طبقات المدلسين ، ص ٤١ .

³ انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٢٠٢ .

حاتم: " ما حَدَّثَ معمر بالبصرة؛ فيه أغاليط، وهو صالح الحديث". وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: " كان فقيها حافظا متقنا ورعا" (١).

٢ - **الزبيدي**؛ هو: محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي بالزاي والموحدة، مصغر، (ت ١٤٧هـ)، ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري (٢). وثقه جمع غفير من الأئمة كعلي بن المديني وابن معين والنسائي وأبوزرعة ودحيم والعجلي والخليلي. قال أبو داود - في ترجمة شعيب بن أبي حمزة -: " كان أصح حديثاً عن الزهري بعد الزبيدي" (٣). وسئل ابن معين: من أثبت من روى عن الزهري؟ فقال: مالك ثم معمر ثم عقيل ثم يونس ثم شعيب والأوزاعي والزبيدي وابن عيينة؛ وكل هؤلاء ثقات؛ والزبيدي أثبت من ابن عيينة"، وقال **الوليد بن مسلم**: " سمعت الأوزاعي يفضل محمد بن الوليد على جميع من سمع من الزهري". وقال الزهري: " حوى ما بين جنبي من العلم"، وقال علي بن المديني: "ثقة ثبت"، وقال ابن سعد: " كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث وكان ثقة إن شاء الله تعالى"، وقال محمد بن عوف: الزبيدي من ثقات المسلمين وإذا جاءك الزبيدي عن الزهري فاستمسك به. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حبان في الثقات كان من الفقهاء في الدين (٤).

٣ - **سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي**، أبو محمد الكوفي، (ت ١٩٨هـ)، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات (٥). وثقه ابن المديني والشافعي والعجلي وأبو حاتم وغيرهم، قال أبو حاتم الرازي: " ابن عيينة ثقة إمام، وأثبت أصحاب الزهري مالك وابن عيينة (٦). وقال يحيى القطان: " قال أشهد أنه اختلط سنة ١٩٧" (٧).

¹ انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج ٧ ص ٣٧٨، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٨ ص ٢٥٧، ابن حبان، الثقات، ج ٧ ص ٤٨٤، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١٠ ص ٢٢٠.

² انظر: ابن حجر، التقريب، ج ٢ ص ١٤٣.

³ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤ ص ٣٠٧.

⁴ انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج ١ ص ٢٥٤، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٨ ص ١١٢، ابن حبان، الثقات، ج ٧ ص ٣٧٣، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٩ ص ٤٤٤.

⁵ انظر: ابن حجر، التقريب، ج ١ ص ٣٧١.

⁶ انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج ٤ ص ٩٤، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٤ ص ٢٢٧، ابن حبان، الثقات، ج ٦ ص ٤٠٣، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤ ص ١٠٤.

⁷ انظر: سبط ابن العجمي، أبو الوفا إبراهيم بن محمد، (ت ٨٤١هـ)، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، دار الحديث، القاهرة، تحقيق: علاء الدين علي رضا، ط ١، ١٩٨٨م، ص ١٤٨.

٤- يونس الأيلي، (ت ١٥٩هـ) : هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً ، وفي غير الزهري خطأ (١) . وثقه ابن معين وأحمد وقال ابن المبارك: " ما رأيت أحداً أروى للزهري من معمر إلا أن يونس أحفظ للمسند" ، وقال أحمد: " ما أعلم أحداً أحفظ لحديث الزهري من معمر إلا ما كان من يونس؛ فإنه كتب كل شيء هناك" ، وقال ابن معين: " أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر ويونس وعقيل وشعيب وابن عيينة" ، وقال أحمد بن صالح: " نحن لا نقدم في الزهري على يونس أحداً ، وقال وكيع : " رأيت يونس الأيلي؛ وكان سيئ الحفظ" (٢) .

وبعد هذه الجولة بين أصحاب الزهري ، وقفت على أن رواية (معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الأيلي) عن الزهري ، رواية صحيحة لا خطأ فيها ، ولا غرو أن الأربعة هؤلاء من أثبت من روى عن الزهري لا بل هم أثبت من غيرهم ممن روى عن الزهري . وروايتهم تُقدم على رواية غيرهم كابن جريج وغيره . وحيث أن طبيب الغل الإمام البخاري قد خطأ الرواية المرفوعة ، وقال هي خطأ ، كما نقله عنه الترمذي . وسيقوم الباحث بذكر أقوال الأئمة النقاد حول هذا الحديث وأسانيده .

١- قال الترمذي سألت محمداً عن حديث يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن حفصة عن النبي... وذكر الحديث. فقال : عن سالم عن أبيه عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم خطأ ، وهو حديث فيه اضطراب ، والصحيح عن ابن عمر موقوف ، ويحيى بن أيوب صدوق" (٣) .

٢- وذكره الزيلعي ، و خلاصة ما قال : " أنه قد روي عن نافع عن ابن عمر قوله : وهو أصح . وقال النسائي : الصواب عندي موقوف ، ولم يصح رفعه ، وحديث ابن جريج غير محفوظ . وقال البيهقي : عبد الله بن أبي بكر أقام إسناداه ورفعاه ، وهو من الثقات الأثبات . وقال ابن أبي حاتم : قد روي هذا عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة قولها ، وهو عندي أشبه (٤) .

¹ انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣٥٢ .

² انظر : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٨ ص ٤٠٦ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٩ ص ٢٤٨ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٤٨٤ . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ٣٩٧ . قلت : ولكن الذهبي قال : " وشذ وكيع في قوله سيء الحفظ ، واستنكر له أحمد أحاديث ، وقال الأثرم : ضعف أحمد أمر يونس " .

³ انظر : الترمذي ، العلل الكبير ، ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل ، ج ١ ص ٢٥٠ .

⁴ انظر : الزيلعي ، نصب الراية ، ج ٤ ص ٣٦٨ .

٣ - وقال ابن حجر : " واختلف الأئمة في رفعه ووقفه " (١).
 قلت : وقال الحافظ في (الفتح) "ورجح الترمذي و النسائي الموقوف ، بعد أن أظن النسائي في تخريج طرقه ، و حكى الترمذي في (العلل) عن البخاري ترجيح وقفه ، و عمل بظاهر الإسناد جماعة من الأئمة ، فصححوا الحديث المذكور ، منهم ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم و ابن حزم" (٢).

٤ - وبعد أن ذكره الشوكاني قال : " وقد تقرر في الأصول أن الرفع من ثقة زيادة مقبولة ، وإنما قال ابن حزم . الاختلاف فيه يزيد الخبر قوة " ، فصوب المرفوع (٣).
 ولو نظرنا للحديث من زاوية أخرى :

- من رواه عن تلاميذ الزهري ، وهم (يحيى بن أيوب و عبد الله بن لهيعة ، وروياه عن عبد الله بن أبي بكر : فأما يحيى بن أيوب فهو الغافقي، وقد وثقه ابن معين و البخاري و يعقوب بن سفيان و إبراهيم الحربي . قال أبو حاتم : " محل يحيى الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به " ، وقال النسائي : " يحيى بن أيوب ليس بالقوي " وقال مرة : " ليس به بأس " . وقال ابن سعد منكر الحديث ، وقال الدارقطني : " في بعض حديثه اضطراب " ، وقال الإسماعيلي : " لا يحتج به " ، وقال أحمد بن صالح : " كان من وجوه أهل البصرة وربما خلَّ في حفظه ، وله أشياء يخالف فيها " وقال الساجي : " صدوق يهم ، وكان أحمد يقول : يخطئ خطأ كثيراً " ، وقال الحاكم أبو أحمد : " إذا حدث من حفظه يخطئ ، وما حدث من كتاب فليس به بأس " ، وذكره العقيلي في الضعفاء وقال ابن عدي : " ولا أرى في حديثه إذا روى عن ثقة حديثاً منكراً ؛ وهو عندي صدوق لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات " (٤).

و عليه فلا يحتج بالحديث من طريقه لاحتمال الخطأ في روايته ، فهو موسوم بسوء الحفظ و الخطأ الكثير ، مما يدل على عدم ضبطه لحديثه . وإن قرن مع ابن لهيعة في رواية ابن وهب عنه . فالخلاف ليس في طبقتهم ، وإنما الخلاف في طبقة عبد الله بن أبي بكر بن حزم ، وابن جريج . و حديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ وليس فيه تصريح بالتحديث . كما أشرت .

قلت : وأما بالنسبة لقول البيهقي وابن حزم والشوكاني : عبد الله بن أبي بكر أقام إسناده ورفعه ، وهو من الثقات الأثبات ، وزيادته ، زيادة ثقة ، فلا يقوى أمام رواية من وقفه

¹ انظر : ابن حجر ، التلخيص الحبير ، ج ٣ ص ١٥ .

² انظر : فتح الباري ، كتاب الصوم ، باب إذا نوى بالنهار صوماً ، ج ٣ ص ١٧٨-١٧٩ .

³ انظر : الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج ٤ ص ٢٧٠ .

⁴ انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٩ ص ١٢٨ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ١٦٥ .

وهم (معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الأيلي) ، وذلك لأن رواية الأكثر والأثمن لحديث الزهري هي بالوقف .وحسب الأصول عند أهل الأصول(أقصد الرجوع إلى قرائن الترجيح)، فإن رواية الأكثر والأثمن مقدمة على غيرها .

فالحديث من طريقهم (صحيح موقوف) ، ولا أدري كيف حكم الشيخ الألباني وقال : "أن هذا الحديث ليس له إسناد صحيح يمكن الاعتماد عليه سوى إسناد عبد الله بن أبي بكر" . وهو في العادة إن جاء تعارض مثل هذا ، فإنه يحشد الأدلة والقرائن ويقدم الأكثر أو الأثمن أو الأحفظ .

قلت : وأما قول الشيخ الألباني : "لولا أن القلب يشهد أن جزم هذين الصحابييين الجليلين حفصة وعبد الله ابني عمر وقد يكون معهما عائشة رضي الله عنهم جميعا بمعنى الحديث وإفتائهم بدون توقيف من النبي صلى الله عليه وسلم إياهم عليه ، إن القلب ليشهد أن ذلك يبعد جدا صدوره منهم ولذلك فاتني أعتبر فتواهم به تقوية لرفع من رفعه". ١.هـ .
ففيه مخالفة لمذهبه في مثل هذه الأحاديث ، والتي يقول فيها دائما : " صحيح موقوف ، وله حكم الرفع ، لأنه لا يمكن أن يقال بالرأي"(١).

ولا أدري لماذا لم يعلق الشيخ على تصحيح البخاري للموقوف ؟ هل هذا زهول من الشيخ أم أنه نسي ؟ حيث أنه في العادة لا يقدم على قول البخاري قولا لأحد . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٦٣ ، ج ١ ص ١٠٦ ، ج ١ ص ١٨٢ . وغيرها كثير .

الفصل الثاني : العلل الناشئة عن زيادات الرواة – عند الشيخ الألباني .

المبحث الأول : التعليل بزيادة الثقة .

قلت : إن هذا المبحث يعتبر من أهم مباحث علم العلل وأخطرها ، لأن الزيادة التي تثبت في الحديث (في السند أو في المتن) لها تأثير كبير في الحكم على الحديث لاعتبارات كثيرة ؛ وعلى رأسها أنها تصدر عن ثقة معتبر يُخالف غيره من الثقات المعتمدين ، ومنها الأحكام الفقهية (تخصيص العام ، أو تقييد المطلق) . فقد تكون زيادة ثقة وقد تكون غير ذلك كتقييد مطلق أو تخصيص عام^(١) .

فإن وُجِدَت في أحد الأحاديث ، فهل نقبلها أو نردها ، وهل نقبلها مطلقاً ؟ أم نردها مطلقاً ؟ أم أن هناك قرائن تحملنا على قبولها أو ردها ؟ والناظر في كتب مصطلح الحديث وكتب العلل ، يجد أن العلماء كانوا على مذاهب في قبولها أو ردها ؟!

- فمنهم من قبلها مطلقاً على اعتبار أنها زيادة ثقة .

- ومنهم من ردها مطلقاً .

- ومنهم من قبلها بشروط وقرائن .

- ومنهم من توقف في قبولها أو ردها .

وعليه ، فلا بد من تناول تعريف هذا النوع من العلل (زيادة الثقة) ، تعريفاً دقيقاً للوقوف على حقيقته .

تعريف الزيادة لغة :

قال الزمخشري : " زاد الماء والمال وازداد ... وهو يتزيد في حديثه ... وهذه مزادة ؛ وهي الراوية تُقَامُ بِجِدِّ ثَالِثٍ يُرَادُ بَيْنَ الْجِدِّينِ " ^(٢) ، وقال الرازي : " زي د ، الزيادة النمو .. التزديد في الحديث الكذب . والمزادة بالفتح الراوية " ^(٣) . وقال ابن منظور : " الزيادة النمو والزيادة خلاف النقصان زاد الشيء يزيد زيدا ، وإنسان يتزيد في حديثه وكلامه إذا تكلف مجاوزة " ^(٤) .

¹ قلت : وقد ذكر مثل هذا ابن رجب فقال : " وليس هذا من باب زيادة الثقة ، وإنما قد يكون أحياناً من باب المطلق والمقيد " . انظر شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٦٣٥ .

² الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمرو جار الله ، أساس البلاغة ، دار الكتب العلمية ، ط ٢ ، ١٩٧٣ م ، ج ١ ص ٢٠٥ .

³ الرازي ، مختار الصحاح ، دار الرسالة ، الكويت ، ص ١١٨ .

⁴ ابن منظور ، محمد بن مكرم ، (ت ٧١١ هـ) ، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، ط ١ ، ج ٣ ص

قلت : فالزيادة تدل على الكثرة والنمو والتزيد في الحديث . وهي نقيض النقص .
 أما تعريف (الثقة) : فهو من : وثق ، وثق به يثق بكسر التاء فيهما ثقة إذا ائتمنه .
 .. والوثيق : الشيء المحكم والجمع وثاق بالكسر . وقد وثق من باب ظرف أي صار وثيقاً .
 ويقال أخذ بالوثيقة في أمره أي بالثقة . وتوثق في أمره مثله . ووثق الشيء توثيقاً فهو موثق .
 وثقه أيضاً قال له إنه ثقة " (١) ، ويقال فلان ثقة وهي ثقة وهم ثقة ويجمع على ثقات في
 جماعة الرجال والنساء ووثقت فلاناً إذا قلت إنه ثقة " (٢) .

قلت : فالثقة هو المؤتمن على الحديث و نقل الكلام ، ولا يزيد فيه ما ليس منه . وهو عند
 أهل المصطلح : العدل الضابط ، الحافظ لحديثه إن حدث من حفظه ، الضابط لكتابه إن حدث
 من كتابه ، وإن حدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني (٣) .

وعليه فإن التعريف الاصطلاحي لـ (زيادة الثقة) :

قلت : لم يقف الباحث على تعريف جامع مانع لزيادة الثقة - لاعتبارات كثيرة - لكنه وقف
 على بعض صورها عند الأئمة :

- قال الإمام الحاكم : " معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد ، وهذا
 مما يعز وجوده ويقبل في أهل الصنعة من يحفظه " (٤) .

- وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي : " أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ، ومتن واحد
 ، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة ، لم يذكرها بقية الرواة " (٥) .

قلت : وهذا ليس تعريفاً لزيادة الثقة ، وإنما هي صورة زيادة الثقة عند العلماء . ولكن بما
 أننا نعمل في ميدان العلل، فلا بد أن تكون الزيادة مؤثرة في الحديث (سنداً أو متناً) وبناء عليه
 فنقبل هذه الزيادة - إن كانت من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو من قول الصحابة
 الكرام (٦) - أو ننظر فيها على اعتبار أنها من كلام الرواة من التابعين فمن بعدهم ، فنردها
 أو نقبلها . قال الحافظ ابن حجر : " أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر
 ، إذا صح السند إليه فلا يختلفون في قبولها " (٧) . وهذا يستثنى من موضوع الزيادة .

¹ انظر : مختار الصحاح ، ص ٢٩٥ .

² انظر : لسان العرب ، ج ١٠ ص ٣٧١ .

³ انظر : مقدمة ابن الصلاح ، ص ٩٤ .

⁴ انظر : معرفة علوم الحديث ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

⁵ انظر : شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٦٣٥ .

⁶ قلت : بشرط صحة الإسناد إلى قائلها .

⁷ انظر : النكت على ابن الصلاح ، ص ٢٨٤ .

فلم يقف الباحث على تعريف يشفي الغليل لـ (زيادة الثقة) يمكن الاعتماد عليه ، بدليل اختلاف الأئمة من المتقدمين والمتأخرين في هذه الزيادة من حيث القبول والرد ، لأن الاختلاف في قبولها والحكم عليها ، يرجع إلى مفهومها عند من يقبلها أو يردها . وقد يكون من المناسب أن ندخل صور الزيادة - عند الأئمة - في التعريف حتى نقف على محددات التعريف الجامع المانع - ما استطعنا - .

ويرتضي الباحث أن يكون التعريف لهذه الزيادة يضم :

- الزيادة التي تقع من الثقة (واحداً كان أم أكثر) في جميع صورها .
 - وسواء أكانت الزيادة صحيحة أم ضعيفة .
 - وسواء أكانت في السند أو في المتن ، أو أحدهما .
- وحينها نستطيع أن نحدد مفهوم الزيادة .

وبما أن ميدان العلل هو في أحاديث الثقات^(١) ، فلا بد من دراسة زيادات الثقات فقط دون غيرهم على اعتبار أن ما أدرجه الثقة لا يكون من لفظ الحديث وغير مقبول جعله جزءاً منه. يقول الحافظ ابن حجر : " ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عدداً أو أضبط ممن لم يذكرها فهذا لا يؤثر التعليل به إلا إن كانت الزيادة منافية بحيث يتعذر الجمع ، أما إن كانت الزيادة لا منافاة فيها بحيث تكون كالحديث المستقل فلا ، اللهم إلا إن وضح بالدلائل القوية أن تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواه فما كان من هذا القسم فهو مؤثر كما في الحديث الرابع والثلاثين"^(٢) .

وبعد هذا فإن التعريف الذي يراه الباحث لـ (زيادة الثقة) هو :

ثبوت طروء الوهم في حديث الراوي الثقة ، بأن يزيد فيه ما ليس منه بقرائن تدل على ذلك ، فيتفرد^(٣) عن بقية الرواة بنفس السند عن نفس الشيخ بهذه الزيادة (في المتن، أو بوصل مرسل أو رفع موقوف، ونحوه) فتكون هذه الزيادة - مؤثرة في الحديث - فتعلل لسذوذها أو نكارتها .

¹ قالت : وسيظهر لنا بعد البحث بأن ميدان العلل أوسع من روايات الثقات ، بل يشمل الثقات وغيرهم من الضعفاء. انظر : هامش ص ١٩٦ من هذا البحث .

² انظر : فتح الباري ، المقدمة ، الفصل الثامن ، القسم الثالث ، ص ٥٠٣ .

³ قالت : وذلك بشرط أن لا يوجد له متابع على هذه الزيادة ، وإلا دخل هذا فيما يسمى بـ (مختلف الحديث) لاحتمال أن يكون الشيخ رواه على الوجهين فحملة كل جماعة على وجه. انظر : المحمدي ، عبد القادر مصطفى ، الشاذ والمنكر وزيادة الثقة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م ، ص ١٥٣ .

وأما إن قامت الأدلة والقرائن على عكس هذا، بأن زاد في الحديث ، فيؤخذ بزيادته هذه على اعتبار أنه ثقة .

المطلب الأول : أقوال العلماء في زيادة الثقة .

سبق وأشرت إلى أن العلماء من أهل الاصطلاح والأئمة النقاد قد اختلفوا في حكم زيادة الثقة على أقوال متباينة ؛ فمنهم من قبلها مطلقاً ، ومنهم من ردها مطلقاً ، ومنهم من قبلها بقرائن محددة ، ومنهم من توقف فيها دون بيان لحكم له فيها .

وسيقوم الباحث بذكر هذه الأقوال مختصرةً وعزوها لأصحابها - وحسب تاريخ الوفاة - ، لأن التفصيل ليس مجال البحث :

القسم الأول : من قبلها مطلقاً ، وهم :

١ - الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) (١) ، أبو يعلى الخليلي (ت ٤٤٦هـ) (٢) ، ابن حزم الظاهري (ت ٤٥٧هـ) (٣) ، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) (٤) ، ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) (٥) ، النووي (ت ٦٧٦هـ) (٦) ، ابن جماعة (ت ٧٣٣هـ) (٧) ، العراقي (ت ٨٠٦هـ) (٨) ، السخاوي (ت ٩٠٢هـ) (٩) .

القسم الثاني : وهم من ردها مطلقاً : وقد أشار السخاوي إليهم (١٠) .

¹ انظر : المستدرك على الصحيحين ، ج ١ ص ٣٦١ . قلت : وقد ذكر الشيخ الألباني مذهب الحاكم هذا في السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ٨٣ .

² انظر : الخليلي ، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن الخليل القزويني، (ت ٤٤٦هـ) ، الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٩هـ . تحقيق : محمد سعيد إدريس ، ج ١ ص ٥ .

³ الأندلسي ، أبو محمد علي بن حزم الظاهري (ت ٤٥٧هـ) ، الإحكام في أصول الأحكام ، مطبعة العاصمة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٣٤٥هـ ، ج ٢ ص ٢٠٨ .

⁴ انظر : الكفاية ، ص ٤٢٤ .

⁵ انظر : علوم الحديث (المقدمة) ، ص ٨٥ - ٨٨ .

⁶ انظر : شرح مسلم ، المقدمة ، ج ١ ص ٣٧ .

⁷ انظر : ابن جماعة ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، (ت ٧٣٣هـ) ، المنهل الروي ، في مختصر علوم الحديث النبوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، تحقيق : كمال الحوت ، ص ٦٥-٦٦ .

⁸ انظر : العراقي ، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، (ت ٨٠٦هـ) ، ألفية الحديث ، عالم الكتب ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ص ١٤-١٥ .

⁹ انظر : فتح المغيث ، ج ١ ص ١٩٥ .

¹⁰ انظر : فتح المغيث ، ج ١ ص ٢٣٥ .

القسم الثالث : قبول الزيادة وفق القرائن المترجمة لدى كل واحد :
وقد كان يستعمل القرائن في ترجيحاته مجموعة من الأئمة النقاد ، ومنهم : ابن حبان
(ت ٣٥٤هـ) (١) ، الحافظ الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) (٢) ، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) (٣) ،
الحافظ العلاءي (ت ٧٦١هـ) (٤) ، الحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) (٥) ، ابن رجب
الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) (٦) ، ابن الوزير (ت ٨٤٠هـ) (٧) . والحافظ ابن حجر (٨) .

قلت : ومن تتبع أقوالهم السابقة - في مصادرها - اتضحت لي القرائن التي اشترطها الأئمة لقبول الزيادة وهي : (الحفظ والإتقان ، التكافؤ في العدد ، عدم المنافاة) (٩) .

القسم الرابع : التوقف في قبول الزيادة :

قلت : وقد قام بعض الأئمة بالتعرض لذكر الزيادة في مصنفاتهم ، وتخريجاتهم ، ولكن لم يستطع الباحث إلا أن يحكم على مذهبهم بأنه توقف في الحكم على الزيادة ، ومن هؤلاء :
الحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) (١٠) ، السيوطي (ت ٩١١هـ) (١١) .

¹ انظر : علاء الدين بن بليان (ت ٣٩٩هـ) ، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان المسمى (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع) لأبي حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ) ، تحقيق : الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مطبعة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٤م ، ج ١ ص ١٥٧-١٥٩ .

² انظر قوله : ابن حجر ، النكت على ابن الصلاح ، ص ٢٨٣ .

³ انظر قوله : المرجع السابق ، ص ٢٣٧ .

⁴ انظر قوله : المرجع السابق ، ص ٢٨٦ .

⁵ انظر : الذهبي ، الموقظة في علم مصطلح الحديث ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٢٠هـ ، عناية الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، ص ٥٢ .

⁶ انظر : شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٦٣٨ .

⁷ انظر : اليماني ، عز الدين محمد بن إبراهيم الوزير ، (ت ٨٤٠هـ) ، تنقيح الأنظار في تنقيح أحاديث الأبرار ، بشرحه (توضيح الأفكار الصنعاني) ، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير (ت ١١٨٢هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، ج ١ ص ٣١٢-٣١٤ .

⁸ انظر : النكت على ابن الصلاح ، ص ٢٨٣ .

⁹ قلت : وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنواعاً أخرى من قرائن الترجيح . انظر : المرجع السابق نفسه .

¹⁰ ابن كثير ، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل ، (ت ٧٧٤هـ) ، اختصار علوم الحديث ، بشرحه المسمى (الباعث الحثيث) لأحمد شاکر ، دار الفكر ، دمشق ، ط ١ ، ص ٥٨ .

¹¹ السيوطي ، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين ، (ت ٩١١هـ) ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، مكتبة الكوثر ، الرياض ، ط ٤ ، ١٤١٨هـ ، ج ١ ص ٢٨٥ - ٢٩٠ .

المطلب الثاني : زيادة الثقة عند الشيخ الألباني

قد ذكر الباحث مذاهب العلماء في زيادة الثقة ، ومواقفهم منها ، وفي هذا المطلب لا بد من بيان مكانة الشيخ الألباني من هؤلاء العلماء بالنسبة لهذه الزيادة ، فمع أي فريق كان الشيخ ، أم أنه كان له تعامل خاص مع هذه الزيادة ، سنرى هذا من خلال تتبع أقوال الشيخ الألباني في كتبه .

والناظر المستقرئ لكتب الشيخ وصنيعه فيها يجد أن له أقوالاً متعددة في الزيادة ، مفادها ما يلي :

* قال : " زيادة الثقة مقبولة ما لم تكن منافية لمن هو أوثق منه " (١) .

* وقال : " وزيادة الثقة مقبولة كما تقرر في المصطلح أن القبول مشروط بما إذا لم يخالف الراوي من هو أوثق منه كما قال الحافظ : "والزيادة مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ ومقابلته الشاذ" (٢) .

* وقال : "لأن زيادة الثقة إنما تقبل ، إذا لم تكن مخالفة لرواية من هو أوثق منه أو أكثر عدداً ، كما هو المعتمد عند المحدثين" (٣) .

* وقال : " إن قاعدة (زيادة الثقة مقبولة) ليست على إطلاقها عند المحققين من المحدثين وغيرهم ؛ بل الصواب الذي صرح به الحافظ ابن كثير وابن حجر وغيرهما : تقييدها بما إذا لم يخالف الثقة من هو أوثق منه أو أكثر عدداً . وإلا ؛ كانت شاذة مردودة" (٤) .

قلت : ويتبين من هذا أن الشيخ الألباني يندرج مع القسم الثالث وهو الذي يقبل الزيادة وفق القرائن المترجحة . ولكن هل هي قاعدة مضطردة عنده ، أم أنه يقدم الزيادة متى جاءت من طريق الثقة ، دون قرائن ترجحها ؟

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٨٤ ، ج ١ ص ٢٧٦ ، ج ٢ ص ٤٧ ، ج ٢ ص ٣٠٢ ، ج ٤ ص ٥٣ ، ج ٥ ص ١١٢ ، ج ٦ ص ١٢١ ، وغيرها من المواضع .

² انظر : الألباني ، التوسل أنواعه وأحكامه ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٧٥م ، ص ٨٣ .

³ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٨٤ ، ج ٦ ص ٤٤٤ . وغيرها من المواضع . قلت : وقد قام الأخ أحمد سليمان أيوب بجمع بعض أقوال الشيخ فيما يتعلق بزيادة الثقة . انظر : منتهى الأمانى بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني ، الفاروق الحديثة للطباعة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٢٣هـ — ٢٠٠٣م ، ص(٢٤٢-٢٤٧) ، وقام الأخ عصام موسى هادي - أيضاً - بذكر فوائد في المصطلح من أقوال الألباني - ولم يتوسع كثيراً - . انظر : الروض الداني في الفوائد الحديثية ، المكتبة الإسلامية ، عمان ، ط ١ ، ١٤٢٢هـ ، ص ٤٩ .

⁴ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ١٢ ص ٨٩

وفي أثناء البحث وقف الباحث على قواعد للشيخ انطلق منها للتعامل مع زيادة الثقة ،
ومنها :

١ - أن الراوي الثقة قد ينشط وقد يكسل ، فيروي الإسناد على الوجهين مرة فيه الزيادة ومرة دونها . فقال : " فهذه الزيادة ثابتة عندي ولا يُعَلِّها أن بعض الرواة أوقفها على مجاهد ، فإن الراوي قد يرفع الحديث تارة ويوقفه أخرى ، فإذا صح السند بالرفع بدون شذوذ كما هنا فالحكم له ولذلك قالوا : زيادة الثقة مقبولة" (١) .

٢ - أن الثقة إذا تفرد وخالف غيره من الثقات بأن زاد عليهم ، فزيادته شاذة ، قال الشيخ : "فإنها زيادة شاذة تفرد بها سفيان بن عيينة عن جماعة الثقات الذين روى الحديث عن طلحة عن عائشة بدونها وإنما حدث ابن عيينة بها في آخر حياته" (٢) .

٣ - إذا عُدِمَ المُرَجِّح عند التعارض ، فإن الشيخ يذهب إلى القول بصحة الوجوه المروية على اعتبار أن الاختلاف هو اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد .

يقول الشيخ : "أن هذا الاختلاف هو من باب اختلاف التنوع لا التضاد ، و أن هذه كلها صحيحة ثابتة عن زيد بن وهب ، فلا يستبعد عن مثله أن يكون سمع الحديث من الصحابة الثلاثة المذكورين في تلك الوجوه :

عبد الرحمن بن حسنة . ثابت بن وداعة . تارة عنه مباشرة ، و تارة بواسطة البراء . حذيفة بن اليمان . و كثيراً ما يحدث الراوي الحافظ بالواسطة عن شيخ له ، ثم يتيسر له الاتصال بشيخه ، و السماع منه مباشرة لما كان سمعه من قبل بالواسطة عنه . و هذا أمر معروف عند المشتغلين بهذا العلم الشريف . و القول بصحة هذه الوجوه أولى عندي من ترجيح وجه منها على وجه ، لعدم وجود المرجح على افتراض التعارض" (٣) .

٤ - أن الشيخ عند المقارنة بين الرواة قد يصل إلى نتيجة مفادها : أن زيادة من ثقتين قد تُقدم على رواية غيرهما ، ثم يعقد مقارنة بين هذين الثقتين ، فيقدم رواية أحدهما على الآخر لقرائن ترجحت عنده . فيقول : " والذي يتبين لي أن أصحاب الوجه الثالث ، لأن الثوري وشعبة أحفظ من أصحاب الوجوه الأخرى من جهة... ثم إن رواية شعبة أرجح من رواية الثوري لأمرين : أحدهما : أن فيها زيادة الواسطة بين أبي إسحاق و البراء ، و زيادة الثقة مقبولة، والآخر: أن أبا إسحاق كان مدلساً، وقد ذكروا أن شعبة كان لا يروي عنه ما دلسه" (٤) .

¹ انظر : إرواء الغليل ، ج ٤ ص ١٣٦ ، ج ٣ ص ٨٩ .

² انظر : المرجع السابق ، الموضع نفسه .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٤٦٩ .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٢٥٣ .

٥- أنه إذا تساوي عدد المثبتين وعدد النافين لزيادة ما ، فإن الذي يُقدّم هو زيادة المثبتين الثقات . قال الشيخ : "و ذلك لأمر : الأول : أن عدد النافين و المثبتين ، و إن كان متساوياً ، فالحكم للمثبتين للقاعدة المعروفة : "زيادة الثقة المقبولة" . الثاني : أن هؤلاء المثبتين كلهم ثقات من رجال الشيخين"^(١).

٦- ومن المرجحات بين الراويين وتقديم زيادة أحدهما على الآخر ، أن لا يكون أحدهما مُتَكَلِّم فيه من قبل أهل النقد ، فيكون الحكم دائراً بين الثقة والأوثق ، يقول الشيخ : "وهذا الإعلال ليس بشيء عندي و ذلك من وجوه . أولاً : إرسال جعفر بن سليمان للحديث ، و مخالفته لنوح بن قيس لا تضر، لأنه لو كان في الثقة في مرتبة نوح، لورد هنا القاعدة المعروفة في علم المصطلح : زيادة الثقة مقبولة . فكيف و هو دونه في الثقة ؟ فإنه وإن كان من رجال مسلم فقد ضعفه غير واحد من الأئمة...و إذا كان الأمر كذلك ، فوصل نوح بن أبي قيس مقدم على إرسال جعفر ، لأنه أوثق منه و لأن الوصل زيادة من ثقة فيجب قبولها"^(٢) .

٧- ومن المرجحات التي يستخدمها الشيخ لترجيح زيادة على أخرى ، الطرق والشواهد لهذه الزيادة ، يقول : "وقال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين ، إلا أن أكثر أصحاب شعبة أوقفوه على ابن عباس". ووافق الذهبى . قلت : وهذا لا يعله ، فقد رفعه عنه جمع من الثقات منهم الطيالسي ، ومنهم خالد بن الحارث عند الترمذي و الحاكم و النضر بن شميل عند الحاكم أيضاً ، و محمد بن جعفر - غندر - عند أحمد ، و قد علم أن زيادة الثقة مقبولة . و لاسيما و قد وجدت له طريقاً أخرى، و شاهداً"^(٣).

وسيقوم الباحث بدراسة نماذج ذكرها الشيخ في كتبه و يناقشها ، ويرى هل وافق غيره من العلماء في هذه المنهجية أم خالفهم ؟ وذلك من خلال قسمين :

الأول : زيادة الثقة في الإسناد .

الثاني : زيادة الثقة في المتن .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ١٢١ .

² انظر المرجع السابق ، ج ٥ ص ٤٧١ ، ج ٥ ص ١١٥ .

³ انظر : المرجع السابق ، ج ٥ ص ١٤ ، ج ٤ ص ٨٣ ، ج ٤ ص ٥٣ .

القسم الأول : زيادة الثقة في الإسناد - عند الشيخ الألباني .
وهذا القسم شائك جداً ، حيث يدخل فيه لأول وهلة أنواع أخرى من علوم الحديث كالمزيد في متصل الأسانيد ، والإدراج في الإسناد، أو التعارض في الوصل والإرسال ، أو الوقف والرفع أو مختلف الحديث . وليس المجال متسع لذكر الفروقات بينها .

الأنموذج الأول : حديث : "عائِدُ المَرِيضِ فِي مَحْرَفَةِ (١) الجَنَّةِ ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ"

قال الشيخ الألباني : "أخرجه البزار (١) عن صالح بن موسى عن عبد العزيز بن ربيع عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه مرفوعاً .
قلت (الألباني) : وهذا إسناد ضعيف جداً ، صالح بن موسى و هو التيمي الكوفي قال الحافظ في "التقريب" : " متروك " (٢) . لكن له شاهد من حديث جابر مرفوعاً بلفظ : " من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع ، فإذا جلس اغتمس فيها " . أخرجه (ابن حبان والحاكم وأحمد) (٣) من طريق هشيم حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر ابن عبد الله مرفوعاً . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي ، و هو كما قالوا لولا أن هشيماً قد خولف في إسناده ، فأخرجه البخاري في " الأدب المفرد" (٤) عن خالد بن الحارث قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال : أخبرني أبي أن أبا بكر ابن حزم ومحمد بن المنكدر في ناس من أهل المسجد عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري قالوا : يا أبا حفص حدثنا ، قال : سمعت جابر بن عبد الله به . ووجه المخالفة أن خالد بن الحارث أدخل بين عبد الحميد وعمر بن الحكم والد عبد الحميد وهو جعفر بن

¹ محرفة الجنة : مَحْرَفٌ بالفتح وهو الحائط من النخل : أي أَنَّ العائد فيما يَجُوز من الثَّوَاب كأنه على نخل الجنة يَحْتَرَفُ ثَمَارَهَا ، وقيل المخارف : جمع مَحْرَفَةٌ ؛ وهي سَكَّةٌ بين صَقَيْنِ من نخل يَحْتَرَفُ من أيهما شاء أي يجتني . وقيل المَحْرَفَةُ : الطريق : أي أنه على طريق تَوَدِّيهِ إلى طريق الجنة . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٢ ص ٦٦ .

² انظر : البزار ، المسند - البحر الزخار ، ج ٣ ص ٢٥٨ .

³ انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ٤١٥ ، البخاري ، الضعفاء الصغير ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، تحقيق : محمدا إبراهيم زايد ، ص ٦٢ ، النسائي ، الضعفاء والمتروكين ، ص ١٩٤ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٢٧٤ .

⁴ انظر : ابن حبان ، الصحيح ، ج ٧ ص ٢٢٢ ، الحاكم ، المستدرک ، ج ١ ص ٥٠١ ، أحمد ، المسند ،

ج ٣ ص ٣٠٤ .

⁵ انظر : البخاري ، الأدب المفرد ، ص ١٨٤ .

عبد الله بن الحكم وهو ابن أخي عمر بن الحكم و هشيم أسقطه من بينهما . ثم إن خالدًا سُمي جد عمر بن الحكم رافعاً ، بينما هشيم سماه ثوبان ، و لعله من أجل هذا الاختلاف قيل إنهما واحد ، و سواء كان هذا أو ذاك فكلاهما ثقة ، فلا يضر ذلك في صحة الحديث . ولعل الأصح رواية خالد بن الحارث التي زاد فيها ذكر جعفر بن عبد الله بن الحكم ، فإن زيادة الثقة مقبولة . و جعفر ثقة أيضاً من رجال مسلم ، فالحديث صحيح على كل حال " (١) .

قلت : في هذا الإسناد ظهر أن الخلاف وقع بين ثقتين هما هشيم الذي نقص الإسناد وبين خالد بن الحارث الذي زاد في الإسناد ؟ ولقرائن ترجحت عند الشيخ الألباني ، قدّم الرواية الموصولة التي فيها الزيادة على الرواية الناقصة من طريق هشيم . قال الشيخ : لولا أن هشيماً قد خولف في إسناده :

- فأخرجه ابن حبان والحاكم وأحمد : من طريق هشيم حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمر ابن الحكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله مرفوعاً .

- وأخرجه البخاري : عن خالد بن الحارث قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال أخبرني أبي أن أبا بكر بن حزم و محمد بن المنكدر في ناس من أهل المسجد عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري قالوا : يا أبا حفص حدثنا ، قال : سمعت جابر بن عبد الله به .

ووجه المخالفة أن خالد بن الحارث أدخل بين عبد الحميد و عمر بن الحكم والد عبد الحميد وهو جعفر بن عبد الله بن الحكم و هو ابن أخي عمر بن الحكم و هشيم أسقطه من بينهما .

ولا بد للباحث من النظر في ترجمة هذين الثقتين (هشيم وخالد بن الحارث) لمعرفة وجه الترجيح عند الشيخ الألباني الذي قال : " فكلاهما ثقة ، فلا يضر ذلك في صحة الحديث . و لعل الأصح رواية خالد بن الحارث التي زاد فيها ذكر جعفر بن عبد الله بن الحكم ، فإن زيادة الثقة مقبولة ؟"

- ١ - خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي أبو عثمان البصري ثقة ثبت، (ت ١٨٦هـ) (٢) .
- ٢ - هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، (ت ١٨٣هـ) (٣) .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ٤٢٨ .

² انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٣ ص ٣٢٥ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٢٥٦ .

³ انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٩ ص ١١٥ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٢٦٩ . قلت : وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة . انظر : طبقات المدلسين ، ص ٤٧ .

قلت : وعليه ، فإن من هو مثل هشيم عند الشيخ الألباني ، لا تُقدّم روايته على من هو في مثل رتبة خالد بن الحارث الثقة الثابت ، وعليه فإن رواية خالد بن الحارث هي الأصح لما عُرف من إرسال وتدليس هشيم . ولا غرو أن الشيخ الألباني وفي أكثر من موضع غمز هشيماً بهذا ؟

ووصف هشيم بالتدليس والإرسال يعتبر من المرجحات القوية لتقديم رواية خالد بن الحارث على روايته مع كونه ثقة مشهور .
وعلى كل حال ، فإن ما ذهب إليه الشيخ من ترجيح الزيادة هو الصواب ، وموافق لما عليه الأئمة . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثاني : حديث " كان يُؤتى بالتمر فيه دودٌ ، فيفتّشه ، يُخرج السوس منه "

قال الشيخ الألباني : " أخرجه (أبو داود وابن ماجه مختصراً) (١) كلهم عن سلم بن قتيبة عن همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعاً .

قلت (الألباني) : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، و همام هو ابن يحيى بن دينار الأزدي العوزي المحملي مولا هم . وأعله البيهقي بالإرسال (٢) لأنه رواه من طريق محمد بن كثير أنبأنا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُؤتى بالتمر فيه الدود ، فذكر معناه .

و ما أرى ذلك بعلة ، ذلك لأن سلم بن قتيبة أوثق من محمد بن كثير - وهو العبدى - كما يظهر ذلك جلياً لكل من راجع أقوال أئمة الجرح و التعديل فيهما في كتب الرجال ، و لاسيما أن معه الزيادة وزيادة الثقة مقبولة هنا اتفاقاً (٣).

قلت : وفي هذا المثال رجح الشيخ الألباني رواية سلم بن قتيبة الذي زاد في الإسناد (أنساً) على رواية محمد بن كثير العبدى الذي أرسله دون ذكر (أنس) ، وعلل ذلك بأن (سلم بن قتيبة أوثق من محمد بن كثير العبدى كما يظهر ذلك جلياً لكل من راجع أقوال أئمة الجرح و التعديل فيهما في كتب الرجال) ، ثم إن معه زيادة ، وهي مقبولة .

¹ انظر : أبوداود ، السنن ، ج ٣ ص ٤٢٦ ، ابن ماجه ، السنن ، ج ٢ ص ١١٠٦ .

² انظر : البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٨ ص ٥٨ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٥ ص ١١٢ .

قلت : ولمعرفة ما ذهب إليه الشيخ الألباني يَحْسُنُ النظر في ترجمة هذين الراويين .
 ١ - سلم بن قتيبة الشعيري ، أبو قتيبة الخراساني ، (ت ٢٠١هـ) : وثقه أبو داود وأبو زرعة والدارقطني والحاكم ، وقال ابن معين : "ليس به بأس" ، وقال أبو حاتم : ليس به بأس كثير الوهم يكتب حديثه . وقال يحيى بن سعيد : "ليس أبو قتيبة من الجمال التي يحمل المحامل" ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : "ثقة بهم" (١) . وقال ابن حجر : "صدوق" (٢) .
 ٢ - محمد بن كثير العبدى البصري ، (ت ٢٢٣هـ) ثقة . ولكن قال ابن معين : "لم يكن بثقة" ، وقال أبو حاتم : "صدوق" ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : "كان تقياً فاضلاً" ، وقال ابن قانع : "إنه ضعيف" ، وقال أحمد بن حنبل : "ثقة" ، وقال سليمان بن قاسم : "لا بأس به" ، وقال ابن معين : "كان في حديثه ألفاظ ، كأنه ضعفه" . ولم يكن لسائل أن يكتب عنه (٣) . وقال الذهبي : "الرجل ممن طفر القنطرة ، وما علمنا له شيئاً منكراً يلين به" (٤) . وقال ابن حجر : "ثقة ، ولم يُصَبْ مِنْ ضَعْفِهِ" (٥) .

قلت : وعليه ، فإن كلام الشيخ الألباني لا يستقيم مع ما ذكره من قوله "سلم بن قتيبة أوثق من محمد بن كثير العبدى ، كما يظهر ذلك جلياً لكل من راجع أقوال أئمة الجرح و التعديل فيهما في كتب الرجال" !!

وذلك لأن الناظر في كتب الرجال يرى أن (محمد بن كثير العبدى) أوثق من (سلم بن قتيبة) كما هو الظاهر من أقوال الأئمة ، وخاصة كلام الحافظ ابن حجر الذي حكم على (محمد بن كثير) بأنه ثقة ، والذهبي الذي قال بأنه جاوز القنطرة ولا يعلم له شيئاً منكراً . ثم حكم الحافظ ابن حجر على (سلم بن قتيبة) بأنه صدوق ، وأبو حاتم ذكر بأن سلماً كثيراً الوهم . وعند الترجيح نقدم رواية الثقة الذي جاوز القنطرة و لا يعلم له شيئاً منكراً على رواية الصدوق كثير الوهم ، كما هو معروف عند أهل هذا الشأن ، وكذلك عند الشيخ الألباني لذلك فإن ما ذهب إليه الشيخ الألباني من ترجيح رواية سلم على رواية محمد بن كثير ، لا يُسَلِّمُ له .

¹ انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ٢٦٦ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٦ ص ٤٢٠ ، الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ص ٤٥١ وميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ١٨٦ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٤ ص ١١٧ .

² انظر : ج ١ ص ٣٧٤ .

³ انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ٧٠ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٩ ص ٧٨ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ١٨ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٩ ص ٣٧١ .

⁴ انظر : سير أعلام النبلاء ، ج ١٠ ص ٣٨٤ .

⁵ انظر : التقريب ، ج ٢ ص ١٢٧ .

ويضاف إلى هذا : أن الشيخ الألباني لم يذكر تعليق البيهقي في (شعب الإيمان) فيما ذكره عن الإمام أحمد بعد أن ذكر حديث محمد بن كثير، قال البيهقي : " قال الإمام أحمد : وهذا مع إرساله أصح" (١).

ويُفهم من هذا أن البيهقي ذكر ترجيح الإمام أحمد للرواية المرسلة ، وهي رواية محمد بن كثير العبدي . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمّودج الثالث : حديث : "المُلكُ في قُريش و القضاء في الأنصار والآذان في الحبشة و الشرعة في اليمن و الأمانة في الأزْد" .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه أحمد (٢) حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح قال : حدثني أبو مريم أنه سمع أبا هريرة يقول مرفوعاً . و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي مريم وهو الأنصاري و هو ثقة كما في التقريب . و قد أخرجه الترمذي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا زيد بن حباب به دون قوله : " و الشرعة في اليمن " . ثم رواه من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به نحوه عن أبي هريرة و لم يرفعه . و قال : " وهذا أصح من حديث زيد بن حباب " (٣). و زيد ثقة صدوق ، وقد رفعه ، وهي زيادة يجب قبولها كما تقرر في المصطلح .؛ و لبعضه شواهد" (٤) .

في هذا الحديث قدم الشيخ الرواية المرفوعة من طريق زيد بن الحباب ، على رواية عبد الرحمن بن مهدي المرسلة . وهذا غريب من الشيخ الألباني ؟! لأنه يخالف منهجه في تقديم رواية الأوثق على رواية الثقة - كما أشرت سابقاً - ، مع العلم أن زيد بن الحباب هو دون عبد الرحمن بن مهدي في الثقة ، بل هو أقل ضبطاً منه لأنه موصوف بالخطأ .

قلت : زيد بن الحُباب بضم المهملة وموحدتين أبو الحسين العُكلي ، (ت ٢٣٠هـ) ، وثقه ابن معين وابن المديني ، وقال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث" (٥) وقال الذهبي : " لم يكن به بأس قد يهم" (٦)

¹ انظر : البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٨ ص ٥٨ .

² انظر : أحمد ، المسند ، ج ٢ ص ٣٦٤ .

³ انظر : الترمذي ، السنن ، ج ٥ ص ٧٢٧ .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٣ ص ١٥٨ .

⁵ انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٣ ص ٥٦٢ .

⁶ الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ص ٤١٥ .

وقال أيضاً: "ثقة وغيره أقوى منه"^(١). قال ابن حجر: "قال أحمد: كان صدوقاً وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثير الخطأ" وقال ابن معين كان يقلب حديث الثوري ولم يكن به بأس"^(٢). وقال في التقريب: "صدوق يخطئ في حديث الثوري"^(٣).

قلت: بينما عبد الرحمن بن مهدي العنبري، (ت ١٩٨ هـ)، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه"^(٤).

ومن خلال تراجم الراويين السابقين، نجد من هو أولى بالتقديم؟ لا شك أنه عبد الرحمن بن مهدي. وعليه فما حكم به الترمذي هو الأصح. وللباحث أن يتساءل: أيكفي الشيخ الألباني بتوثيق الذهبي في (الميزان) لزيد بن الحباب؟ هذا ليس معهوداً منه! فأين باقي كتب التراجم كما يفعل مع باقي الرواة!

وقد قام الشيخ الألباني بالحكم على هذا الحديث في (المشكاة) بأنه موقوف، والذي يبدو للباحث أنه من الأحاديث التي تراجع الشيخ عنها، حيث قال فيه: "... وفي رواية موقفاً. رواه الترمذي وقال: هذا أصح"^(٥).

فقلت: لو بقي الشيخ على ما كان عليه لكان أولى به، للأدلة القوية التي توافق منهجه في الترجيح بين أحاديث الثقات. والله تعالى أعلم بالصواب.

¹ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١ ص ٣٥١.

² انظر: ج ٣ ص ٣٤٨.

³ انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣ ص ٥٦٢، ابن حبان، الثقات، ج ٦ ص ٣١٤، ابن حجر، التقريب، ج ١ ص ٣٢٧.

⁴ انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٥ ص ٢٨٨، ابن حجر، التقريب، ج ١ ص ٥٩٢. وانظر: تهذيب التهذيب، ج ٦ ص ٢٥٢.

⁵ انظر: التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب، مشكاة المصابيح، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ج ٣ ص ٣٠٦.

القسم الثاني : زيادة الثقة في المتن - عند الشيخ الألباني .

قلت : وهذه أعوص من سابقتها ، فزيادات المتن يدخل فيها الشذوذ والنعارة ، وهما فنان دقيقان ، لا يستطيعهما أي أحد . وقد خاض غمارهما الشيخ الألباني ، فعرج على مسائلهما كثيراً في كتبه وتخريجاته .

وسيقف الباحث على أمثلة تبين باع الشيخ في هذا الفن ؟ وهل وافق غيره أم انفرد بشيء جديد ؟ وسيقوم الباحث بالحديث عن هذا القسم من خلال فرعين :

الأول : الزيادة التي حكم الشيخ بشذوذها .

الثاني : الزيادة التي حكم الشيخ بنعارتها .

الفرع الأول : الزيادة التي حكم الشيخ بشذوذها .

قلت : وقبل الدخول في ذكر الأمثلة ، لا بد من بيان معنى الشاذ عند الشيخ الألباني ، حيث أن العلماء (اختلفت أقوالهم في تعريفه) (١) .

¹ قلت : قد بين ابن الصلاح أقوال العلماء في (الشاذ) ، فقال : " معرفة الشاذ : قال الشافعي : " ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس" ، وحكى الحافظ أبو يعلى الخليلي الفزويني أن الشاذ : " ما ليس له إلا إسناد واحد ، يشذ بذلك شيخ ، ثقة كان أو غير ثقة . فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به" . وذكر الحاكم أن الشاذ هو : " الحديث الذي يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة" .

...فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لك أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم ، بل الأمر في ذلك على تفصيل نبينه فنقول : إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه : فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً ، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو أمر رواه هو لم يروه غيره ، فينظر في هذا الراوي المنفرد : فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ، ولم يقدح الاتفراد فيه ، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفرداً خارماً له مزحزحاً له عن حيز الصحيح .

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه : فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفردته استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف . وإن كان بعيداً عن ذلك رددنا ما انفرد به . وكان من قبيل الشاذ المنكر .

فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان : أحدهما : الحديث الفرد المخالف . والثاني : الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف" . انظر : مقدمة ابن الصلاح ، ص ٧٦ - ٧٩ . باختصار . قلت : مع العلم أن الدكتور حمزة المليباري قد وضع المقصود من كلام الشافعي ، بأنه ليس المراد بتعريف الشاذ ما فهمه الناس اليوم من كلام الشافعي ، والشاذ الذي ارتضاه المليباري هو ما نقله عن الحافظ ابن حجر قوله : " الشاذ مقيد بمخالفة الثقة للراجح ، بحيث يتعذر الجمع =

فالشَّيْخُ علق على كلام الحاكم وبين مذهبه في الشاذ؛ فقال: "إنما هو اصطلاح تفرد به الحاكم دون الجمهور ، فقد نقلوا عنه أنه قال في " الشاذ " : " هو الذي يتفرد به الثقة ، و ليس له متابع " . و هذا خلاف قول الإمام الشافعي : " هو أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس ، و ليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره " ، و هذا هو الذي عليه جمهور العلماء من المتقدمين و المتأخرين ، و خلافه هو الشاذ و من الغريب أن تعريف الحاكم للشاذ بما سبق يلزم منه رد مئات الأحاديث الصحيحة^(١).

قلت : فالشيخ يذهب مع الجمهور في تعريف الشاذ وهو كما عرفه الشافعي .
وقال الشيخ أيضاً : "وما الحديث الشاذ إلا مخالفة الثقة للثقات ، بل هذه الرواية من أحسن الأمثلة عندي للحديث الشاذ"^(٢).

ولكنه في موضع آخر يقول في إحدى الروايات : "فإنها رواية شاذة ، تفرد بها علي بن الجعد"^(٣) مخالفاً في ذلك لسائر الثقات^(٤). وهذا في ظاهره ينطبق على ما قاله الحاكم ، وقد اعترض عليه الشيخ في هذا !! والحقيقة أن هذا ينطبق على ما ذكره ابن الصلاح وتبناه الشيخ الألباني من مخالفة الثقة للثقات .

قلت : فالذي يفهم من كلام الشيخ في الشاذ أنه : "ما خالف فيه الثقة غيره من الثقات".
ولكنه يقول في موضع آخر بأن الراوي الثقة إذا رفع الحديث وخالفه غيره من الثقات ، فالرفع هو المقدم ، لأنه زيادة ثقة ، ولا يضره من خالفه من الثقات ! فقال : "ولا يضره إن شاء الله تعالى أن خالفه غيره من الثقات فأوقفه ، لأن الرفع زيادة ، و هي من ثقة فهي مقبولة"^(٥).

=بينهما على قواعد المحدثين". انظر : المليباري ، حمزة عبد الله ، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها ، دار ابن حزم ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ، ص ٢٤٥ - ٢٤٦ .
باختصار وتصرف شديدين . قلت : وبناء على كلام المليباري فإن كلام الشيخ الألباني "بأن كلام الشافعي هو مذهب الجمهور" . فيه نظر؟! . وسيثبت لنا عدم دقة قول الدكتور المليباري ؛ لأن الشيخ الألباني لم يخرج عما ذكره ابن الصلاح كما سبق بيانه .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٢٠٥ .

² قلت : وقاله الشيخ في معرض حكمه على حديث : "صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر و إبطاره" انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٣٠٥ .

³ قلت : علي بن الجعد : ثقة ثبت رمي بالتشيع . انظر : ابن حجر ، التقریب ، ج ١ ص ٦٨٩ .

⁴ قلت : وليس له فيه متابع ، فقد خالف ثمانية من الثقات المشهورين . انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٢ ص ٣٨٠ .

⁵ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٥١ . قلت : وهذا في ظاهره أنه تعارض من الشيخ ، وليس بذلك ، فالأمر دائر مع وجود القرائن وليس مطلقاً ؟ وسأنتقل كلامه كاملاً من تعليقه على فقه السنة ، فقال : "والحديث

وبناءً على ما سبق فإنه لا بد من الوقوف على الفرق بين الشاذ وزيادة الثقة :
فالشاذ هو (غير المحفوظ)؛ ويكون :

- بتفرد الضعيف ومخالفته .
 - بمخالفة الثقة وخطئه .
 - بتفرد الثقة بحديث لم يحفظه أهل الحفظ .
- وأما زيادة الثقة ؛ فتكون :
- إذا تفرد ثقة واحد عن مجموعة من الثقات بالسند نفسه .
 - أو زاد في المتن زيادة لم يذكرها الثقات الآخرون الذين رواوا الحديث بالسند نفسه .
- وأما حكم الشاذ عند الشيخ الألباني فقد بينه في كتابه (صلاة التراويح) فقال : "ومن المقرر في علم المصطلح أن الشاذ منكر مردود لأنه خطأ ، والخطأ لا يتقوى به ، قال ابن الصلاح : "ومن الواضح أن سبب رد العلماء للشاذة إنما هو ظهور خطأها بسبب المخالفة المذكورة وما ثبت خطؤه فلا يعقل أن يقوى به رواية أخرى في معناها ، فثبت أن الشاذ والمنكر مما لا يعتد به ولا يستشهد به بل إن وجوده وعدمه سواء" (١).

وبناءً على ما سبق فسأذكر نماذج من كتب الشيخ تدلل على ما ذكرت ، وفيها بعض بيان .

الأمثلة الأولى : حديث : " كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قيل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و أبي بكر ، و صدرأً من إمارة عمر ، فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها ، قال (يعني عمر) : أجزهن عليهم " .

قال الشيخ الألباني : " منكر بهذا السياق . أخرجه (أبو داود وعنه البيهقي) (٢) حدثنا محمد ابن عبد الملك بن مروان : حدثنا أبو النعمان : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن غير واحد عن طاووس : " أن رجلاً يقال له : أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس قال : أما علمت

=الشاذ ما رواه الثقة المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه على ما هو المعتمد عند المحدثين ، والشذوذ يكون في السند ويكون في المتن " . قلت : ثم ذكر قرائن الترجيح من كلام ابن الصلاح . انظر : تمام المنة ، المكتبة الإسلامية ، دار الراية ، ط ٣ ، ١٤٠٩ هـ ، ص ١٥ - ١٦ .

¹ انظر : الألباني ، صلاة التراويح ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ ، ص ٦٦ .

² انظر : أبوداود ، السنن ، ج ٢ ص ٢٢٨ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٣٣٨ .

أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و أبي بكر و صدراً من إمارة عمر ؟ و قال ابن عباس : بلى كان.. . . قلت (الألباني) : و هذا إسناد معلول عندي بأبي النعمان واسمه محمد بن الفضل السدوسي و لقبه عارم ، و هو وإن كان ثقة فقد كان اختلط ، وصفه بذلك جماعة من الأئمة منهم أبو داود و النسائي و الدارقطني و غيرهم ، قال أبو حاتم: " اختلط في آخر عمره ، و زال عقله فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح " .

قلت (الألباني) : و هذا الحديث من رواية ابن مروان وهو أبو جعفر الدقيقي الثقة ، و لا ندري أسمع منه قبل الاختلاط أم بعده ؟ و هذا عندي أرجح ، فقد خولف عارم في إسناده و متنه . فرواه سليمان بن حرب عن حماد بن زيد فقال : عن أيوب عن إبراهيم بن ميسرة عن طاووس به ، إلا أنه لم يذكر فيه : " قبل أن يدخل بها " . أخرجه (مسلم و البيهقي) (١) . و قال ابن أبي شيبة نا عفان بن مسلم قال : نا حماد بن زيد به (٢) .

فهي زيادة شاذة إن لم نقل منكراً ، تفرد بها عارم . و يؤكد ذلك أن عبدالله بن طاووس قد روى الحديث عن أبيه كما رواه سليمان بن حرب بإسناده عنه بدون الزيادة .

أخرجه (مسلم و النسائي و الطحاوي و الدارقطني و البيهقي و أحمد) (٣) .

قلت (الألباني) : فهذه الروايات الصحيحة تدل على أن عارماً إنما حدث بالحديث بعد الاختلاط ، و لذلك لم يضبطه ، فلم يحفظ اسم شيخ أيوب فيه ، و زاد تلك الزيادة فهي لذلك شاذة غير محفوظة لمخالفته الثقات فيها ، و قد خفيت هذه العلة على العلامة ابن القيم ؛ فصحح إسناد الحديث في " زاد المعاد " . وإذا عرفت ذلك فلا يجوز تقييد لفظ الحديث الصحيح بها ، كما فعل البيهقي ، بل ينبغي تركه على إطلاقه فهو يشمل المدخول بها و غير المدخول بها ، و إليك لفظ الحديث في " صحيح مسلم " : " كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و أبي بكر ، و سنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة ، فقال عمر بن الخطاب : إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة ، فلو أمضيها عليهم ، فأمضاه عليهم " (٤) .

¹ انظر : مسلم ، الصحيح ، ج ٤ ص ٤١٩ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٣٣٨ .

² انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ٥ ص ٢٦ .

³ انظر : مسلم ، الصحيح ، ج ٤ ص ١٨٤ ، أبوداود ، السنن ، ج ٢ ص ٢٢٨ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٣٥١ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٣ ص ٥٥ ، الدارقطني ، السنن ، ج ٤ ص ٤٦ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٣٣٦ .

⁴ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ١٣٣ .

قلت : في هذا الحديث الذي رواه كلهم ثقات - كما قال الشيخ الألباني - وهم :
(محمد بن عبد الملك بن مروان و أبو النعمان و حماد بن زيد و أيوب ..) قام الشيخ
بالوقوف على وَهَمٍ في رواية أحدهم وهو أبو النعمان (محمد بن الفضل السدوسي ولقبه
عارم) الذي أخطأ خطأين :

١ - زاد في المتن زيادة خالف فيها الثقات ، فاعتبرها الشيخ شذوذاً منه ، وحكم عليها بأنها
زيادة شاذة بل منكرة . وهي قوله (قبل أن يدخل بها) .

٢ - ولم يحفظ اسم شيخ أيوب فيه .

وعليه فإن الشيخ الألباني يستنكر أن تكون هذه الزيادة صحيحة لأنها تقيد مطلق الحديث
الذي رواه مسلم (من غير الزيادة) ، والذي يشمل المدخول بها وغير المدخول بها .
وقبل موافقة الشيخ أو معارضته فيما ذهب إليه ، لا بد من نقل أقوال أهل العلم في هذه
المسألة :

١ - ابن أبي شيبعة :

قلت : أخرج ابن أبي شيبعة هذا الحديث الذي أشار إليه الشيخ الألباني تحت باب : " ما قالوا
: إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها فهي واحدة " ، فقال :

" ١ - ثنا إسماعيل بن عليّة عن ليث عن طاووس وعطاء أنهما قالوا : إذا طلق الرجل امرأته
ثلاثاً قبل أن يدخل بها فهي واحدة .

٢ - ثنا عفان بن مسلم قال نا حماد بن زيد قال نا أيوب عن إبراهيم بن ميسرة أن طاووساً
قال: جاء أبو الصهباء إلى ابن عباس فقال : هات من هناتك ، إن الثلاث كان يحسبن عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر و صدر إمارة عمر واحدة فلما رأى عمر الناس قد
تتابعوا في الطلاق فأجازهن عليه .

٣ - ثنا محمد بن بشر قال نا سعيد عن قتادة عن طاووس وعطاء وجابر بن زيد أنهم قالوا :
إذا طلقها ثلاثاً قبل أن يدخل بها فهي واحدة" (١) .

قلت : وعليه فاستدل الشيخ الألباني بإخراج ابن أبي شيبعة لهذا الحديث بدون الزيادة ،
ليس في موضعه . فقد أدرجه ابن أبي شيبعة تحت باب معلوم ومحدد وهو (إذا طلقها ثلاثاً
قبل أن يدخل بها فهي واحدة) ، بدليل أنه أخرج بين أثريين عن طاووس وعطاء ، وبين
طاووس وعطاء وجابر بن زيد كما هو مبين .

¹ انظر : ابن أبي شيبعة ، المصنف ، ج ٤ ص ٢١ . قلت : وقد أخرج ابن أبي شيبعة آثراً كثيرة عن
الصحابه والتابعين ومن دونهم تقتضي أن الحكم لـ (غير المدخول بها) ، فتأمل !!

٢- النسائي :

وقد بين النسائي في حديث ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس أن الطلاق متعلق بما كان قبل الدخول بالزوجة ، وهذا يعني صحة الزيادة عن ابن عباس ، وأخرجه من طريق عاصم النبيل عن ابن جريج عن ابن طاووس عن أبيه أن أبا الصهباء جاء إلى ابن عباس "(١).

٣- البيهقي :

قلت : وأقر البيهقي بصحة حديث (عارم) ولم يعله ، بل احتج به ، ونسبه لأيوب السختياني ! فقال : " فان قيل : وقد ذكر على عهد أبي بكر وصدراً من خلافة عمر رضى الله عنه ؛ قيل الله أعلم . وجوابه حين استفتى بخلاف ذلك كما وصفت (قال الشافعي) رحمه الله ولعل ابن عباس أجاب على أن الثلاث والواحدة سواء (وإذا جعل الله عز وجل عدد الطلاق على الزوج وان يطلق متى شاء فسواء الثلاث والواحدة وأكثر من الثلاث في أن يقضى بطلاقه .

(قال الشيخ) ويحتمل أن يكون عبر بالطلاق الثلاث عن طلاق البتة فقد ذهب إليه بعضهم - (فأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حيان نا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال سمعت أبا زرعة يقول : معنى هذا الحديث عندي أن ما تطلقون انتم ثلاثاً كانوا يطلقون واحدة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضى الله عنهما - .

ورواية أيوب السختياني تدل على صحة هذا التأويل - (أخبرناه) (بإسناده إلى) أبي نعمان نا حماد بن زيد عن أيوب عن غير واحد عن طاووس أن رجلاً يقال له أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس قال أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدراً من إمارة عمر قال ابن عباس رضى الله عنهما بلى كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضى الله عنه وصدراً من إمارة عمر رضى الله عنه فلما أن رأى الناس قد تتابعوا فيها قال أجزوهن عليهم"(٢).

¹ انظر : السنن الكبرى ، باب : الطلاق للتي تنكح زوجاً ثم لا يدخل بها ، ج ٣ ص ٣٥١ . قلت : وإسناده رواة النسائي كلهم ثقات ؛ قال ابن حجر : " سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائي مولاهم أبو داود الحراني ثقة حافظ " . انظر : التقريب ، ج ١ ص ٣٨٧ . وقال : " الضحاك بن مخلد الشيباني أبو عاصم النبيل البصري ثقة ثبت " . انظر : التقريب ، ج ١ ص ٤٤٤ . إلا ما كان من تدليس ابن جريج وهو ثقة ثبت ، وقد ثبت سماعه لهذا الحديث من ابن طاووس عند أبي داود . انظر : سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٢٢٨ ، حديث رقم (٢٢٠٢) .

² انظر : سنن البيهقي الكبرى ، ج ٧ ص ٣٣٩ .

قلت : وقد نقول بصحة ما ذهب إليه الشيخ الألباني ، ولكن هذا في حالة عدم وجود متابعة صحيحة لمثل هذه الزيادة ، أما وقد وُجِدَت ، فلا يسلم الباحث للشيخ الألباني بإعلال الزيادة وذلك لأمر اتضحت عند الباحث :

١ - قد يكون (عارماً) (١) قد اختلط في آخر أمره ولم يحفظ الحديث ، وذكرَ فيه الزيادة التي حكم عليها الألباني بالشذوذ والنعارة ، ولكن الباحث وقف على متابعة ابن طاووس عن أبيه أن أبا الصهباء جاء إلى ابن عباس فقال يا ابن عباس .. وذكر الحديث، (وهي متابعة صحيحة فيها الزيادة) ، لإبراهيم بن ميسرة أن طاووساً قال : جاء أبو الصهباء إلى ابن عباس .. وذكر الحديث (وليس فيه الزيادة) .

قلت : وعلى مذهب الشيخ الألباني ، فهي زيادة ثقة ويجب قبولها ! إذن فأين الشذوذ؟؟
٢ - الفتاوى الكثيرة التي نقلها ابن أبي شيبة عن الصحابة والتابعين ومن دونهم بأن هذا الحكم متعلق بـ (ما قبل الدخول) ، مما يعني اشتهاً هذه الفتوى بينهم وتداولها ، ودون إنكار من أحد . فأين الشذوذ ؟ فقد تكون الزيادة شاذة ومنكرة إذا لم تشتهر بين هؤلاء الأئمة من الصحابة والتابعين وغيرهم !

٣ - هذا بالإضافة إلى أن عارماً ثقة ثبت ، - وبعد البحث - تبين للباحث أنه لم يروه بعد اختلاطه لصحة المتابعة المذكورة التي دلت على أن عارماً رواه قبل الاختلاط فضبطه . والله تعالى أعلم بالصواب .

النموذج الثاني : حديث : " مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ " .

قال الشيخ الألباني : " شاذ ، أخرجه الترمذي (٢) حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم به . حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة بهذا الإسناد نحوه . قال أبو عيسى : " هذا حديث حسن صحيح " .

قلت (الألباني) : الحديث صحيح بغير هذا اللفظ ، و أما هذا ، فشاذ أخطأ فيه شعبة أو مَنْ دونه ، و قد أخطأ شعبة في موضع آخر منه ، فالأول قوله : " ثلاث " و الصواب : " عشر " .

¹ قلت : محمد بن الفضل السدوسي و لقبه عارم ، ثقة ثبت تغير في آخر عمره . انظر : ابن حجر : التقريب ، ج ٢ ص ١٢٤ .

² انظر : الترمذي ، السنن ، ج ٥ ص ١٦٢ .

فقال أحمد^(١) حدثنا محمد بن جعفر وحجاج : حدثنا شعبة به بلفظ : " من قرأ عشر آيات من آخر الكهف عصم من فتنة الدجال " . و هكذا أخرجه مسلم^(٢) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا : حدثنا محمد بن جعفر به و لم يسق لفظه ، و إنما أحال به على لفظ هشام الدستوائي قبله عن قتادة و هو بلفظ : " من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال " . ثم قال مسلم عقب سياقه لسند شعبة : " قال شعبة : " من آخر الكهف " ، و قال همام : " من أول الكهف " ، كما قال هشام .

قلت (الألباني) : و هذا معناه أن رواية شعبة عند مسلم متفقة مع رواية همام و هشام في لفظة " العشر " ، و مخالفة لها في لفظة " أول " و هي عند مسلم و الترمذي و كلاهما من طريق ابن بشار ، و مع ذلك فقد اختلفت روايتاهما عنه في اللفظ الأول ، فمسلم قال : " العشر " و الترمذي قال : " ثلاث " كما اختلفت في الحرف الأول ، فعند مسلم " آخر الكهف " ، و عند الترمذي " أول الكهف " ، و في كل من الروايتين صواب و خطأ ، و في قوله : " ثلاث " خطأ مخالف لعامة الرواة الثقات عن قتادة ، و كلهم قالوا : " عشر " و قد ذكرت أسماءهم في " السلسلة الأخرى " ^(٣) ، و قوله : " أول الكهف " صواب لموافقته الثقات ، و يبدو لي أن شعبة نفسه كان يضطرب في رواية هذا الحديث فتارة كان يقول : " عشر " كما هي رواية أحمد و مسلم عنه ، و تارة يقول : " ثلاث " كما في رواية الترمذي هذه ، و هي شاذة قطعاً ، و تارة يقول : " آخر الكهف " كما روايتهما ، و أخرى يقول : " أول الكهف " و هي الصواب كما بينته في المصدر المشار إليه آنفاً ، و كان الغرض هنا بيان الشذوذ في المكان الأول ، و قد يسر الله لنا ذلك فله الحمد و المنة ^(٤) .

قلت : وفي هذا الحديث حكم الشيخ الألباني على لفظ (ثلاث) بالشذوذ ، وبيّن أنه من شعبة ، وأنه كان يضطرب في ألفاظ هذا الحديث !.

قلت : ويلاحظ مما سبق في التخريج السابق أن الشيخ يركز على أن خطأين وقعوا في الحديث وهما :

- ١- من حفظ ثلاث آيات . وصوابه (عشر) .
- ٢- من آخر سورة الكهف . وصوابه (أول) .

^١ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٦ ص ٤٤٦ .

^٢ انظر : مسلم ، الصحيح ، ج ٢ ص ١٩٩ .

^٣ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٨٢ .

^٤ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٣٣٥ .

ثم إن الشيخ قد غمز شعبة بهذين الخطأين ، وقال إنه اضطرب في هذا الحديث فرواه على وجوه مختلفة ! فقال : " و يبدو لي أن شعبة نفسه كان يضطرب في رواية هذا الحديث " قلت : وهذا قد يكون صحيحاً ، ولكن دون وجود متابع لشعبة في هذا الاختلاف ؟! فقد اختلف فيه كثيراً وفي مواضع منه ، مما يدل على أن الخطأ ليس من شعبة وحده ، فبعد البحث ظهر للباحث أن العلة قد تكون من أكثر من جهة ! فقد اختلف الرواة عن قتادة ، وهم : (همام وسعيد بن أبي عروبة وشعبة وشيبان (حسين بن عبد الرحمن التميمي) وهشام الدستوائي) .

- فقد اتفق همام وهشام وسعيد وشعبة وشيبان على حرف منه .

- واتفق هشام وشعبة . على حرف آخر منه .

وعليه ، فلا وجه لقول الشيخ الألباني : " فلا أدري أو هم أبو داود فيما عزي إلى هشام أم أن هذا اختلف عليه الرواة على نحو ما سبق من الخلاف على همام . و هذا أقرب ! " . فقد اختلف الجماعة كلهم فيه عن قتادة ، مما يعني أن كل واحد منهم روى شيئاً مختلفاً عن قتادة ، فيرد هنا احتمالات :

الأول : أن يكون قتادة هو الذي لم يضبط الحديث فرواه على أكثر من حرف ، وهذا غير وارد لأن قتادة (ثقة ثبت كان يتقن ويضبط ما يحفظ حتى أنه لا يلحن فيما يروي)(^١) .

الثاني : قد يكون الرواة دون قتادة هم الذي لم يضبطوا حرف الحديث وهذا احتمال قوي .

الثالث : قد يكون من دون هؤلاء الجماعة هم من غلط فيه فرووه على أحرف مختلفة . والظاهر من الأمر قوة الاحتمال الثاني ، لأن الأول بعيد ، وأما الثالث لأن الرواة عن هؤلاء الثقات روه كما سمعوه ممن فوقهم ، وعلى الحرف الذي رواه .

وقلت : وهذا الاحتمال يتقوى بما رواه ابن حبان في (صحيحه) ، فأخذ منحى آخر ، فبيّن أن الآيات هي من آخر الكهف وفيه إشارة إلى صحة الحرف الذي رواه شعبة ! فذكر الحديث من طريق شعبة ، فقال : " ذكر البيان بأن الآي التي يعتصم المرء بقراءتها من الدجال هي آخر سورة الكهف ، أخبرنا أحمد بن يحيى حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من قرأ عشر آيات من آخر الكهف عصم من الدجال"(^٢) .

وقلت : وقد يكون الخطأ قد دخل على شعبة لأن الحديث كان عنده من طرق أخرى ذكرها النسائي فقال : " ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر ثوبان فيما يُجبر من الدجال ، قال: " حدثنا

¹ انظر : هامش ص ٤٣ من هذا البحث .

² انظر : ابن حبان ، الصحيح ، ج ٤ ص ٦٢ .

خالد قال حدثنا شعبة قال أخبرني قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف... وحدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ عشر آيات من الكهف عصم من فتنة الدجال".

وحدثنا يحيى بن كثير حدثنا شعبة قال حدثنا أبو هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الكهف كما أنزلت كانت له نوراً من مقامه إلى مكة ومن قرأ بعشر آيات من آخرها... وحدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن أبي هاشم قال سمعت أبا مجلز يحدث عن قيس بن عباد عن أبي سعيد الخدري نحوه ولم يرفعه، وقال: من قرأ آخر الكهف .

وحدثنا عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد الخدري قال من قرأ سورة الكهف كما أنزلت ثم أدرك الدجال لم يسلط عليه أو لم يكن له عليه سبيل ومن قرأ سورة الكهف كان له نوراً من حيث قرأها ما بينه وبين مكة^(١).

قلت : فالظاهر من أمر شعبة أنه دخل عليه الخطأ من هذه الطرق فأدخل حديثاً في حديث فتردد فيه ، فقد جاء عنده من طريق أبي الدرداء ، ومن طريق ثوبان ، ومن طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنهم أجمعين . مع العلم أن شعبة كان يغلط في بعض أسماء الرجال لاعتنائه بحفظ المتن^(٢) ، ففعل هذا من أغلظه القليلة النادرة التي لا تؤخذ عليه ولا تنتقص من قدره وجلالته .

وقد حاول الشيخ الألباني التوفيق بين كل هذه الأحرف التي رويت ، فقال : " و يبدو لي أن شعبة نفسه كان يضطرب في رواية هذا الحديث فتارة كان يقول : " عشر " كما هي رواية أحمد ومسلم عنه ، وتارة يقول : " ثلاث " كما في رواية الترمذي هذه ، و هي شاذة قطعاً ، و تارة يقول : " آخر الكهف " كما روايتهما ، و أخرى يقول : " أول الكهف " و هي الصواب ، وكان الغرض هنا بيان الشذوذ في المكان الأول ،...، ثم وجدت لرواية " آخر الكهف " شاهداً من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً و موقوفاً ، فأميل إلى العمل بأيهما شاء القارئ" والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٢٣٥-٢٣٦ .

² قال ابن حجر: " .. ليس في الدنيا أحسن حديثاً من شعبة وشعبة يخطئ فيما لا يضره ولا يعاب عليه يعني في الأسماء، وأما ما تقدم من أنه كان يخطئ في الأسماء؛ فقد قال الدارقطني في العلل كان شعبة يخطئ في أسماء الرجال كثيراً لتشاغله بحفظ المتن". انظر : تهذيب التهذيب ، ج ٤ ص ٣٠٢ .

الفرع الثاني: الزيادة التي حكم الشيخ بنكرتها .

وفي هذا الفرع - أيضاً - من زيادات الثقة في المتن ؛ لا بد من معرفة المنكر من خلال أقوال العلماء ، ومن خلال مذهب الشيخ الألباني فيه .

قلت : ذهب العلماء في (مصطلح المنكر^(١)) إلى اصطلاحات واستعمالات مختلفة ، فكان للمتقدمين منهم استعمالهم الخاص للمنكر ، ثم كان للمتأخرين استعمالهم الخاص بهم أيضاً وعليه فلا بد من التمييز بين اصطلاحات القوم ، فمنهم : من سوى بينه وبين الشاذ في المعنى ! ومنهم من خالف بينهما لاعتبارات .

قال الإمام مسلم : "علامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم ، أو لم تكف توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك ، كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله"^(٢).

قلت : وقد عقب الحافظ على كلام الإمام مسلم بأن كلامه هذا ينطبق على حديث المتروك ، فقال : " فعلى هذا رواية المتروك عند "مسلم" تسمى منكراً"^(٣) .

قلت : وبيّن الحافظ ابن حجر بأن ما ذهب إليه الإمام مسلم هو المذهب المختار^(٤) .

¹ قلت : تعريف المنكر لغة : أنكره بمعنى جده أو لم يعرفه ، وقال الراغب : المنكر كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه ، أو تتوقف في استقباحه ، أو استحسانه العقول ، فتحكم بقبحه الشريعة .. ويطلق المنكر في اللغة على عدة معان منها : الدهاء والفتنة والصعوبة والأمر الشديد ، وخلاف الاعتراف ، والتغيير والجهل . انظر : الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٧م ، ج ٢ ص ١٤٨ ، مختار الصحاح ، ص ٢٨٣ . لسان العرب ، مرجع سابق ، ج ١٤ ص ٢٨١ . الراغب الأصفهاني ، (ت ٤٢٥هـ) ، مفردات ألفاظ القرآن ، دار القلم ، دمشق ، ط ١ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ص ٨٢٣ .

² انظر : النووي ، شرح مسلم - المقدمة ، ج ١ ص ٥٥-٥٦ . قلت : ولعله أول من عرفه تعريفاً اصطلاحياً .

³ انظر : النكت ، ص ٢٧٥ . قلت : وقد عقب الإمام النووي على كلام الإمام مسلم قائلاً : " يعني به المنكر المردود فإنه قد يطلقون المنكر على أفراد الثقة بحديث ، وهذا ليس بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً" . قلت : ولعل تعقيبه هذا كان نصرة مذهبه في زيادة الثقة . انظر : النووي ، شرح مسلم - المقدمة ، ج ١ ص ٥٥ .

⁴ انظر : النكت ، ص ٢٧٥ . قلت : ولا بد من بيان أن ليس كل من روى المناكير يضعف ، وإنما هذا فيما إذا كثرت المناكير في حديثه وهي إحدى القرائن التي تدلنا على ترك حديثه ! يقول الذهبي : " ما كل من روى المناكير يضعف " ، انظر : الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ١١٨ . وقال اللكنوي : " لا تظن من قولهم هذا حديث منكر أن راويه غير ثقة ،... ولا تظن من قولهم : فلان يروي المناكير .. أنه ضعيف" . انظر : اللكنوي ، أبو الحسنات محمد بن عبد الحي ، (ت ١٣٠٤هـ) ، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بيروت ، ط ٦ ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، ص ١٩٩-٢٠٠ .

ونقل ابن الصلاح عن البرديجي قوله في المنكر بأنه: "الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يُعرف منته من غير روايته ، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر" (١) . ثم عقب ابن الصلاح عليه : " فأطلق البرديجي ذلك ولم يفصل" (٢) . ثم قال : والصواب فيه التفصيل .. فنقول : المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه" (٣) .

قلت : والمفهوم من كلام ابن الصلاح (٤) أنه يسوي بين الشاذ والمنكر ، وقد تبعه عليه الحافظ ابن كثير الذي قال : "وهو كالشاذ ، إن خالف راويه الثقات فمنكر ، مردود ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً ، وإن لم يخالف ، فمنكر ، مردود ، وأما إن كان الذي تفرد به عدل ضابط حافظ قبل شراً ، ولا يقال له " منكر " ، وإن قيل له ذلك لغة" (٥) .

فعلى كلام ابن كثير فإن المنكر قسمين كما أشار ابن الصلاح ، وهما :

١ - إن روى الثقة شيئاً خالفه فيه الناس .

٢ - إن تفرد الذي (ليس عدلاً ولا ضابطاً) عن الثقات ، وإن لم يخالفه غيره .

مع أن الحافظ ابن حجر قال : "وقد غفل من سوى بينهما" (٦) .

قلت : وأما الذهبي فإنه قد جمع بينهما في حكمه على بعض الأحاديث (٧) ، مع أنه في كتابه (الموقظة) ذكر قسمين له ، فقال : "وهو ما انفرد الراوي الضعيف به ، وقد يُعدُّ مُفرد الصدوق منكرًا" (٨) . وقال : "وقد يسمي جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث : منكرًا" (٩) .

¹ قلت : وقد استنكر الدكتور عبد القادر المحمدي ما نسبته المتأخرون (كالعراقي والسخاوي والسيوطي) إلى البرديجي من أن المنكر هو (الحديث الذي يتفرد به الراوي مطلقاً) ، فقال : " ليس مراد البرديجي أن مطلق التفرد مردود ، بل هو ينهج نهج الأوائل حيث إن الحكم على الرجل عندهم يكون على أساس المتون التي يأتي بها ، فمراده هنا : ألا يكون متن الحديث غير معروف من طرق أخرى" . انظر : الشاذ والمنكر وزيادة الثقة ، مرجع سابق ، ص ٥٠ - ٥٢ . باختصار .

² انظر : ابن الصلاح ، المقدمة ، ص ٨٠ .

³ انظر : المرجع السابق ، ص ٨٠ . باختصار .

⁴ انظر : هامش ص : ١٤٣ من هذا البحث .

⁵ انظر : الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ، ص ٥٤ .

⁶ انظر : فتح المغيبي ، ج ١ ص ٢٢٣ .

⁷ انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٢٢٣ .

⁸ انظر : الموقظة ، ص ٤٢ .

⁹ انظر : المرجع السابق ، ص ٧٧ .

وقال الحافظ ابن حجر : " فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على : مجرد التفرد ، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده" (١) .

قلت : وبناء على كل ما سبق ، فلا بد من ذكر التفصيل الذي ذكره السخاوي عن شيخه ابن حجر ، فقال : " فقد حقق شيخنا التمييز بجهة اختلافهما في مراتب الرواة ، فالصدوق إذا تفرد بما لا متابع له فيه ولا شاهد ، ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في المقبول ، فهذا أحد قسمي الشاذ .

فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشد في شذوذه ، وربما سمّاه بعضهم منكراً ، وإن بلغ تلك الرتبة في الضبط ، لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط . وهذا القسم الثاني من الشاذ . وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ ، أو المضعّف في بعض مشايخه خاصة أو نحوهم ممن لا حكم لحديثهم بالقبول بغير عاضد يعضده بما لا متابع له ولا شاهد ، فهذا أحد قسمي المنكر . وهو الذي يطلق المنكر عليه من المحدثين كأحمد والنسائي ، وإن خولف مع ذلك ، فهو القسم الثاني ، وهو المعتمد على رأي الأكثرين في تسميته ، فبان بهذا فصل المنكر عن الشاذ ، وأن كلا منهما قسمان يجتمعان في مطلق التفرد ، أو مع قيد المخالفة ، ويفترقان في أن الشاذ : راويه ثقة أو صدوق غير ضابط . والمنكر : راويه ضعيف بسوء حفظه أو جهالته أو نحو ذلك" (٢) .

قلت : فيكون المنكر : هو الحديث الذي ينفرد بروايته الراوي الضعيف ، أو ما يخالف به من هو أقوى منه . وهذا التعريف المتعارف عليه بين المتأخرين ، والمشتهر بين طلبة العلم . وخلاصة ما انتهى إليه الفهم من أقوال الأئمة السابقين بأن المنكر : هو خطأ وقع فيه الراوي ، سواء كان هذا الراوي ثقة أو صدوقاً أو ضعيفاً أو متروكاً .

ومن خلال استخدامهم للفظ (النكارة) وجد الباحث أنهم يطلقونه على تفرد الضعيف ، أو ما يرويّه المتروك مطلقاً ، أو ما رواه الثقة مخالفاً ويكون غير محفوظ . والنكارة تُعرف من خلال معرفتنا بمتون الرواة ومروياتهم ، فهي من أهم القرائن على ذلك .

¹ انظر : النكت، ص ٢٧٤ . قلت : ولكن أين ما ذكره العلماء من تفرد الإمام الزهري بتسعين حرفاً ، يقول ابن دقيق العيد : (قيل (بأن المنكر) هو ما انفرد به الراوي ، هو قول منقوض بالأفراد الصحيحة) ، أنظر : الاقتراح ، مرجع سابق ، ص ١٧ . وقلت : فالأمر في المنكر دائر مع القرائن الذي جعله منكراً ، وذلك بالنظر إلى متن الحديث أو إسناده ، أو بالنظر لما يقع فيه من المخالفة ، فقد رأينا الأئمة يحكمون على أحاديث انفرد بها رواة صدوقون بأنها صحيحة ، وعلى أحاديث انفرد بها الثقات بأنها منكورة شاذة .

² انظر : فتح المغيب ، ج ١ ص ٢٢٢ - ٢٢٣ .

قلت : وأما المنكر عند الشيخ الألباني ، فقد عرفه الشيخ في كتبه وفي أثناء تحقيقاته ، فقال : " هو الذي في إسناده ضعيف خالف الثقة في متنه ، وقد يكون منكر المتن ، ولو لم يخالف" (١) .

وقال : " هو بهذا الاستثناء منكر عندي ، لأن خدائاً هذا مع كونه لين الحديث ، فقد أتى بهذه الزيادة ، " الاستثناء " ، دون الثقات الذين رووه عن أبي الزبير ، فهي منكرة" (٢) . قلت : ويقصد بهذا " أن الضعيف إذا خالف الثقة في لفظ ما ، يكون حديثه منكراً مردوداً" .

وقال الشيخ : " لأن المنكر - فيما اصطلحوا - هو ما تفرد به ضعيف ، وأما إذا كان ثقة ؛ فحديثه شاذ لا منكر" (٣) .

ومن هذا القول يتبين أن الشيخ يفصل بين الشاذ والمنكر كابن حجر . وهو ما يميل الباحث إلى ترجيحه !

وبناء على هذا فلا بد من بيان الفرق بين المنكر وزيادة الثقة :

فالمنكر : ما تفرد به الضعيف عن الثقات .

وأما زيادة الثقة : ما تفرد به الثقة عن مجموعة من الثقات بالسند نفسه .

وعليه ، فسيذكر الباحث نماذج من كتب الشيخ ذكر فيها (الزيادة المنكرة) حسب التعريف السابق ، ويناقشها .

الأنموذج الأول : حديث : " لا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِماً ، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِءْ " .

قال الشيخ الألباني : " منكر بهذا اللفظ . أخرجه مسلم (٤) من طريق عمر بن حمزة أخبرني أبو غطفان المرِّي أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت (الألباني) : وعمر هذا ، وإن احتج به مسلم فقد ضعفه الإمام أحمد وابن معين و النسائي

¹ انظر : الألباني ، صحيح وضعيف الترغيب والترهيب ، مكتبة المعارف ، ط ١ ، ج ١ ص ٤-٥ . قلت : وهذا يعني أن الضعيف له حالين : الأول أن يخالف الثقة . والثاني أن ينفرد الضعيف بمتن منكر .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٥ ص ١٥٩ . قلت : وهذا في قوله في حديث : " ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة ، إلا أصحاب الجمل الأحمر" .

³ انظر : الألباني ، ضعيف أبي داود - الأم ، مؤسسة غراس للنشر و التوزيع ، الكويت ، ط ١ ، ١٤٢٣ هـ ، ج ١ ص ١٤ .

⁴ انظر : مسلم ، الصحيح ، ج ٦ ص ١١٠ .

وغيرهم ، و لذلك أورده الذهبي في " الميزان " و ذكره في " الضعفاء " و قال : " ضعفه ابن معين لنكارة حديثه " . و قال الحافظ في " التقريب " : " ضعيف " .

قلت (الألباني) : و قد صح النهي عن الشرب قائماً في غير ما حديث ، عن غير واحد من الصحابة ، و منهم أبو هريرة ، لكن بغير هذا اللفظ ، و فيه الأمر بالاستقاء ، لكن ليس فيه ذكر النسيان ، فهذا هو المستنكر من الحديث ، و إلا فسأتره محفوظ . و لذلك أورده في " الأحاديث الصحيحة " تحت رقم (١٧٧) (١).

قلت : في هذا الحديث استنكر الشيخ لفظ (النسيان) ، الذي ورد في رواية الإمام مسلم !! من طريق عمر بن حمزة وضعفها ، مع أن الإمام النووي دافع عن هذه الزيادة و حاول جاهداً أن يوفق بينها وبين الروايات الأخرى فقال : " اعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أقوالاً باطلة ، و زاد حتى تجاسر و رام أن يضعف بعضها ، و ادعى فيها دعاوي باطلة لا غرض لنا في ذكرها ، و لا وجه لإشاعة الأباطيل و الغلطات في تفسير السنن ، بل نذكر الصواب ، و يشار إلى التحذير من الاغترار بما خالفه ، و ليس في هذه الأحاديث بحمد الله تعالى إشكال ، و لا فيها ضعف ، بل كلها صحيحة " (٢).

قلت : ولكن النووي لم يعقب على مرتبة (عمر بن حمزة) ! فقد ضعفه الأئمة كما ذكر الشيخ الألباني . و لكن قد ذكر الدكتور حمزة المليباري بأن من منهجية الإمام مسلم في التعليل داخل كتابه (الصحيح) ؛ بأنه يذكر الحديث المعلول و يضعه في آخر الباب (٣) . و هذا مما يتفق فيه مع الشيخ الألباني بأن هذا الحديث معلول بوجود النكارة في إحدى لفظاته ؛ وهي (ذكر النسيان) ، و كأن الإمام مسلماً مطلع على حال (عمر بن حمزة) ، و لذلك وضع حديثه في آخر الباب ، إشارة منه لضعفه ، و عدم قبول حديثه . ولكنه ذكره حتى لا يستترك عليه ، أو لغرض آخر ، و هذا كصنيع الإمام البخاري في إيراد بعض المتابعات في صحيحه (٤) . فتأمل !!

¹ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٢ ص ٤٢٧ .

² انظر : النووي ، شرح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب الشرب قائماً ، ج ١٣ ص ١٦٩ - ١٧٠ .

³ المليباري ، حمزة عبد الله ، عبقرية الإمام مسلم ، دار ابن حزم ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ - ٢٠٠٣ م ، ص ٣٠ - ٣٧ .

⁴ قلت : و من باب الأمانة العلمية ؛ قد استفاد الباحث هذه الفائدة من خلال ما طرحه فضيلة الدكتور عبد الكريم الوريكات - حفظه الله تعالى - في مادة مناهج المحدثين المقررة لطلاب الدكتوراة من خلال التقارير التي وجهنا فضيلته للكتابة فيها ، و كانت بعنوان : (منهج الإمام مسلم في إيراد أحاديث الباب الواحد) و منها (أغراض الإمام البخاري من ذكر المتابعات) و غيرها من التقارير المفيدة . فتوصلنا بعد البحث إلى تلك النتيجة المذكورة . و قلت : قال المليباري : " إن الإمام مسلماً قد يورد في صحيحه حديثاً معلولاً لكن لم يكن =

قلت : وعليه ، وقد يطرأ احتمال آخر على إيراد مسلم لحديث عمر بن حمزة ، فقد أخرج لمن هو أضعف منه (سويد بن سعيد ، نصر بن أسباط) ، وأيضاً كان هذا - من الشيخين البخاري ومسلم - لأغراض علمية يحددها منهجها المتبع في سياق تلك الأنواع من الأحاديث في الصحيحين ، منها : طلب العلو ، أو الانتقاء مما صح من حديث هذا الضعيف . وقد صنع مثل هذا الإمام البخاري في إخراج حديث إسماعيل بن أبي أيسر وفليح بن سليمان وغيرهما .

فالضعيف قد يروي جملة من الأحاديث ، فليس بالضرورة أن كل ما رواه ذلك الضعيف من الأحاديث محتج به، وأنه خال من الخطأ . لا بل قد عُرف من منهج الشيخين الانتقاء من حديث الضعيف مما يمكن الاحتجاج به وضمن شروط معينة ! ولعل هذا الحديث مما انتقاه الإمام مسلم من حديث (عمر بن حمزة) ؟!

قلت : ولكن الباحث يميل إلى أن هذا الحديث - بهذه الزيادة - معلول ومنكر، كما ذكر الشيخ الألباني . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثاني : حديث " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب خلف الإمام " .

قال الشيخ الألباني : " منكر بزيادة (خُف) . أخرجه البيهقي في " القراءة خلف الإمام" (١) من طرق عن محمد بن سليمان بن فارس حدثني أبو إبراهيم محمد بن يحيى الصفار ثنا عثمان ابن عمر عن يونس عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت مرفوعاً . قال أبو الطيب : قلت لمحمد بن سليمان : " خلف الإمام" ؟ قال : " خلف الإمام" . وقال : " إسناد صحيح" !

قلت (الألباني) : وفيه نظر من وجهين : الأول : أن أبا إبراهيم محمد بن يحيى الصفار ما رأيت له ترجمة ، و هو من طبقة أبي عبد الله محمد بن يحيى النيسابوري الإمام المخرج له في " الصحيحين " ، و ما أظن أن البيهقي توهم أنه هو لمعرفته بالرجال و اختلاف كنيتهما ، و تميز الأول عن الإمام بلقب (الصفار) .

=ذلك منه إلا على سبيل الاحتياط أو الاستئناس أو التتبع وشرح العلة أو الاستشهاد من الحديث بما لم تؤثر فيه علته، وأما أن يورد ذلك النوع المعلوم من الأحاديث في أصل الموضوع معتمداً عليه فلا... ومنها: كون الحديث خالياً من جميع الأمور التي تعكر صفاء صحته، فيقدم الحديث الصحيح الخالي من العلة على الحديث الذي اختلف في صحته، أو الحديث المعلوم... وترتيب الإمام مسلم للأحاديث مبني على مدى تميزها بالخصائص الإسنادية والحديثية". انظر : عبقرية الإمام مسلم ، المرجع السابق ، ص ٣٠.

¹ انظر : البيهقي ، القراءة خلف الإمام ، ص ١٢٨ .

و الآخر : أنه قد خالفه الحسن بن مكرم فقال : أنا عثمان بن عمر به ؛ دون قوله : " خلف الإمام " . و الحسن هذا ؛ روى عنه جمع من الثقات الحفاظ ، ووثقه الخطيب^(١) .
وتابعه الإمام الدارمي^(٢) ؛ فقال أخبرنا عثمان بن عمر به ؛ دون الزيادة . و عثمان هذا ؛ هو ابن عمر بن فارس العبدى ، ثقة من رجال الشيخين .
و تابعه أيضاً عبد الله بن وهب : أخبرني يونس به . أخرجه (مسلم والدارقطني و البيهقي)^(٣) .
و يونس هذا ؛ ثقة ثبت محتج به في " الصحيحين " .
و قد تابعه معمر : عند (مسلم وأحمد والنسائي)^(٤) .
كل هؤلاء الثقات و غيرهم رووه عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة ؛ بدون الزيادة فهي زيادة منكراة ؛ بل باطلة دونما شك أو ريب .
و لعل أبا الطيب - و هو محمد بن أحمد الذهلي - كان يرى ذلك ؛ كما يشعر به سؤاله لمحمد بن سليمان عنها ، و كأنه كان سؤالاً استنكارياً . و الله أعلم .
فإن قيل : هل خفيت على البيهقي هذه الروايات الدالة على خطأ الصفار هذا لو فرض أنه ثقة عنده ؟ فأقول : ما أظن ذلك يخفى على من دونه علماً و معرفة ، و لكنه التعصب المذهبي يحمل صاحبه على تجاهل الحقيقة ؛ انتصاراً للمذهب . نسأل الله السلامة!^(٥) .
قلت : والظاهر صواب ما حكم به الشيخ الألباني من أن الزيادة منكراة من الطريق المذكورة (محمود بن الربيع عن عبادة) ، فقد أخرجها البخاري و مسلم في الصحيحين بدون ذكر الزيادة (خلف الإمام) . و إن كان البيهقي قد حاول تصحيح هذه الزيادة في (جزء القراءة خلف الإمام) من طريق محمود بن الربيع عن عبادة . قال البيهقي : "باب ذكر الشواهد التي تشهد لرواية عبادة بن الصامت رضي الله عنه في استثناء قراءة فاتحة الكتاب بالصحة مع استغنائها عن الشواهد..."^(٦) .

¹ انظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ٧ ص ٤٣٢ .

² انظر : الدارمي ، السنن ، ج ١ ص ٣١٢ .

³ انظر : مسلم ، الصحيح ، ج ٢ ص ٩ ، الدارقطني ، السنن ، ج ١ ص ٣٢٢ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ٦١ .

⁴ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٣٢٢ ، مسلم ، الصحيح ، ج ٢ ص ٩ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٣١٧ .

⁵ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ١٢ ص ٢٠ .

⁶ انظر : البيهقي ، القراءة خلف الإمام ، ص ١٢٨ - ١٣٣ . باختصار . قلت : ثم ذكر جملة آثار عن الصحابة في هذا المعنى . انظر : المرجع السابق ، ص ١٧١ - ٢٣٥ .

قلت : وحيث أن الزيادة لم تثبت من الطرق الصحيحة؛ بل جاءت من طريق الصفار ولم يوجد له متابع على زيادته المذكورة (خلف الإمام) ، وأن كل ما ذكره البيهقي مجموعة آثار عن الصحابة في هذه المسألة وهي متفاوتة في الصحة ؛ وعليه فهي فلا تقوى على مقاومة ما جاء في الصحيحين . ويُضاف إلى ذلك مخالفة الحسن بن مكرم - وهو من الثقات - وتابعه الأكثرون بدون الزيادة ، ولا متابع لمحمد بن يحيى الصفار^(١) على زيادته. والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ قلت : محمد بن يحيى الصفار لم أقف له على ترجمة وافية تبين حاله - وهذا كما ذكر الشيخ الألباني - ولكن قد وقفت على ذكر له في (سير أعلام النبلاء) في معرض ترجمة إسحق بن راهويه ، فقال الذهبي : "وعن محمد بن يحيى الصفار، قال: لو كان الحسن البصري في الأحياء، لاحتاج إلى إسحاق في أشياء كثيرة". انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج ١١ ص ٣٦٧ .

قلت : وخالصة ما توصل إليه الباحث في مسألة زيادة الثقة عند الشيخ الألباني ، أن الشيخ الألباني تعامل مع مسألة زيادة الثقة في (السند والتمتن) على النحو التالي :

١- عند عدم وجود متابع للثقة الذي زاد أو نقص ، فإنه يقارن بين الثقتين ، أيهما الأحفظ ، فيقدم زيادته . ومثاله : قال الشيخ الألباني : " جرير هو ابن عبد الحميد و هو و إن كان ثقة ، ففيه كلام ، و يوسف بن عدي ثقة و معه زيادة و في مثل هذا الموضع يجب قبولها لأن جريراً ليس بأحفظ منه بل قد قال البيهقي : " نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ" (١) .

٢- وعند تساوي المثبتين مع النافين يقدم المثبت لأن معه زيادة . قال الشيخ الألباني : "... و أما التمتن ، فالصواب فيه إثبات لفظ " السنة " ، و ذلك لأمر : الأول : أن عدد النافين و المثبتين ، وإن كان متساوياً ، فالحكم للمثبتين للقاعدة المعروفة : " زيادة الثقة المقبولة" (٢) .

٣- وإن كان الراوي ثقة حافظ فإن زيادته مقبولة ومقدمة على رواية الجماعة الثقات ، ومثاله ، قال الشيخ الألباني : " يحيى هذا ثقة من رجال الشيخين ، فإن كان قد حفظه ، فهي زيادة من ثقة يجب قبولها ، و إلا فرواية الجماعة عن عبد العزيز بإسقاط قبضة أصح ، ...فهؤلاء خمسة أكثرهم متفق على توثيقهم ، و كلهم صرحوا بسماع عبد الله بن موهب من تميم . و خالفهم يحيى بن حمزة فأدخل بينهما قبضة" (٣) .

٤- وإن اختلفت ثقتان في الوقف والرفع قدم الرفع لأنه زيادة من ثقة ، ولا سيما مع عدم وجود متابع لهذا الثقة الذي وقف . ومثاله قال الشيخ الألباني : "وزائدة هو ابن قدامة ، فقد اختلف هو و سفيان - و هو ابن عيينة - في إسناده على منصور - و هو ابن المعتمر الكوفي - فأوقفه زائدة ، و رفعه سفيان ، و الرفع زيادة من ثقة و هي مقبولة ، و ما لم يأت متابع لزائدة على وقفه فلا يسعني إلا أن أرجح الرفع" (٤) .

٥- يقدم رواية الأكثر ويعتبرها زيادة ثقات ، فيقول : "وإذا عرف ما ذكرنا من الاختلاف؛ يتبين أن رواية من قال: عن بكير عن أبيه؛ أرجح لوجهين: الأول: أنهم أكثر؛ لا سيما وهو راويه عن عمرو بن الحارث؛ فروايته الموافقة لهم أولى بالاعتماد من روايته المخالفة. كما لا يخفى. والأخر: أنها زيادة من ثقة، بل ثقات؛ فهي مقبولة" (٥) .

٦- زيادة الثقة مقبولة ما لم يخالف من هو أوثق منه أو أحفظ أو أكثر عدداً ، ومثاله : قال الشيخ الألباني : " فإن قيل : كيف هذا ويحيى بن آدم ثقة حافظ محتج به في " الصحيحين " ،

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٥ ص ٦٥ .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ١٢١ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٥ ص ٣١٥ .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ١١٢ .

⁵ الألباني ، ضعيف أبي داود - الأم ، مؤسسة غراس ، الكويت ، ط ١ ، ١٤٢٣ هـ ، ج ٢ ص ٣٤٣ .

وقد وصله بذكر أبي هريرة فهي زيادة من ثقة فيجب قبولها ؟ فأقول (الألباني) : نعم هو ثقة كما ذكرنا ، ولكن هذا مقيد بما إذا لم يخالف من هو أوثق منه وأحفظ ، أو الأكثر منه عدداً ، وفي صنيع البخاري السابق ما يشعرونا بذلك^(١).

٧- أن الشيخ يفرق بين الزيادة الشاذة والزيادة المنكرة . فالشاذ عنده غير المنكر .

٨- يبين الشيخ أن إطلاق القول بقبول الزيادة مخالف لما هو مقرر في علم المصطلح ، فيقول راداً على الشيخ أحمد شاکر : " إلا أن قوله : "والرفع زيادة من ثقة فتقبل" ليس على إطلاقه عند الحفاظ النقاد - كما هو محقق في علم المصطلح"^(٢) .

٩- استخدام الشيخ للقارئ في الترجيح بين الروايات التي فيها زيادة والتي لا يوجد فيها زيادة ، فيقول : " هذا الموقوف لا ينافي المرفوع ، لأن الراوي قد ينشط أحياناً ، فيرفع الحديث وأحياناً يوقفه ، ومن رفعه فهي زيادة من ثقة مقبولة ، وقد رفعها ثقتان .. ولا سبيل إلى توهيمهما وهما ثقتان .."^(٣).

١٠- وقد وجدت ما يخالف البند الأول والبند السادس ، فيقول في حديث (المُلك في قريش) "وقد أخرجه الترمذي قال حدثنا أحمد بن منيع حدثنا زيد بن حباب به ؛ ثم رواه من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به نحوه عن أبي هريرة و لم يرفعه . و قال : " و هذا أصح من حديث زيد بن حباب " . وزيد ثقة صدوق وقد رفعه ، و هي زيادة يجب قبولها كما تقرر في المصطلح"^(٤) .

قلت : وبعد هذا كله فإن الناظر في الأقوال السابقة ، قد يظن أن الشيخ مضطرب في مسألة (زيادة الثقة) ، ولكن الظاهر من أمره ، أنه لا يقبلها مطلقاً ، كما قد يفهمه البعض ، و- أيضاً - استخدامه لقارئ الترجيح في قبولها أو ردها . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٢٠٥ .

² انظر : المرجع السابق ، ج ١٤ ص ١٦٢ .

³ انظر : إرواء الغليل ، ج ٤ ص ٢٤٤ .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٣ ص ١٥٨ . قلت : قام الشيخ الألباني بتقديم زيادة زيد بن الحباب ، وزيد بن الحباب لا يفوق عبد الرحمن بن مهدي في الحفظ والإتقان والتثبت . فلماذا قدم الشيخ زيادته بالرفع على وقف الأوثق والأحفظ (عبد الرحمن بن مهدي) . وهذا مستغرب من الشيخ؟! .

المبحث الثاني : التعليل بالمزيد في متصل الأسانيد - عند الشيخ الألباني .

وهذا القسم محل نظر لا يدركه إلا الحفاظ النقاد ويشتبه ذلك على كثير من أهل الحديث وطلبة العلم ، لأنه ربما كان الحكم للزائد ، وربما كان الحكم للناقص ، والزائد وهم ، فيكون من نوع المزيد في متصل الأسانيد . ولا بد من وجود قرائن مرجحة . وسأتناوله في مطلبين :

المطلب الأول : المزيد في متصل الأسانيد - عند العلماء .
قلت : في البداية لا بد من بيان تعريفه (لغة واصطلاحاً) :
تعريفه لغة :

المزيد : اسم مفعول من الزيادة ، أى النمو ، وهو خلاف النقصان(١) . والمتصل : ضد المنقطع ، والأسانيد جمع إسناد ، والإسناد : الاعتماد(٢) .
تعريفه اصطلاحاً :

قلت : إن المدقق في ألفاظ هذا النوع من علوم الحديث (المزيد في متصل الأسانيد) يقف على أنه خاص بالأسانيد المتصلة ؛ وذلك لأن الزيادة في غير المتصل لا تدخل في هذا النوع ! ولا بد من الوقوف على أقوال العلماء في تعريفهم لهذا النوع من علوم الحديث :
ذكر الحافظ ابن كثير تعريفه فقال : " وهو أن يزيد راو في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره ، وهذا يقع في أسانيد متعددة"(٣) .

وقال ابن حجر - في تحرير موضع المخالفة - : " ثم المخالفة : إن كانت بتغيير السياق فمدرج الإسناد . أو بدمج موقوف بمرفوع : فمدرج المتن . أو بتقديم أو تأخير : فالمقلوب . أو بزيادة راو : فالمزيد في متصل الأسانيد"(٤) .

قلت : ثم بين الحافظ ابن حجر شرط هذه الزيادة : " إن كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء الإسناد ، ومن لم يزدها أتقن ممن زادها ، فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد . وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة ، وإلا فمتى كان معنعناً ، مثلاً ، ترجحت الزيادة"(٥) .

¹ انظر : مختار الصحاح ، ص ١١٨ . (مادة زيد) .

² انظر : المرجع السابق ، ص ١٣٣ . (مادة سند) .

³ انظر : ابن كثير ، اختصار علوم الحديث ، مرجع سابق ، ص ١٧١ .

⁴ انظر : ابن حجر ، نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ص ٢٣٠ .

وانظر : ابن الصلاح ، المقدمة ، النوع السابع والثلاثون ، ص ٢٨٦ .

⁵ انظر : ابن حجر ، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، مطبعة سفير ، الرياض ،

١٤٢٢هـ ، تحقيق : عبد الله ضيف الله الرحيلي ، ط ١ ، ص ١١٧ .

وقد بين (الشيخ الجديع) صورة هذا المزيد ومثاله ، فقال : " هذا مبحث يراد به الإسناد الذي يأتي صريحاً بذكر السماع بين تفتين .

وصورته : أن يقول الراوي الثقة المسمى (خالد) مثلاً : (حدثني زيد) ثم يوجد عن خالد هذا قوله : (حدثني بكر عن زيد) ، ويبحث في كل من الإسنادين إلى (خالد) فلا يوجد فيهما علة تدل على وهم أو خطأ ، وخالد نفسه لا يعاب في حفظه وصدقه ، بل هو ثقة ، فيقال : (هذا من المزيد في متصل الأسانيد) حملاً على كون (خالد) سمع الحديث أولاً بواسطة ، ثم لقي (زيداً) فحدثه به ، وهذا واقع في الأسانيد غير مستنكر .

فالقول : هو من المزيد في متصل الأسانيد أولى من تخطئة الثقة بغير حجة بينة ، إلا أن يوجد أن خالداً لم يدرك زيداً ، فيكون بعض الرواة أخطأ فيه ، أو وقع في الإسناد سقط من نسخة أو كتاب... أما إن جاء الإسناد معنعناً في موضع ، وجاء من جهة أخرى صحيحة بزيادة راو في محل العنونة ، فليس من المزيد في متصل الأسانيد ، بل الرواية الناقصة ضعيفة للانقطاع ، لا للشذوذ ، والمزيدة هي المحفوظة .

قلت : ثم توصل (الجديع) إلى تعريف مرضي "للمزيد" فقال : " والمزيد في متصل الأسانيد : هو الإسناد الصحيح الذي اتصل برواية العدل عن العدل بما لا يحتمل انقطاعاً ، يأتي من وجه آخر صحيح يكون بعض رواته تلقى بواسطة عن شيخه في السند الأول ، ولا يكون من باب الاختلاف الذي يدخله الترجيح ، والذي يقال فيه : المحفوظ إحدى الروايتين والأخرى وهم" (١) .

فالذي يفهم من تعريف المزيد : أنه ما كانت المخالفة فيه بزيادة في أثناء الإسناد الذي ظاهره الاتصال . فمتى كان من لم يزدها اتقن ممن زادها ووقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة كان عدم ذكرها أرجح ، ومتى كان معنعناً مثلاً أو من زادها أتقن ترجحت الزيادة ، وقد يستويان إذا احتمل أن يكون الراوي سمع الحديث عن فوجه بواسطة فرواه بتلك الوساطة ثم سمعه منه بلا واسطة فرواه عنه .

وللباحث أن يتساءل : هل تكون هذه الزيادة دليلاً على سقوطها في الرواية الأخرى ؟ أو يكون النقص في تلك الرواية دليلاً على خطأ الزيادة في هذه ؟ أو تكون الروايتان محفوظتان ؟ الصحيح أن الزيادة دليل على انقطاع الرواية الأخرى إلا إذا كان من لم يزدها أثبت وأتقن ممن زادها ، ووقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة من الرواية الخالية منها .

¹ الجديع ، عبد الله يوسف ، تحرير علوم الحديث ، مؤسسة الريان ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م ، ج ٢ ص ١٠٢٣ ، ص ٢٢ . باختصار وتصرف يسير . وانظر : ابن الصلاح ، المقدمة ، ص ٢٨٨ . قلت : ومثل له بمثال عن عبد الله بن المبارك .

ويتضح لنا بأن شرط ما يوصف بالمزيد :

- أن يزداد راوٍ في الإسناد ، أو أكثر من راوٍ .
- أن يزداد رجلاً في الإسناد ، وأن تكون الزيادة مرجوحة .
- وأن يكون الإسناد الناقص : متصلاً .
- وإذا اختل شرط منها ، فلا يسمى (مزيد في متصل الأسانيد) !
- وقلت : فالحكم على الإسناد بأنه من المزيد في متصل الأسانيد إذا يبنى على:
- وقوع التصريح بالسماع بين الراوي وشيخه في الإسناد الناقص .
- وكون رواية الإسناد الناقص أكثر عدداً أو أحفظ من رواية الزيادة^(١) .
- وجود قرينة تقوي الرواية الناقصة .

المطلب الثاني : تعريف المزيد في متصل الأسانيد ، ونماذج عليه عند الشيخ الألباني :
الظاهر من صنيع الشيخ الألباني أنه يتبع أهل العلم في تعريفه ، فإن الباحث لم يقف على تعريف مباشر للمزيد في كتب الشيخ ، وإنما أمثلة تدل عليه - وهي قليلة - ، وفيها أشار الشيخ إلى (المزيد) .
وسيقوم الباحث بذكر نماذج من كتب الشيخ ذكر فيها المزيد ، ويرى ما هو صنيع الشيخ مع (المزيد) ؟

الأمثلة الأولى : حديث : " مَنْ كُسِرَ أَوْ عُرِجَ ؛ فَقَدْ حَلَّ ، وَعَلَيْهِ الْحَجَّ مِنْ قَابِلٍ " .
قال الشيخ الألباني : " أخرجه أبو داود^(٢) قال : حدثنا مسدد ثنا يحيى عن حجاج الصَّوَّافُ حدثني يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال : سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري .
قلت (الألباني) : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ؛ غير الحجاج بن عمرو الأنصاري ، وله صحبة ، وقد صرح بسماعه لهذا الحديث من رسول الله في بعض طرقه ، كما يأتي . وأخرجه (الترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه والبيهقي)^(٣) من طرق أخرى عن الصَّوَّاف... به . وهو عند ابن ماجه والبيهقي ؛ مسلسل بالتحديث من الصَّوَّاف إلى

¹ قلت : قال الشيخ أحمد شاكر : " فإذا رجحت الزيادة كان النقص من نوع (المرسل الخفي) ، وإذا رجح النقص كان الزائد من (المزيد في متصل الأسانيد) " . انظر : الباعث الحثيث ، ص ١٧٣ .

² انظر : أبو داود ، السنن ، ج ٢ ص ١١١ .

³ انظر : الترمذي ، السنن ، ج ٣ ص ٢٧٧ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ٣٨١ ، الدارمي ، السنن ، ج ٢ ص ٨٥ ، ابن ماجه ، السنن ، ج ٢ ص ١٠٨٢ . البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٥ ص ٢٢ .

الحجاج ، وصرح هذا بالسماع من النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا التصريح : عند النسائي أيضاً .

وخالفه معمر - عند الترمذي وابن ماجه والبيهقي - ، ومعاوية بن سلام - عند الطحاوي - فقالوا : عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو... به ، زاد في إسناده : عبد الله بن رافع . وقال الترمذي : " وسمعت محمداً يقول : رواية معمر ومعاوية ابن سلام أصح " . قال الترمذي : " وحجاج الصواف ثقة حافظ عند أهل الحديث " . وأقول (الألباني) : وكأن الترمذي يشير إلى صحة الروايتين . وهو كذلك عندي ؛ لأن رواية الصواف متصلة ، ورواية الآخرين كأنها من المزيد فيما اتصل من الأسانيد^(١) .

قلت : روي هذا الحديث من طريقين :

الأولى : يحيى بن حجاج الصوّاف قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال : سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري .

الثانية : وخالفه معمر و معاوية بن سلام فقالوا : عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو... به ، زادا في إسناده : عبد الله بن رافع . وقال الترمذي : وسمعت محمداً يقول : رواية معمر ومعاوية بن سلام أصح " . ثم قال الترمذي : " وحجاج الصواف ثقة حافظ عند أهل الحديث " .

ثم أشار الألباني إلى ما رجحه الترمذي من صحة الروايتين وتبيناه ؛ لأن رواية الصواف متصلة ، ورواية الآخرين كأنها من المزيد فيما اتصل من الأسانيد .

قلت : إن شرط (المزيد) السابق ، قد توفر في هذا الإسناد :

- حيث أن الإسناد كله مسلسل بالتحديث والسماع .

- ثم إن الإسناد الناقص (رواية حجاج الصواف) متصل .

- أما القرائن المرجحة :

- فقال البيهقي : " وقد خالفه معمر عن يحيى بن أبي كثير فأدخل بينهما رجلاً وبمعناه

رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير ورواه يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة عن عبد الله بن رافع . قال علي بن المديني : حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت...^(٢) .

قلت : وكأنه بقول علي بن المديني يريد أن يقول أن حجاج الصواف ثقة وثبت في حديث يحيى بن أبي كثير ، مما يعني صحة روايته بدون الزيادة .

¹ انظر : الألباني ، صحيح أبي داود ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، الكويت ط ١ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م ، ج ٦ ص ١١٧ .

² انظر : السنن الكبرى ، ج ٥ ص ٢٢٠ .

- وقال ابن عبد الهادي: "وعن عكرمة ، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .. وذكره. وقد روي عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع ، عن الحجاج ، وهو أصح ، قاله البخاري" (١) .

قلت : فابن عبد الهادي يصحح رواية الزيادة اعتماداً على تصحيح البخاري . مع أن ظاهر تصحيح البخاري يشير إلى أن الرواية الناقصة من المرسل الخفي ، لأنه رجح الزيادة على النقص !! ولكن ظاهر كلام الترمذي يؤدي إلى تصحيحها . فتأمل هذا !!

قلت : وأخرج الطبراني متابعاً لحجاج الصواف - ولكن فيها الزيادة - من طريق إسماعيل ابن عياش عن سعيد بن يوسف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة أن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة قال : سألت الحجاج بن عمرو الأنصاري عَمَّنْ حُبِسَ وهو مُحْرَمٌ ؟ فقال قال رسول الله ... " (٢) .

قلت: وهي متبعة ضعيفة . ولكنها موافقة لرواية الثقات . ثم ساق طرفاً صحيحة عن حجاج الصواف وليس فيها الزيادة ؛ من طريق عبد العزيز بن المختار و يحيى عن الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير : عن عكرمة قال سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري ...به . ومن طريق يحيى بن سعيد وإسماعيل بن عليّة عن حجاج بن أبي عثمان حدثني يحيى ابن أبي كثير حدثني عكرمة حدثني الحجاج بن عمرو...به .

قلت : ومما سبق يتبين أن الحديث صحيح على الوجهين معاً ، وهو من المزيد في متصل الأسانيد ، لتحقق ما اشترطه علماء أهل الشأن فيه . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثاني : حديث : " نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن أكل كل ذي نابٍ من السباع وكل ذي مخلب من الطير "

قال الشيخ الألباني : " صحيح . أخرجه (مسلم وأحمد وأبوداود والدارمي والبيهقي) (٣) من طريق الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس به . وخالفهما علي بن الحكم

¹ ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد، (ت٧٤٤هـ) ، المحرر في الحديث ، دار المعرفة ، بيروت ، تحقيق : د. يوسف المرعشلي، ط ٣ ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، باب الفوات والإحصار ، ج ١ ص ٤١٥ .

² الطبراني ، المعجم الكبير، ج ٣ ص ٢٢٤ . قلت : ولكن فيها عننة إسماعيل بن عياش الشامي . وفيها سعيد بن يوسف الرحبي: قال ابن حجر : " الرحبي ويقال الزرقى من صنعاء دمشق وقيل من حمص ضعيف" . انظر : التقريب ، ج ١ ص ٢٤٣ .

³ انظر : مسلم ، الصحيح ، ج ٦ ص ٦٠ ، أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٢٤٤ ، أبو داود ، السنن ، ج ٣ ص ٤١٨ ، الدارمي ، السنن ، ج ٢ ص ١١٦ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٢٥ ،

فقال : عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، فأدخل بينهما سعيداً .
أخرجه (أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبيهقي)(١) عن سعيد بن أبي عروبة عنه .
ولذلك قال ابن القطان : " لم يسمعه ميمون عن ابن عباس ، بل بينهما فيه سعيد بن جبير .
قال ابن حجر في : " وقد خالف الخطيب هذا الكلام ، فقال : الصحيح عن ميمون ليس بينهما
أحد " (٢) . ويؤيده اتفاق الحكم وأبي بشر عليه ، واثنان أحفظ من واحد ، مع احتمال صحة
الأمرين ، فيكون من المزيد فيما اتصل من الاسانيد . والله تعالى أعلم " (٣) .
قلت : روي هذا الحديث بإسنادين هما :

الأول : من طريق : الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس به .
الثاني : وخالفهما : علي بن الحكم فقال : عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس ، فأدخل بينهما سعيداً .

والشيخ الألباني في هذا الحديث ذهب إلى ترجيح الرواية الناقصة ، واتفق مع الخطيب في
قوله : " الصحيح عن ميمون ليس بينهما أحداً " ، فقال الألباني : " ويؤيده اتفاق الحكم
وأبي بشر عليه ، واثنان أحفظ من واحد " . ثم ذكر الشيخ الألباني احتمال صحة الأمرين
فيكون من المزيد في متصل الأسانيد .

ولكن الأمر فيه نظر !

فقد سأل عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه عن حديث رواه رواد بن الجراح ، عن سعيد بن بشير
عن قتادة ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، قال : نهى النبي صلى الله عليه
وسلم . وذكروه . قال أبي : كذا رواه سعيد بن بشير .

قال أبو محمد : ورواه أبو عوانة ، عن الحكم ، وأبي بشر ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن
عباس . قال أبي : ورواه سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم ، عن ميمون بن مهران ،
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو عندي محفوظ " (٤) .

^١ انظر : أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٣٣٩ ، أبو داود ، السنن ، ج ٣ ص ٤١٩ ، النسائي ، السنن ، ج ٣
ص ١٦٣ ، ابن ماجه ، السنن ، ج ٢ ص ١٠٧٧ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ ص ٣١٥ .

^٢ انظر : ابن حجر ، التلخيص الحبير ، ج ٤ ص ٣٧٤ .

^٣ انظر : إرواء الغليل ، ج ٨ ص ١٤١ .

^٤ انظر : عبد الرحمن بن أبي حاتم ، علل الحديث ، ج ٢ ص ٢٣٠ . قلت : وفي نفس الباب ؛ ذكر ابن أبي
حاتم سؤاله لأبيه وأبي زرعة عن حديث رواه محمد بن كثير الكوفي عن الأجلح عن الحكم بن عتيبة عن
مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن كل ناب من السباع . قال : هذا خطأ ؛
إنما هو : الحكم بن عتيبة عن ميمون بن مهران عن ابن عباس : أنه نهى عن كل ذي ناب من السباع .
انظر : علل الحديث ، ج ٢ ص ٢١٧-٢١٨ .

قلت : ولا يعني قول أبي حاتم " وهو عندي محفوظ " أنه يرجح رواية علي بن الحكم على رواية الحكم وأبي بشر ، وإنما قد يفهم منه أنه يصحح رواية علي بن الحكم ، وبذلك تصح الروايتين حسب رأيه !.

قلت : وقال ابن القطان في كتابه (بيان الوهم) : " وهذا الحديث لم يسمعه ميمون بن مهران من ابن عباس، بل بينهما سعيد بن جبير، هكذا رواه أبو داود وكذلك رواه البزار في مسنده، وقال: " لا نعلم أحداً رواه عن ميمون عن سعيد بن جبير عن ابن عباس إلا علي بن الحكم، وقد رواه أبو بشر والحكم عن ميمون عن ابن عباس، ولم يذكرهما سعيداً بينهما".

ثم قال ابن القطان : وذكر البخاري في "تاريخه" عن علي الأرقط ، أنه قال: أظن بين ميمون وابن عباس ، سعيد بن جبير يعني في هذا الحديث قال (ابن القطان) : وعلي بن الحكم ثقة، وثقه النسائي، وأخرج له البخاري ومسلم^(١).

قلت : لم يخرج له مسلم ، فهذا خطأ من ابن القطان ، فتنبه !! ثم وكأن ابن القطان بقوله : " وعلي بن الحكم ثقة "؛ يرى صواب الروايتين الناقصة والزائدة ، كما صنع الترمذي في الحديث الذي قبله . أو أنه يشير إلى تفرد علي بن الحكم وشذوذه .

ولكن لما خالف علي بن الحكم (أبا البشر والحكم - وهما أوثق منه) ألا يعني شذوذ زيادته ، فتكون روايته بالزيادة : شاذة ! ولا غرو أنه انفرد بهذه الزيادة . قد يكون هذا .

قلت : ولكن المفهوم من الأدلة التي ساقها ابن القطان أنه يُعلِّل الرواية الناقصة فهو قد نفى السماع بين ميمون وابن عباس ، بدليل احتجاجه بما رواه عن البزار ، وبما نقله البخاري عن علي الأرقط ، وهذا ليس دليلاً قوياً لابن القطان على انقطاع الحديث ، لأن الراوي الثقة قد يروي الحديث بواسطة وقد يرويه بلا واسطة ، لأنه سمع الحديث على الوجهين . ونظير هذا في كتب العلل كثير .

ثم إن رواية علي بن الحكم لم يخرجها الإمام مسلم في "صحيحه" ، بل لم يرو عنه أصلاً ، فقد أخرج أغلب طرق الحديث ، ولكنه لم يشر إلى رواية علي بن الحكم لا من قريب ولا من بعيد ، مما يعني أنه يعلها بالانقطاع ! وهذا مما يخالف شرطه .

ثم إن الذي يظهر من صنيع الإمام مسلم ، وتصريح الخطيب البغدادي بعدم وجود الوساطة (سعيد بن جبير) ، كأن فيه رداً على ابن القطان ومخالفة منهما له - وإن جاء بعدهما - .

¹ قلت : وابن القطان هو : علي بن محمد بن عبد الملك الحميري الفاسي، أبو الحسن بن القطان، (ت ٦٢٨هـ) وكتابه هو : بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد ، دار طيبة، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م ، ج ٢ ص ٤٥٠ . وانظر : الزيلعي ، نصب الراية ، ج ٤ ص ١٩٢ .

ثم قول البزار : أن علي بن الحكم تفرد بالرواية الزائدة ، فيه مخالفة لابن القطان أيضاً .
 قلت : ومن هذا كله لا بد من الوقوف على ترجمة علي بن الحكم حتى نخلص إلى حكم على روايته التي فيها الزيادة : قال أحمد : " ليس به بأس " ، وقال أبو حاتم : " لا بأس به ، صالح الحديث " . ووثقه ابن سعد والعجلي وأبوداود والنسائي والبزار وابن نمير والدارقطني والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو الفتح الأزدي : " زائع عن القصد فيه لين " (١) .
 قلت : فالجماعة على توثيقه ، وشذ عنهم أبو الفتح الأزدي . وعليه فإن علي بن الحكم ثقة .
 وروايته يطرأ عليها الاحتمالات :

- فإما أن تكون روايته شاذة ، لأنه ثقة خالف من هو أوثق منه وأكثر عدداً .
 - وإما أن تكون روايته صحيحة كما أشار أبو حاتم الرازي ، وكما لمح الخطيب البغدادي ، فتكون من المزيد في متصل الأسانيد .
 - وإما أن تكون روايته منقطعة كما أشار الإمام مسلم ، وابن القطان .
- قلت : ونستطيع من خلال الشروط الموضوعية للتعرف على (المزيد) أن نصل إلى نتيجة :
 الشرط الأول : وقوع التصريح بالسماع بين الراوي وشيخه في الإسناد الناقص . وهذا وقع في رواية الحكم وأبي بشر عن ميمون ، وميمون بن مهران عن ابن عباس ، فهي صحيحة ومتصلة على شرط مسلم .
- وكون رواية الإسناد الناقص أكثر عدداً أو أحفظ من رواية الزيادة ، وهذا وقع في رواية (الحكم وأبي البشر) فهما اثنان وعلي بن الحكم انفرد بالزيادة .
 - وجود قرينة تقوي الرواية الناقصة . فالقرائن السابقة كلها ترجح الناقصة على الزائدة .
- مما يجعل الباحث يطمئن إلى اعتبار هذه الزيادة من المزيد في متصل الأسانيد . والله تعالى أعلم بالصواب .

قلت : وفي خلاصة هذا المبحث ، ومن الأمونجين السابقين - بالإضافة إلى ما كان مبثوثاً في كتب الشيخ - ، اتضح للباحث أن الشيخ حينما كان يورد الأمثلة ، كان يقول أحياناً :
 وكأنه من المزيد ، وأحياناً أخرى يقول : مع احتمال صحة الأمرين ، فيكون من المزيد فيما اتصل من الاسانيد . كما في المثالين السابقين . ويقول : " وهذا محتمل ، ولعله من المزيد في

¹ انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ١٨١ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٧ ص ٢٠٥ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ٢ ص ١٥٣ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ١٢٥ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٧ ص ٢٧٤ .

متصل الأسانيد"^(١). ويقول: "يحتمل أن تكون رواية أبي أويس من (المزيد في متصل الأسانيد)^(٢). ويقول: "وحياة - وهو ابن شريح المصري - قد سمع من ابن الهاد ، فإذا ثبت أن بينهما عمر بن مالك كما وقع في سند أحمد الأول ؛ فيكون من المزيد فيما اتصل من الأسانيد"^(٣). وقال: "ويحتمل أن تكون هذه الرواية من المزيد فيما اتصل من المسانيد"^(٤). ويقول: "وأصح هذه الوجوه عندي: الأول والثاني ؛ لثقة رجالهما، والتوفيق بينهما سهل ، وذلك بحمل الأول على أنه من (المزيد فيما اتصل من الأسانيد) ؛ فإن الثاني إسناده صحيح متصل بالسماع من هنيذة لأم المؤمنين، فالظاهر أنه سمعه أولاً من امرأته، ثم دخل بنفسه على أم المؤمنين، فسمعه منها مباشرة"^(٥). وقال: "وابن أبي الجعد هذا صدوق ، لكن مثله لا ينهض لمعارضة ما اتفق عليه الثقات عن زبيد فروايته شاذة أيضاً . ويمكن أن يقال : إنها من المزيد فيما اتصل من الأسانيد وأن ابن أبي ليلى سمعه مرة عن كعب بن عجرة عن عمر ومرة عن عمر مباشرة فكان تارة يحدث بهذا وتارة بهذا والكل صحيح"^(٦).

قلت : ومن خلال أقوال الشيخ السابقة نلمح شيئاً مشتركاً بينها ، وهو أن الشيخ حين يورد المزيد يورده بصيغة الاحتمال ، وعدم التأكد منه ؛ بدليل قوله : "ويمكن ، ولعله ، ويحتمل ، فإذا ثبت... فيكون " . إلا موضعاً واحداً قال فيه : "وذلك بحمل الأول على أنه من (المزيد فيما اتصل من الأسانيد)".

قلت : وفي هذا إشارة مهمة وهي أن الشيخ كانت تمر به زيادات الثقات ، فإما أن يحملها على الشذوذ والنكارة - كما سبق بيانه - أو يحملها على أنها زيادة ثقة وهي مقبولة . أو إذا ضاقت عليه حملها على المزيد في متصل الأسانيد ؛ لذلك كانت مسألة المزيد في متصل الأسانيد قليلة عند الشيخ في كتبه . فالأمر - عنده - احتماليّ بحث . إلا إذا قامت القرائن عليه . والله تعالى أعلم بالصواب ! .

¹ قلت : وقاله في معرض تخريجه لحديث (تصدقي، ولا تُوعِي، فيُوعِي عليك) رواه ابن أبي مليكة. وهو - في الأصل - الراوي عن عباد عن أسماء ؛ لكنه - في رواية - رواه عن أسماء مباشرة. انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١٨ ص ٣٤ .

² انظر : صحيح أبي داود ، ج ٣ ص ١٩٨ .

³ انظر : المرجع السابق ، ج ٤ ص ٣٣٢ .

⁴ انظر : المرجع السابق ، ج ٥ ص ٣١ .

⁵ انظر : المرجع السابق ، ج ٧ ص ١٩٧ . قلت : وفيه إشارة من الشيخ بأنه يوافق الجماعة على شرط المزيد ، وهو الاتصال والسماع في الرواية الناقصة .

⁶ انظر : إرواء الغليل ، ج ٣ ص ١٠٦ . قلت : وهذا مجمل ما وقف عليه الباحث فيما يتعلق بالمزيد في كتب الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - .

المبحث الثالث : التعليل بالإدراج - عند الشيخ الألباني .

قلت : والإدراج من مسائل التعليل التي عالجها علماء النقد والتعليل ، فبالفهم والممارسة والخبرة بالإضافة إلى القرائن استطاع هؤلاء الأئمة معرفة ما كان من كلام النبوة ومشكاتها ، وما كان من كلام غيره من الصحابة أو التابعين أو من كان دونهم . وتكمن أهمية هذا النوع من علوم الحديث في شدة عناية العلماء في تمييز حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث غيره . لذلك أفردوا له قسماً مستقلاً عن غيره من علوم الحديث المتعددة .

ولا بد من معرفة أن الكلام المدرج له دوافع (١) ؛ منها : بيان أو استنباط حكم شرعي ، أو شرح لفظ غريب في الحديث، أو توضيح لشيء ما في الحديث من أحد الرواة غير رسول الله صلى الله عليه وسلم . فالتبس على المتوهم ، فنسبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد وقف العلماء منه موقفاً حازماً ، قال الشيخ طاهر الجزائري : " والإدراج بجميع أقسامه محذور ، قال ابن السمعاني : من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة ، وممن يحرف الكلم عن مواضعه ، وهو ملحق بالكذابين " (٢).

فالإدراج إذن سبب لتغيير سياق الحديث سواء في سنده أو متنه ، ويكون سبباً للاختلاف بين الرواة ، فبعض الرواة يميز الحديث المرفوع عما فيه من إدراج ، والبعض يتوهم أن الألفاظ المدرجة من متن الحديث فيرويه كذلك دون تمييز ، فيكون لذلك حديثه معلولاً . فالمدرج نوع من أنواع المعلول ، لأنه لا يُعرف الإدراج في الحديث إلا بالجمع والمقارنة والحفظ والمعرفة ، إضافة إلى رصد معتبر من الخلفيات الحديثية (٣).

وقد يقع الإدراج على وجوه : منها الإدراج لتفسير شيء من معنى الحديث ففيه بعض التسامح ، ومنها ما يقع خطأً من الراوي من غير عمد فلا حرج على المخطيء ، إلا أن أكثر خطوه ، فيكون جرحاً في ضبطه وإتقانه . ومنها ما يقع من الراوي عن عمد فإنه حرام لما فيه من التدليس والتلبيس (٤).

¹ انظر : كافي ، أبو بكر ، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح) رسالة ماجستير ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة الجزائر ، ١٤١٨هـ ، ١٦ / ٢ / ١٩٩٨م ، إشراف : الدكتور حمزة عبد الله المليباري ، دار ابن حزم ، ص ٢٨٨ .

² الجزائري ، طاهر بن محمد بن صالح الجزائري الأصل دمشقي المولد، (ت ١٣٣٨هـ) ، توجيه النظر إلى أصول الأثر ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط ١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ج ١ ص ٤١١ .

³ المليباري ، حمزة عبد الله ، الحديث المعلول قواعد وضوابط ، دار ابن حزم ، ط ١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، ص ٨١ .

⁴ انظر : أحمد شاكر ، الباعث الحثيث ، ص ٧٣ .

قلت : ولا بد من تعريف لغوي واصطلاحي للمدرج يبين المقصود والمراد منه .

المطلب الأول : تعريف الإدراج (لغةً واصطلاحاً) :

الإدراج لغة :

الإدراج : لف الشيء بالشيء ، والدرج لف الشيء ، وأدرجه : طواه وأدخله^(١) .

قلت : وكأن المدرج طوى البيان ، فأبهمه ، ولم يوضح تفصيل الأمر في الحديث . أو كأنه أدخل الحديث في الحديث .

تعريفه اصطلاحاً :

أغلب مَنْ كتب في (مصطلح الحديث) لم يخرج عن تعريف ابن الصلاح له ، فليس ثمة إشكال في تحديد تعريف المدرج !

قال ابن الصلاح : "ما أدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم من كلام بعض رواه بأن يذكر الصحابي أو مَنْ بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم أن الجميع عن رسول الله صلى الله عليه و سلم"^(٢) .

قلت : ومما سبق ، يتضح لنا أن الإدراج هو أن يدخل في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من كلام بعض الرواة فيتوهم من سمع الحديث أن هذا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . ويعرف الإدراج بأمور ، منها :

- أن يستحيل إضافة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم .

- أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي صلى الله عليه وسلم .

- أن يصرح بعض الرواة بفصل المدرج عن المتن المرفوع ، بإضافة اللفظ المدرج إلى قائله^(٣) .

ثم إن العلماء بعد سبرهم لهذا النوع من علوم الحديث ، وجدوا أنه ينقسم إلى قسمين

الأول : الإدراج في الإسناد .

الثاني : الإدراج في المتن^(٤) .

¹ ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ج ٢ ص ٢٦٦ .

² انظر : ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص ٩٥ . انظر : السيوطي ، تدريب الراوي ، ج ١ ص ٣١٤ .

³ انظر : ابن حجر ، النكت ، ص ٣٤٧ .

⁴ قلت : وتوسع العلماء في هذين القسمين وذكروا له أمثلة كثيرة ، أما الإدراج في المتن فقال ابن حجر : " وهو على ثلاث مراتب : أحدها: أن يكون ذلك في أول المتن وهو نادر جداً . ثانيه : أن يكون في آخره ،

المطلب الثاني : المدرج ونماذج عليه - عند الشيخ الألباني .

أما الإدراج في كتب الشيخ الألباني فقد صرح برأيه فيه ، فقال : "قال الحافظ : "و ليس فيه لفظ : " أرى " ، فكأنها من البخاري " . وأستبعد جدا أن تكون زيادة منه ، بل هي الرواية وقعت هكذا لابن مسافر أو من دونه ، لأنه لا يجوز الزيادة في الرواية بالرأي دون بيانها ، و إلا كان ذلك سبباً لإسقاط الثقة بأحاديث الثقات كما لا يخفى"^(١).

وبالنسبة لقسمي الإدراج (في السند و في المتن) ، فقد جهد الباحث في أن يجد تصريحاً للشيخ في كتبه عن القسم الأول من أقسام المدرج وهو : الإدراج في الإسناد . وكأنه اكتفى بما أورده في زيادة الثقة ، أو ما ورد في تعارض الوصل والإرسال ، أو تعارض الوقف والرفع ! أو المزيد في متصل الأسانيد ، فهي أنواع بينها تداخل . أما القسم الثاني وهو الإدراج في المتن ، فمنه كثير وأطال الشيخ فيه النفس لبيانه والتعليق عليه .

وهو الأكثر . ثالثها: أن يكون في الوسط، وهو قليل . ثم قد يكون المدرج من قول الصحابي أو التابعي أو من بعده" . انظر : النكت على ابن الصلاح ، ص ٣٤٧ .

وأما الإدراج في الإسناد فهو أقسام : الأول : أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويهم عنهم راو فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف.

الثاني: أن يكون المتن عند راو إلا طرفاً منه فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويهم راو عنه تماماً بالإسناد الأول. ومنه أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفاً منه فيسمعه عن شيخه بواسطة، فيرويهم راو عنه تماماً بحذف الوسطة.

الثالث: أن يكون عند الراوي متان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويهم راو عنه مقتصراً على أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص به، لكن، يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول الرابع: أن يسوق الإسناد فيعرض له عارض، فيقول كلاماً من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد؛ فيرويهم عنه كذلك" . انظر : ابن حجر ، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، ج ١ ص ١١٥ .

^١ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٤٧٤ . قلت : وقال هذا في معرض تعليقه على حديث : "لا ألبسه أبداً . يعني خاتم الذهب " .

الأمّودج الأول : حديث : " إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا (١) مُحَجَّلِينَ (٢) مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ " .

قال الشيخ الألباني : " مدرج الشطر الآخر . وإنما يصح مرفوعاً شطره الأول ، وأما الشطر الآخر : " فمن استطاع .. " فهو من قول أبي هريرة أدرجه بعض الرواة في المرفوع ، وإليك البيان : أخرجه (البخاري والبيهقي وأحمد) (٣) عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجرم أنه قال : رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد ، وعليه سراويل من تحت قميصه ، فنزع سراويله ، ثم توضأ ، وغسل وجهه ويديه ، ورفع في عضديه الوضوء ، ورجليه ، ورفع في ساقيه ، ثم قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره والسياق لأحمد ، وليس عند البخاري ذكر السراويل والقميص ولا غسل الوجه والرجلين .

ثم أخرجه (مسلم والبيهقي) (٤) أيضاً من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال به .. الحديث مثله ، وابن أبي هلال مختلط عند الإمام أحمد ، لكنه توبع ، فقد أخرجه (مسلم والبيهقي) (٥) من طريق سليمان بن بلال حدثني عمارة بن غزية الأنصاري عن نعيم بن عبد الله المجرم قال : " رأيت أبا هريرة يتوضأ ، فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق ، ثم رجله اليسرى حتى أشرع في الساق ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء ، فمن استطاع منكم فليطيل غرته وتحجيله ، وقد تابعه ابن لهيعة عن عمارة بن غزية به نحوه ، وفيه : وكان إذا غسل ذراعيه كاد أن يبلغ نصف العضد ، ورجليه إلى نصف الساق ، فقال له في ذلك ، فقال : إني أريد أن أطيل غرتي ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء ، ولا يأتي أحد من الأمم كذلك .

¹ غُرًّا : أي بياض الوجه ، ويُريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٣ ص ٦٦١ .

² مُحَجَّلِينَ : أي بياض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام ، فاستعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان ، من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه . انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٨٩٩ .

³ انظر : البخاري ، الصحيح ، ج ١ ص ٦٣ ، أحمد ، المسند ، ج ٢ ص ٤٠٠ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٥٧ .

⁴ انظر ، مسلم ، الصحيح ، ج ١ ص ١٤٩ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٥٧ .

⁵ انظر ، مسلم ، المرجع السابق نفسه ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٧٧ .

أخرجه الطحاوي^(١) ورجاله ثقات ، غير أن ابن لهيعة سيء الحفظ ، ولكن لا بأس به في المتابعات والشواهد .

ثم أخرجه أحمد^(٢) من طريق فليح بن سليمان عن نعيم بن عبد الله به بلفظ : أنه رقى إلى أبي هريرة على ظهر المسجد ، فوجده يتوضأ ، فرفع في عضديه ، ثم أقبل علي فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره بلفظ : " إن أمتي يوم القيامة هم الغر المحجلون... " إلا أنه زاد : فقال نعيم : لا أدري قوله : " من استطاع أن يطيل غرته فليفعل " من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من قول أبي هريرة !

قلت (الألباني) : وفليح بن سليمان وإن احتج به الشيخان ففيه ضعف من قبل حفظه ، فإن كان قد حفظه ، فقد دلنا على أن هذه الجملة في آخر الحديث : " من استطاع... " قد شك نعيم في كونها من قوله صلى الله عليه وسلم ، وقد قال الحافظ في " الفتح " ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه^(٣) .

قلت (الألباني) : وقد فات الحافظ رواية ليث عن كعب^(٤) عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره بهذه الجملة . أخرجه أحمد^(٥) ، لكن ليث وهو ابن أبي سليم ضعيف لاختلاطه .

¹ انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ١ ص ٤٠ .

² انظر : أحمد ، المسند ، ج ٢ ص ٣٣٤ .

³ انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١ ص ٢٣٦ .

⁴ قلت : وقد ذكر ابن أبي حاتم هذا الإسناد في علله ، فقال : " سألت أبي عن حديث رواه مطلب بن زياد عن ليث عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أنتم الغر المحجلون من آثار الطهور فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " . قال أبي : " إنما هو ليث عن كعب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . انظر : علل الحديث ، ج ١ ص ٢٨٧ .

قلت : ثم علّق عليه ابن عبد الهادي قائلاً : " ولم يخرج هذا الحديث من هذا الوجه أحد من أئمة الكتب الستة ، وكعب هذا هو : المدني ؛ روى له ابن ماجه والترمذي ؛ وهو غير مشهور . قال الترمذي : ليس بمعروف ؛ لا نعلم أحداً روى عنه غير ليث . وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل : سئل أبي عن كعب الذي روى عن أبي هريرة فقال : هو رجل وقع إلى الكوفة ؛ روى عنه ليث ، لا يعرف ، مجهول ، لا أعلم روى عنه غير ليث وأبو عوانة حديثاً واحداً " . انظر : ابن عبد الهادي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد ، (ت ٧٤٤هـ) ، شرح علل ابن أبي حاتم ، دار الضياء مصر ، ط ١ ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م ، ص ٢٤٦ . قلت : في هذا الإسناد ركز الشيخ على تضعيف ليث بن أبي سليم ، ولكنه لم يشر أيضاً إلى جهالة كعب المدني الذي روى عنه ليث . فتنبه !! .

⁵ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٢ ص ٣٦٢ .

وقد حكم غير واحد من الحفاظ على هذه الجملة أنها مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة ، فقال الحافظ المنذري : "وقد قيل : إن قوله : من استطاع إلى آخره ، إنما هو مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه ، ذكره غير واحد من الحفاظ" (١).

قلت (الألباني) : وممن ذهب إلى أنها مدرجة من العلماء المحققين شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، فقال : "فهذه الزيادة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، بيّن ذلك غير واحد من الحفاظ ، وكان شيخنا يقول : هذه اللفظة لا يمكن أن تكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن الغرة لا تكون في اليد، لا تكون إلا في الوجه، وإطالته غير ممكنة، إذ تدخل في الرأس فلا تسمى تلك غرة" (٢) .

قلت (الألباني) : وكلام الحافظ المتقدم يشعر بأنه يرى كونها مدرجة . ومن الطرق المشار إليها ما روى يحيى بن أيوب البجلي عن أبي زرعة قال : "دخلت على أبي هريرة وهو يتوضأ إلى منكبيه ، وإلى ركبتيه ، فقلت له : ألا تكتفي بما فرض الله عليك من هذا ؟ قال : بلى ، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مبلغ الحلية مبلغ الوضوء ، فأحببت أن يزيدني في حليتي . أخرجه ابن أبي شيبة (٣) ، وإسناده جيد، وله طريق أخرى عند مسلم (٤) وغيره عن أبي حازم قال : "كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة، فكان يمد يده حتى يبلغ إبطه ، فقلت له : يا أبا هريرة ما هذا الوضوء ؟ فقال : يا بني فروخ ! أنتم ههنا ؟ لو علمت أنكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء ، سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول : تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء" .

قلت (الألباني) : فليس في هذه الطريق تلك الجملة " فمن استطاع... " ولو كانت في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لأوردها أبو هريرة محتجاً بها على أبي زرعة وأبي حازم اللذين أظهرها له ارتياهما من مد يده إلى إبطه، ولما كان به حاجة إلى أن يلجأ إلى الاستنباط الذي قد يخطيء وقد يصيب ، ثم هو لو كان صواباً لم يكن في الإقناع في قوة النص كما هو ظاهر .

فإن قيل : فقد احتج أبو هريرة رضي الله عنه بالنص في بعض الطرق المتقدمة وذلك قوله عقب الوضوء : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ .

¹ انظر : المنذري ، أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي ، الترغيب والترهيب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٧هـ ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين ، ج ١ ص ٢١ .

² ابن قيم الجوزية ، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج ١ ص ١٣٧ .

³ انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ١ ص ٥٥ .

⁴ انظر ، مسلم ، الصحيح ، ج ١ ص ٢٣٢ .

والجواب : أن هذه الطريق ليس فيها ذكر الإبط ، وغاية ما فيها أنه أشرع في العضد والساق ، وهذا من إسباغ الوضوء المشروع ، وليس زيادة على وضوئه صلى الله عليه وسلم ، بخلاف الغسل إلى الإبط والمنكب ، فإن من المقطوع به أنه زيادة على وضوئه صلى الله عليه وسلم لعدم ورود ذلك عنه في حديث مرفوع ، بل روي من طرق عن غير واحد من الصحابة ما يشهد لما في هذه الطريق ، أحسنها إسناداً حديث عثمان رضي الله عنه قال : " هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضد... الحديث" ، رواه الدارقطني^(١) بسند حسن ، لولا عننة محمد بن إسحاق ، فإنه مدلس . على أن قوله في تلك الطريق : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ أخشى أن تكون شاذة لأنه تفرد بها عمارة بن غزية دون من تابعه على أصل الحديث عن نعيم المجرم ، ودون كل من تابع نعيماً عليه عن أبي هريرة ، والله أعلم .

ومن التحقيق السابق يتبين أن قول الحافظ في " الفتح " عقب إعلاله لتلك الزيادة بالإدراج ، " واختلف العلماء في القدر المستحب من التطويل في التحجيل ، فقيل : إلى المنكب والركبة ، وقد ثبت عن أبي هريرة رواية ورأياً ، وعن ابن عمر من فعله أخرجه ابن أبي شيبة وأبو عبيد بإسناد حسن"^(٢) .

فأقول (الألباني) : قد تبين من تحقيقنا السابق أن ذلك لم يثبت عن أبي هريرة رواية ، وإنما رأياً ، والذي ثبت عنه رواية ، فإنما هو الإشرع في العضد والساق ، كما سبق بيانه ، فتنبه ولا تقلد الحافظ في قوله هذا .

وممن روى هذا الحديث بدون هذه الزيادة المدرجة عبد الله بن بسر المازني رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : " أمتي يوم القيامة غر من السجود محجلون من الوضوء"^(٣) .

قلت : في هذا الحديث أشار الشيخ إلى ضعف الزيادة الموجودة في الشطر الأخير من الحديث : " فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " . وأما باقي الحديث من شطره الأول فهو صحيح ومخرج في (السلسلة الصحيحة)^(٤) .

ولا بد من الاطلاع على أقوال أئمة النقد في هذه المسألة ، ومقارنتها بأقوال الشيخ ففيها وقفات طويلة؟!

قلت : هذا الحديث أخرجه البخاري قال : حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجرم قال رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد ، فتوضأ

¹ انظر : الدارقطني ، السنن ، ج ١ ص ٨٣ .

² انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١ ص ٢٣٦ .

³ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ١٠٦ .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٥١ ، ج ٦ ص ٣٣٥ . وقال الشيخ : منفق عليه دون الزيادة .

فقال إني سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل" (١) .
وعلق الشيخ الألباني قائلاً : "وليس عند البخاري ذكر السراويل والقميص ولا غسل الوجه والرجلين" .

قلت : لو كانت الطريق التي فيها ذكر السراويل والقميص وغسل الوجه والرجلين على شرطه لذكرها ، ولكنها ليست كذلك ، وفي المقابل لو كان لفظ (فمن استطاع منكم ..) ليس على شرطه - أي معلولاً - لما أخرجه أيضاً . فتأمل! ولا غرو أنه اتفق مع مسلم على إخراج لفظ : " إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين ، ... ، فمن استطاع منكم .. " . وأخرجه مسلم : " فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل" (٢) .

ثم إن الناظر في أحاديث الشيخين (البخاري ومسلم) يلحظ أنهما أخرجا لفظ أبي هريرة : "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم .. وفيه الزيادة" (٣) .
ثم إن الباحث قد أشار إلى منهجية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث الباب الواحد (٤) ، بأنه يرتبها من الأصح ثم الصحيح ثم يختم الباب بما كان يوجد فيه علة - إن وجدت - .
وهذا الحديث لم يشر الإمام مسلم إلى شيء معلول فيه ، بل أخرج الحديث من طريقين شارك البخاري في إحداها .

وقد ذكرت أن ابن أبي حاتم سأل عن حديث رواه مطلب بن زياد عن ليث عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم . قلت : فلم يعله أبو حاتم بالإدراج .

¹ البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، (ت٢٥٦هـ)، الجامع الصحيح، دار ابن كثير، بيروت، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، ط ٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء، ج ١ ص ٦٣ .

² انظر : النووي، شرح صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتججيل في الوضوء، ج ٣ ص ٤٨٢-٤٨٣. قلت : وأخرجه من طريق سليمان بن بلال حدثني عمارة بن غزية عن نعيم به . نحوه . وفيه الزيادة (فمن استطاع ..) .

³ قلت : ومما استفاده الباحث من فضيلة الدكتور عبد الكريم الوريكات في مادة (مناهج المحدثين) المقررة على طلاب (دكتوراه حديث) ، أنه كان للإمام البخاري جملة أغراض من إيراد التعليقات والمتابعات في صحيحه ، وكان منها أنه يشير إلى بعض الطرق المعلولة فيوردها في المتابعات أو يعلقها ، وذلك حتى لا يستدرك عليه مثل هذه الطريق . وفي هذا الحديث (فمن استطاع ...) الذي أعله الشيخ الألباني بالإدراج لم نجد له متابعات عند الإمام البخاري ، وقد يفهم من هذا أنه يشير إلى صحة الحديث بأكمله مع الزيادة ، وأنها ليست مدرجة !!

⁴ انظر : ص ١٥٧ من هذا البحث .

ثم إن الدارقطني ذكره في (علله) : فسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة وعن أبي التياح عن أبي زرعة عن أبي هريرة جميعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إنكم محشورون يوم القيامة محجلين من آثار الوضوء ، فأعرفكم بذلك ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " . قلت : ولم يشر إلى الزيادة ولم يعله بالإدراج . وقد أعلّ أحاديث كثيرة بالإدراج^(١) .

وأما كلام الحافظ ابن حجر : " ... ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه " . قلت : قد ذكر أبو نعيم في (الحلية) متابعة ذكوان (أبي صالح) وأبي زرعة لنعيم المجر ، من طريق يحيى بن أبي بكير، ثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن ذكوان أبي صالح عن أبي هريرة . وعن أبي التياح ، عن أبي زرعة عن أبي هريرة جميعاً أن النبي - صلى الله عليه وسلم.. وذكر الحديث" . قال أبو نعيم : غريب من حديث شعبة لم نكتبه إلا من حديث يحيى بن أبي بكير^(٢) .

وعليه فكلام الحافظ غير دقيق بالكلية ، لوجود هذه المتابعة الصحيحة .

قلت : والعراقي في تخريجه (للإحياء)^(٣) ، ذكره ولم يعله بالإدراج أيضاً .

وأما قول الشيخ الألباني : " وفليح بن سليمان وإن احتج به الشيخان ففيه ضعف من قبل حفظه ، فإن كان قد حفظه ، فقد دلنا على أن هذه الجملة في آخر الحديث : " من استطاع... " قد شك نعيم في كونها من قوله صلى الله عليه وسلم " . فقد أعلّ الشيخ أحاديث بقوله : " وإذا ورد الاحتمال بطل الاستدلال " فكيف وقد ورد الاحتمال من طريق من مثله مثل فليح ابن سليمان الضعيف في حفظه !!

فأدلة الشيخ التي استدلت بها مرجوحة بما بينت ، وعليه فالزيادة ليست مدرجة بل هي صحيحة من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . ودعوى الإدراج بحاجة إلى دليل . ولا دليل في هذا الحديث على الإدراج سوى ما نقله الشيخ الألباني من نقول عن (المنذري و ابن تيمية و ابن القيم و العسقلاني) . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : علل الدارقطني ، ج ٢ ص ٩٥ ، ج ٣ ص ٥٧ ، ج ٥ ص ١٢٨ ، ج ١٠ ص ٣١٧ .

² أبو نعيم ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، مرجع سابق ، ج ٧ ص ٢٠٦ . قلت : ويحيى بن أبي بكير ثقة . انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٥٨ .

³ انظر : العراقي ، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين ، (ت ٨٠٦ هـ) ، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، مكتبة دار طبرية ، ط ١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، ج ١ ص ٨٢

الأمّودج الثاني : حديث : " الطَّيْرَةَ (١) شَرِكٌ ، وَمَا مِنَّا إِلَّا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه (البخاري في " الأدب المفرد " و أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وأحمد) (٢) من طريق سفيان الثوري و شعبة عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً به . و قال الحاكم " صحيح سنده ، ثقافت رواته " . و أقره الذهبي و هو كما قال . و قال الترمذي : " حسن صحيح ، سمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث : " و ما منا و لكن الله يذهبه بالتوكل " قال : هذا عندي قول عبد الله بن مسعود " .

قلت (الألباني) : يعني أن هذا القدر من الحديث مدرج ، ليس مرفوعاً ؛ وكأنه لهذا لم يورده السيوطي بتمامه، و إنما أورد الجملة الأولى منه اعتماداً على كلام ابن حرب . قال المناوي : " لكن تعقبه ابن القطان بأن كل كلام مسوق في سياق ، لا يقبل دعوى درجه إلا بحجة " .

قلت (الألباني) : و لا حجة هنا في الإدراج فالحديث صحيح بكامله (٣) .

قلت : في هذا الحديث لم يوافق الشيخ الألباني على أن لفظ " وما منا إلا " على أنه مدرج بل هو عنده من الحديث وهو صحيح بتمامه .

ولكن لا بد من الاستئناس بأقوال أهل النقد والتعليل في هذا الحديث ، حتى نستطيع الوصول إلى حكم قريب من الصواب ما أمكن !

قال الإمام الترمذي : " سألت محمداً عن هذا الحديث فقال ... كان سليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ، لهذا الحرف وما منا... ، وكان يقول : هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود قوله (٤) .

¹ الطَّيْرَةَ : الطَّيْرَةَ بكسر الطاء وفتح الياء وقد تُسَكَّن : هي التَّشَاؤْمُ بالشَّيءِ . أنظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٣ ص ٣٣٤ .

² انظر : البخاري ، الأدب المفرد ، ص ٣١٣ ، أبوداود ، السنن ، ج ٤ ص ٢٤ ، الترمذي ، السنن ، ج ٤ ص ١٦٠ ، ابن ماجه ، السنن ، ج ٢ ص ١١٧٠ ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ١٣ ص ٤٩١ ، الحاكم ، المستدرک ، ج ١ ص ٦٤ ، أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٣٨٩ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٤٢٨ .

⁴ انظر : علل الترمذي الكبير ، ص ٩٧ . وقال الترمذي : " وهذا حديث حسن صحيح ، و سمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل . قال سليمان : هذا عندي قول عبد الله بن مسعود وما منا " . انظر : الترمذي ، السنن ، كتاب السير ، باب ما جاء في الطيرة ، ج ٤ ص ١٦٠ .

وقال البيهقي - بعد أن ذكر الحديث بإسناده - : " قال الإمام أحمد : يريد ؛ الطيرة شرك على ما كان أهل الجاهلية يعتقدون فيها ثم قال : "وما منا إلا" ؛ يقال هذا من قول عبد الله بن مسعود ، وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقوله : وما منا إلا وقع في قلبه شيء عند ذلك على ما جرت به العادة ، وقضت به التجارب" (١) .

وقال ابن القطان : " إن هذا الكلام : " وما منا " إلى آخره ، إنه من قول ابن مسعود . وكل كلام مسوق في السياق لا ينبغي أن يقبل ممن يقول : إنه مدرج إلا أن يجيء بحجة ، ولا أعرف أحداً قال في هذا الحديث ما ذكر أبو محمد ، إلا سليمان بن حرب ، فإن البخاري حكى عنه في تاريخه أنه كان ينكر هذا الحرف أن يكون مرفوعاً ، وكان يقول : كأنه من كلام ابن مسعود ، وهذا لا يقبل منه ولا من غيره ، إلا أن يأتي في ذلك بحجة " (٢) .

وقال ابن الأثير الجزري : " هكذا جاء في الحديث مقطوعاً . ولم يذكر المستثني : أي إلا وقد يعترضه التطير ؛ وتسبق إلى قلبه الكراهة . فحذف اختصاراً واعتماداً على فهم السامع... وقيل إن قوله : " وما منا إلا " من قول ابن مسعود أدرجه في الحديث" (٣) .

وقال الحافظ ابن حجر : " وقوله "وما منا إلا" من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر ، وقد بينه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه" (٤) .

وقال في (النكت) : " رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة مثل حديث وكيع ورواه علي بن الجعد وغندر وحجاج بن محمد و وهب بن جرير والنضر بن شميل وجماعة عن شعبة فلم يذكروا فيه "وما منا إلا". وهكذا رواه إسحاق بن راهويه عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري. والحكم على هذه الجملة بالإدراج متعين وهو يشبه ما قدمناه في المدرك الأول للإدراج وهو ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشرك" (٥) .

¹ انظر : البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٢ ص ٣٩٧ .

² انظر : بيان الوهم والإيهام ، ج ٥ ص ٣٨٧ .

³ انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٣ ص ٣٣٤ .

⁴ انظر : فتح الباري ، كتاب الطب ، باب : الطيرة ، ج ١٠ ص ٢٦١ .

⁵ انظر : النكت على ابن الصلاح ، ص ٣٥٢ . قلت : وفيه إشارة إلى تقدير المحذوف من الجملة وهو : (وما منا إلا ويتطير) كما ذكر الحافظ ابن حجر . والتطير شرك فكيف ينسب مثله للنبي صلى الله عليه وسلم ويقول الشيخ طاهر الجزائري : "ولا يسوغ الحكم بالإدراج إلا إذا وجد ما يدل عليه فمن ذلك دلالة المدرج على امتناع نسبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذلك كقول ابن مسعود كما جزم به سليمان بن حرب في حديث الطيرة شرك وما منا إلا..". انظر : توجيه النظر إلى أصول الأثر ، ج ١ ص ٤١١ .

وقال العظيم آبادي : "قوله "وما منا إلا" ، قال السيوطي وذلك الحذف يسمى في البديع بالاكْتفاء وهذه الجملة أي من قوله وما منا إلى آخره ليست من قول النبي وإنما هو قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو الصواب" (١) .

قلت : ومما سبق يظهر أن ابن القطان وحده هو الذي أنكر أن يكون لفظ (وما منا إلا ..) ليس مدرجاً ، ووافق عليه الشيخ الألباني؟! ولكن الأدلة القائلة بأنه مدرج موجودة وقوية! فالإمام أحمد ، والترمذي وشيخه البخاري وشيخه سليمان بن حرب ، ومن بعدهم البيهقي ، وابن الأثير والحافظ ابن حجر ، والسيوطي . كلهم يشيرون إلى الإدراج والظاهر أنهم يتبنونه . وأين كلام الشيخ الألباني " و لا حجة هنا في الإدراج فالحديث صحيح بكامله" من هذه الأدلة والحجج القوية – والتي هي على منهجه - .

ولا أدري لماذا لم يتبنى الشيخ الألباني – كعادته - قول الإمام أحمد والترمذي والبخاري و سليمان بن حرب في هذه المسألة؟؟! ففي المسألة السابقة تبني قول المنذري وابن القيم وابن تيمية ، وهؤلاء – على جلالتهم وقدرهم - لا يقدمون على الإمام أحمد والترمذي و البخاري وسليمان بن حرب . والقاعدة تقول : (المثبت مقدم على النافي) وهنا أثبت الأئمة الإدراج فهو مقدم على من نفاه . والله تعالى أعلم بالصواب .

قلت : وخلاصة هذا المبحث ؛ أن في النموذج الأول حاول الشيخ جاهداً أن يثبت أن لفظ "فمن استطاع منك أن يطيل غرته فليفعل" أنه من كلام أبي هريرة وقد أدرج في الحديث ، وهو ليس منه .

وفي النموذج الثاني حاول الشيخ أن يثبت أن لفظ " وما منا إلا .." هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وليس مدرجاً من كلام الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود . ولكن تبين للباحث أن الشيخ الألباني سار على منهج العلماء في هذه المسألة – وإن لم يُسلم الباحث له في النموذجين – فحاول أن يحشد الأدلة لإثبات أو نفي الإدراج ، لأن العلماء يشترطون في الإدراج أن تكون هناك حجة قوية على إثباته أو نفيه ، ومن هنا رأينا الشيخ في النموذج الأول يحاول سوق الأدلة فيما يراه من ثبوت الترجيح ، ولكن قامت هناك أدلة تقابلها في القوة تنفيه . وفي النموذج الثاني ، يعتقد الباحث أن الشيخ قصر في إيراد دليل إثبات الإدراج كما صنع في النموذج الأول – وهذا على غير عادته في سوق الأدلة لإثبات ما يراه راجحاً - .

¹ انظر : العظيم آبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق ، (ت ١٣٢٩هـ) ، عون المعبود شرح سنن أبي داود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٥هـ ، ج ١٠ ص ٢٨٩ .

الفصل الثالث : العلل الناشئة عن الإبدال والتخليط - عند الشيخ الألباني .

والإبدال من علل الحديث ، ويدخل فيه التصحيف والتحريف^(١) ، ويكون ؛ إما بسبب الوهم ، وإما بسبب خطأ في السمع ، وإما بسبب خطأ في البصر ، وقد يقع في الإسناد وقد يقع في المتن^(٢) . ويدخل فيه إبدال راوٍ براوٍ^(٣) ، ويدخل فيه ما يعرف بـ (سلوك الجادة)^(٤) . وأما التخليط فيكون بفساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال ، إما بخرف ، أو ضرر ، أو مرض ، أو عرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي ، أو ذهاب كتب كابن لهيعة ، أو احتراقها كابن الملقن^(٥) . فالاختلاط ؛ اختلال شديد في حفظ الراوي^(٦) (بسبب من أسباب الاختلاط) يؤدي إلى عدم أداء الرواية كما هي (بأن يخطئ أو يهم أو يغلط فيها) غلطاً فاحشاً مما يؤثر على روايته فترد به ، فتختلف روايته عن رواية غيره من الثقات ، مما يستوقف الأئمة النظر فيها . فرواية المختلط ضعيفة لا تقاوم رواية الثقات ، إلا إذا وجد متابع له أو كانت روايته مما حدث به قبل الاختلاط . وقد جهد العلماء الأفاضل في بيان وتحديد وقت الاختلاط وبدايته ومراحله ، وما كان مقبولاً منه وما كان مردوداً .

¹ قلت : وقد اختلف العلماء في التفريق بينهما ، - غير أن آراءهم تتفق على معنى التغيير في الكلمة الصحيحة عموماً - ، فمنهم من قال بأنهما واحد ، ومنهم من ذهب إلى أنهما متغايران كابن حجر والسيوطي الذي تبعه على ذلك . قال الحافظ ابن حجر : " إن كانت المخالفة بتغيير حرف ، أو حروف ، مع بقاء صورة الخط في السياق ؛ فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف ، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف " . انظر : نزهة النظر : ج ١ ص ١١٨ ، تدريب الراوي : ج ٢ ص ٦٥١ .

² انظر : الصنعاني ، توضيح الأفكار ، ج ٢ ص ٢٤٠

³ قلت : وقد بينه ابن دقيق العيد ، فقال : " وهو أن يروي أحد الأئمة المصنفين عن شيخ عن آخر ، فيروي هذا الحديث بعينه عن غير شيخ ذلك الإمام عن ذلك الآخر . مثاله : أن يروي البخاري حديثاً عن قتيبة عن مالك ، فيروي الحديث من غير جهة البخاري ، عن أبي مصعب عن مالك . فيكون أبو مصعب بدلاً من قتيبة " انظر : ابن دقيق العيد ، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب ، (ت ٧٠٢هـ) ، الاقتراح في فن الاصطلاح ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ص ٥٣ .

⁴ قلت : وقد عرفه الدكتور ياسر الشمالي ، فقال : " لم أجد من تعرض لتعريفه ، وأخلص إلى تعريف (سلوك الجادة) بما يلي : " العدول عن السياق المحفوظ إلى سياق آخر مشهور سهل الحفظ ، يسبق اللسان إليه ، ويشترك السندان في راوٍ أو أكثر " . انظر : سلوك الجادة وأثره في علل الحديث ، (وهو بحث محكم) ونشرته مجلة المنارة - جامعة آل البيت ، ص ٥ . باختصار .

⁵ انظر : السخاوي ، فتح المغيب ، ج ٣ ص ٢٧٧ .

⁶ قلت : وسيأتي تعريفه المفصل في مبحث (التعليل بالاختلاط) . انظر : ص ٢٢٥ من هذا البحث .

قلت : وفيما سبق قد يقع التحريف والإبدال والتغيير^(١) ، وهذه العلة الخمس سيقوم الباحث بإفراد كل واحدة منها بمبحث مستقل ، على النحو التالي :

المبحث الأول : التصحيف في اسم الراوي .

المبحث الثاني : إبدال راو براو .

المبحث الثالث : سلوك الجادة .

المبحث الرابع : الإختلاط .

وفي كل مبحث سيقوم الباحث ببيان موقف الشيخ الألباني من كل واحدة منها ، مع ذكر نماذج من كتبه ما أمكن .

المبحث الأول : التعليل بالتصحيف في اسم الراوي - عند الشيخ الألباني .

المطلب الأول : سببه وأهميته وأقسامه .

قلت : قد أشرت إلى معناه ، ولكن لا بد من بيان سببه وأهميته ؛ أما سببه : فهو ناتج عن وهم الراوي وخطئه ، وذلك نتيجة لعدم إتقانه لما أخطأ فيه من ذلك . يقول الصنعاني : "وأما السلامة من التصحيف فسببها الأخذ من أفواه أهل العلم لا من الكتب ، فقلما سلم من التصحيف من أخذ العلم من الصحف من غير تدريب المشايخ"^(٢). وقال الدكتور حمزة المليباري مبيناً سببه : "وكثيراً ما يقع التصحيف ممن يأخذ الحديث من الصحيفة دون سماعها من راويها أو القراءة عليه، ولهذا لم يقبلوا ممن يحدث منها ما لم يسمع من صاحبها"^(٣) .
وأما أهمية معرفة هذا النوع من علوم الحديث فلا تخفى ؛ لما يقع بالتصحيف من الإحالة ، وربما صيرت الراوي المجروح ثقة أو العكس ، ثم ما يقع في ألفاظ المتن من إفساد المعنى والخروج به عن جادته . يقول الدكتور المليباري : "فالمُصحَّف نوع من المعلول ، لأن الذي صحفه الراوي لا يكون إلا خطأ، وبذلك أصبح مخالفاً للواقع ، أو متفرداً بما لا أصل له، ولا يظهر ذلك إلا من خلال الجمع والمقارنة"^(٤) .

¹ قلت : ولست هنا في معرض طرح هذه المسائل طرحاً تأصيلياً (حسب علم مصطلح الحديث) ، ولكن حسب ما يقتضيه المقام خشية أن يخرج البحث عن الحد المطلوب من عدد الصفحات . ثم إنه ليس مجال البحث ، وذلك لاشتهار وانتشار الكتب التي كتبت في مثلها . فاقترضى التنويه .

² انظر : توضيح الأفكار ، ج ٢ ص ٢٢٥ .

³ انظر : الحديث المعلول ، قواعد وضوابط ، ص ٨٨ - ٨٩ .

⁴ انظر : المرجع السابق ، ص ٨٨ .

قلت : ويقع التصحيف في الإسناد تارة وفي المتن تارة أخرى . وسيقوم الباحث بذكر أمثلة من كتب العلماء للتدليل على هذا النوع من العلل .

المطلب الثاني : التصحيف - عند الشيخ الألباني .

والشيخ الألباني كغيره من العلماء كان عنده معرفة تامة بهذا النوع من علوم - علل - الحديث . فلا يمر إسناد أو متن فيه شيء مُصَحَّف إلا ويقف عنده ويدلل على صحة أو خطأ ما ورد في الأصل . فأما ما كان في الإسناد :

فيقول في إسناد حديث : " وقع فيه خالد بن حميد الأعرج . و هو تصحيف" (١) .

وأما ما كان التصحيف فيه في المتن :

قال في حديث : " امسح برأس اليتيم هكذا إلى مقدم رأسه، ومن له أب هكذا إلى مؤخر رأسه" : "لقد تصحف هذا الحديث على الحافظ عبد الحق الإشبيلي، فإنه أورده في "باب التيمم" من كتابه "الحكام" من طريق العقيلي بلفظ : "يمسح المتيمم هكذا.." ! وهذا من أغرب تصحيف وفتت عليه، لا سيما من مثل هذا الحافظ" (٢) .

قلت : وبعد ذكر هذه الأمثلة مما ورد في كتب الشيخ سيقوم الباحث بمناقشة الشيخ في مسائل من كتبه تعرض فيها للتصحيف بقسميه (المتن والإسناد) ، فرجح أشياء ثبتت عنده، ولكن الباحث سيرى : هل كان للشيخ منهج معين في تصحيح التصحيف ؟ وهل أصاب الشيخ في هذا ؟ .

القسم الأول : التصحيف في الإسناد .

الأنموذج الأول : حديث : " يا أبا مويهبة ! إني قد أمرت أن أستغفر لأهل هذا البقيع ، فانطلق معي . قال : السلام عليكم أهل المقابر ، ليهنئ لكم ما أصبَحتم فيه ممّا أصبح الناس فيه ، أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم ، يتبع آخرها أولها ، الآخرة شرّ من الأولى . يا أبا مويهبة ! إني قد أوتيت مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها ، ثم الجنة ، فخيرت بين ذلك ، وبين لقاء ربي والجنة قال : فقلت : بأبي أنت وأمي ! فخذ مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها، ثم الجنة . قال : لا والله يا أبا مويهبة ! لقد اخترت لقاء ربي والجنة " .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٥٨ ، ج ١ ص ٤١٧ ، ج ٢ ص ٢٦٩ ، ج ٥ ص ٣١٣ .

² انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ١٨٥ .

قال الشيخ الألباني : " ضعيف . أخرجه ابن إسحاق في "السيرة" ، ومن طريقه البخاري في (كنى التاريخ) ، والدارمي ، والحاكم ، والبيهقي في "دلائل النبوة" ، وأحمد ، كلهم من طريق ابن إسحاق قال : حدثني عبد الله بن عمر العبلي عن عبيد بن جبير - مولى الحكم بن أبي العاص - عن عبد الله بن عمرو ، عن أبي مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوف الليل ، فقال : ... فذكره ، وزاد : ثم استغفر لأهل البقيع ثم انصرف . فبدأ برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي قبضه الله فيه . وقال الحاكم : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، إلا أنه عجب بهذا الإسناد ، فقد حدثناه ... " . ثم ساق إسناده من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال : حدثني عبد الله بن ربيعة عن عبيد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ... نحوه . وسكت عنه الذهبي ، وهو متعقب من وجوه : الأول ...

الثاني : أن عبيد بن جبير ، وقع عنده : (عبيد بن حنين) وكذلك وقع في بعض المصادر المذكورة كالبخاري وغيره ، فتوهم الحاكم أنه : (عبيد بن حنين المدني أبو عبد الله) .. وليس هو ، فإن هذا مولى آل زيد بن الخطاب ، وهو ثقة من رجال الشيخين ، - هذا الذي أظن - ، فإن كان غير ذلك ، فهو وهم أيضاً ، لأنه وثقه وجعله من رجال مسلم ، وهو غير معروف البتة إلا في هذه الرواية ، وقد اضطربوا فيها على وجوه سأذكر بعضها ، ومن ذلك اختلافهم في ضبط اسم والد (عبيد) هذا ، فقيل : (جبير) - كما تقدم - ، وقيل (حنين) - كما ذكرت قريباً - ، وقيل : (عبد الحكم) - كما مضى آنفاً في رواية يونس بن بكير - عند الحاكم ، وفي نقل الحافظ عنه في "الإصابة" : (أبو الحكم) ، وقال : "كذا فيه ، والصواب : (عبيد مولى أبي الحكم) - كما تقدم - ، قلت : ويؤيده رواية البيهقي من طريق الرياحي المتقدم ، ففيها : (عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص) .

وبعضهم أطلقه ولم يسم أباه ، وإنما نسبه لمولاه أبي الحكم . وكما أشار إلى ذلك الحافظ من قريب ، وهي رواية الدارمي . وقد رجح الحافظ من هذه الأقوال القول الأول ، وذكر أن من قال : (حنين) ، فهو تصحيف ، قال : "وإنما هو : (عبيد بن جبير) بجيم وموحدة ، ونبه على ذلك ابن فتحون" . فإذا عرفت مما تقدم أن الراجح في (عبيد) هذا أنه : (ابن جبير) ، فما حاله في الرواية ؟ الجواب : أنه غير مشهور.. (١) .

قلت : لا بد من الاطلاع على تخريج هذا الحديث للوقوف على صحة ما رجحه الشيخ الألباني في أن المقصود بالإسناد هو (عبيد بن جبير) لا (عبيد بن حنين) .
فأما هذا الحديث فقد ذهب الناس فيه إلى ثلاثة أقوال :

¹ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٢٤ ص ١٠٠٧ .

الأول : من قال عن (عبيد بن حنين) ؛ فقد أخرجه ابن أبي عاصم الضحاك في (الآحاد والمثاني) (١) ، وأخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٢) ، وفي (الكنى) (٣) ، والطبراني في (المعجم الكبير) (٤) ، وأخرجه الحاكم في (المستدرک) (٥) ؛ كلهم من طريق محمد بن إسحق عن عبد الله بن عمر العبلي عن عبيد بن حنين عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي مويهبة . إلا أن الحاكم قال : عبيد الله بن عمر ، فوهم بذلك .

الثاني : من قال عن (عبيد بن جبير) :

فقد أخرجه أحمد من طريق : الحكم بن فضيل ثنا يعلى بن عطاء عن عبيد بن جبير عن أبي مويهبة به (٦) . ومن طريق محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن عمر العبلي قال حدثني عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص عن عبد الله بن عمرو عن أبي مويهبة به (٧) . وأخرجه البخاري فقال : عبيد بن جبير مولى الحكم بن ابى العاص عن عبد الله بن عمرو عن ابى مويهبة ، قاله محمد بن اسحاق عن عبد الله بن عمر العبلى ، وقال هشام بن القاسم عن الحكم بن فضيل : عن يعلى بن عطاء عن عبيد بن جبير عن ابى مويهبة (٨) . وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق يعلى بن عطاء ، عن عبيد بن جبير ، عن أبي مويهبة به (٩) وأخرجه ابن الأعرابي من طريق يعلى بن عطاء ، عن عبيد بن جبر ، عن أبي مويهبة به (١٠) وسئل عنه الدارقطني فقال : يرويه عبيد بن جبر ، ويقال : ابن جبير مولى الحكم بن أبي العاص ، واختلف عنه ؛ فرواه يعلى بن عطاء ، عن عبيد بن جبير ، عن أبي مويهبة . قال ذلك الحكم بن فضيل ، عن يعلى بن عطاء .

1 الضحاك ، أحمد بن عمرو بن أبو بكر الشيباني (ت ٢٠٦هـ) ، الآحاد والمثاني ، تحقيق : د. باسم فيصل أحمد الجوايرة ، دار الراية ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م ، ج ٣ ص ٣٧٦ .

2 انظر : التاريخ الكبير ، ج ٩ ص ٧٤ .

3 البخاري : محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ) ، الكنى ، دار الفكر ، بيروت ، تحقيق : السيد هاشم الندوي ج ١ ص ٧٣ .

4 انظر : الطبراني ، المعجم الكبير ، مرجع سابق ، ج ٢٢ ص ٣٤٦ . قلت : وأخرجه أيضا من طريق : الحكم بن فضيل عن يعلى بن عطاء عن عبيد بن حنين عن أبي مويهبة به . ج ٢٢ ص ٣٤٧ .

5 انظر : ج ٣ ص ٥٧-٥٨ .

6 انظر : ، المسند ، ج ٣ ص ٤٨٨ .

7 انظر : المرجع السابق ، ج ٣ ص ٤٨٩ .

8 انظر : التاريخ الكبير ، ج ٥ ص ٤٤٥ .

9 انظر : المصنف ، ج ٢ ص ١٦٠ .

10 ابن الأعرابي ، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد ، (ت ٣٤٠هـ) ، المعجم ، دار ابن الجوزي ، تحقيق عبد المحسن إبراهيم الحسيني ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، ج ١ ص ٩٥ .

وقال سليمان بن خالد ، شيخ واسطي ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبيد ، عن أبي مويهبة . وروى هذا الحديث محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن عمر العبلي ، عن عبيد بن جبير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن أبي مويهبة ، زاد فيه عبد الله بن عمرو . والله أعلم بالصواب ، ويشبه أن يكون القول قول ابن إسحاق" (١) .

الثالث : من أطلق الإسم (عبيد) دو ذكر اسم الأب :

وأخرجه الدارمي في (السنن) من طريق ابن إسحاق حدثني عبد الله بن عمر بن علي بن عدي عن عبيد مولى الحكم بن أبي العاص عن عبد الله بن عمرو عن أبي مويهبة به" (٢) . قلت : وأطلق اسمه فقال (عبيد) هكذا دون أن يذكر اسم أبيه . فهو على الاحتمال بين أن يكون ابن حنين أو ابن جبير .

وفي هذا المقام لا بد من الاستئناس بأقوال أهل العلل والنقد :

قال الدارقطني : قال علي بن المديني فيما رواه ابنه عنه : قال وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحاق في حديث عبيد عن عبد الله بن عمرو عن أبي مويهبة عبيد بن حنين وأخطأ . قال الشيخ أبو الحسن : وهذا عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص روى حديثه محمد بن إسحاق عن عبد الله بن عمر العبلي عن عبيد بن جبير ومن قال في هذا عبيد بن حنين فهو وهم (٣) .

قلت : ولكن الحافظ ابن حجر ذكره في (تعجيل المنفعة) في ترجمة (أبي مويهبة) ولم يعقب على وجود تصحيف أو إبدال راوٍ براوٍ! (٤) .

قلت : وعلى هذا فالغالب أنهما شخصان متغايران ؛ (عبيد بن حنين) و (عبيد بن جبير) والذي حصل أن الراوي - والأغلب أنه (عبد الله بن عمر العبلي) (٥) - قد خلط بينهما فكان

¹ انظر : الدارقطني ، علل الأحاديث النبوية ، ج ٧ ص ٣١ .

² الدارمي ، السنن ، ج ١ ص ٥٠ .

³ للدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت ٣٨٥هـ) ، المؤلف والمختلف ، دار الغرب الإسلام ، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، ج ١ ص ٧٢ .

⁴ ابن حجر ، تعجيل المنفعة تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، دار البشائر ، بيروت ، تحقيق : د. إكرام الله إمداد الحق ، ط ١ ، ١٩٩٦م ، ج ٢ ص ٥٤٨ .

⁵ قلت : ذكره البخاري في التاريخ الكبير وقال : " عبد الله بن عمر العبشمي العبلي عن عبيد بن جبير ، روى عنه ابن إسحاق . فذكر أنه روى عن عبيد بن جبير !! وسكت عنه . انظر : ج ٥ ص ١٤٤ ، وذكره ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) وسكت عنه . انظر : ج ٥ ص ١٠٨ ، وذكره ابن حبان في (الثقات) . انظر : ج ٧ ص ٣٦ . وقال عنه الشيخ الألباني مجهول العين ؛ وأصاب .

يرويه مرة (عبيد بن حنين) ومرة يرويه (عبيد بن جبير) ، وهما منه . فكان ابن إسحق - صاحب المغازي - يرويه عنه على الوجهين .
بدليل أن الدارقطني قام بتخطئة من قال عبيد بن حنين ، وقال أنه وهم . مع أن البخاري وغيره ممن ذكرت روه (عبيد بن حنين) دون تعليق بوجود خطأ أو تصحيف وهذا مستغرب !! . وعليه فإن ترجيح الشيخ الألباني بأنه (عبيد بن جبير) له وجه مقبول . وهذا مما يدل على سعة اهتمام الشيخ الألباني بالرواة الذين يحكم عليهم في تحقيقاته وتخرجاته ، وسعة اطلاعه على ما يقع من تصحيقات في بعض أسماء هؤلاء الرواة . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمّودج الثاني : حديث "اقرأوا فكلّ حسن" ، و سيجيء أفوامٌ يُقيمونه كما يُقامُ القَدَح ، يَتَعَجَّلُونَهُ ، ولا يَتَأَجَّلُونَهُ" .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه أبو داود(١) حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد بن حميد الأعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و نحن نقرأ القرآن ، و فينا الأعرابي و العجمي ، فقال " فذكره . و أخرجه أحمد(٢) حدثنا خلف بن الوليد حدثنا خالد به . و وقع فيه خالد بن حميد الأعرج . و هو تصحيف . قلت : و هذا سند صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين(٣) .

قلت : وفي هذا الحديث صوب الشيخ رواية الإمام أحمد التي فيها التصحيف (بن) بدلاً من (عن) ، فوقع في الإسناد (خالد بن حميد الأعرج) هكذا . وصوبه الشيخ قائلاً : " خالد عن حميد الأعرج " .

قلت : ويُرجَّح ما صوبه الشيخ أن هذا الإسناد ذكره البيهقي في (الشعب) بإسناده حدثنا أبو سعيد الحداد حدثنا خالد بن عبد الله عن حميد الأعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله .. وذكر الحديث(٤) .

ويرجحه - أيضاً - ما رواه ابن بشران في (أماليه) قال : أخبرنا أبو بكر الآجري ، ثنا الحسن بن علويه ، ثنا خلف بن هشام البزار ، ثنا خالد بن عبد الله الواسطي ، عن حميد

¹ انظر : أبوداود ، السنن ، ج ١ ص ٣٠٧ .

² انظر : أحمد ، المسند ، ج ٣ ص ٣٩٧ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٥٨ .

⁴ انظر : شعب الإيمان ، ج ٤ ص ٢٠٤ .

الأعرج ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن ، وفيما الأعجمي والأعرابي .. وذكره^(١) . قلت : وبهذا يتبن صواب تصحيح الشيخ لهذا التصحيح الذي ورد في مسند أحمد . والله تعالى أعلم بالصواب .

القسم الثاني : التصحيح في المتن .

قلت : أما التصحيح في المتن فهو كثير في كتب الشيخ وسيقتصر الباحث على أنموذجين يبينان هل كان للشيخ منهجية خاصة في التعامل مع هذه التصحيحات ؟

الأنموذج الأول : حديث : " صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا ، وَصَلَاتِهَا فِي مَخْدَعِهَا^(٢) أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه أبو داود^(٣) حدثنا ابن المثنى أن عمرو بن عاصم حدثهم قال: ثنا همام عن قتادة عن مورك عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :.. وذكره . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم . وكذا قال النووي^(٤) . والحديث أخرجه ابن حزم^(٥) من طريق أبي داود ؛ لكنه قال - مكان : " مخدعها ، " مسجدها ! وهو تصحيح ؛ فقد أخرجه هكذا على الصواب: الحاكم وعنه البيهقي من طريق أخرى عن عمرو بن عاصم الكلابي... به، وقال : " حديث صحيح على شرط الشيخين ! ووافقه الذهبي! ووهما...^(٦) .

وفي هذا الحديث يعترض الشيخ الألباني على ابن حزم في إيراد له لمتن الحديث على النحو الذي فيه تصحيح : فقال : (مسجدها) مكان (مخدعها) ! فقد خالف ابن حزم الحاكم والبيهقي والنووي في لفظ (مخدعها) فجعله (مسجدها) ، لأن لفظ (مسجدها) يخالف النصوص المصرحة بأن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد . وفي هذا الحديث ظهر خطأ ابن حزم بإيراده لإسناد الحديث من طريق أبي داود مما يدل على وجود

¹ ابن بشران ، أبو القاسم عبد الملك بن محمد، (ت ٤٣٠هـ) ، أمالي ابن بشران ، دار الوطن للنشر بالرياض، سنة ١٤١٨ هـ ، ضبطه: عادل بن يوسف العزازي ، ج ١ ص ٢٤١ .

² مخدعها : والخدع : إخفاء الشيء ، وبها سُمِّيَ المَخْدَعُ وهو البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير وتضم ميمه وتفتح . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٢ ص ٣٥ .

³ انظر : أبوداود ، السنن ، ج ١ ص ٢٢٣ .

⁴ انظر : النووي ، المجموع شرح المذهب ، دار الفكر ، ج ٤ ص ١٩٨ .

⁵ انظر : ابن حزم ، المحلى ، ج ٣ ص ١٣٦-١٣٧ .

⁶ انظر : صحيح أبي داود ، ج ٣ ص ١٠٩ .

التصحيح . ويدل على أنتباه الشيخ الألباني على مثل هذا التصحيح على عنايته بألفاظ الحديث النبوي الشريف ، وعلى طول باعه في تتبع تصحيحات المحدثين والرواة . ولا يستغني الشيخ الألباني عن استخدام القرائن المرجحة ما وجدت . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثاني : حديث " عمرو بن العاص قال : بعث إلي النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أخذ عليّ ثيابي وسلاحي، ثم آتيتني، ففعلت، فأتيتني وهو يتوضأ، فصعد إلي البصر ثم طأطأ، ثم قال : " يا عمرو! إني أريد أن أبعثك على جيش، فيغنمك الله وأرغب لك رغبة من المال صالحة". قلت : إني لم أسلم رغبة في المال، إنما أسلمت رغبة في الإسلام فأكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: " يا عمرو! نعم المال الصالح للمرء الصالح".

قال الشيخ الألباني في هامش كتاب (الأدب المفرد) : " (أرغب) كذا الأصل بالراء ، وكذلك هو في مصادر الحديث من المسانيد وغيرها وهو الصواب ، ووقع في " سنة البغوي" (١) : " وأزعب" بالزاء ثم العين المهملة، وبذلك قيده شارح الكتاب " الأدب" اغتراراً منه برواية البغوي، واعتمدها المعلق عليه! وهي وإن كان لها وجه في اللغة، وعليه جرى أهل الغريب كأبي عبيد ، وابن الجوزي، وابن الأثير، لأنهم يفسرون اللفظة التي وقعت لهم، بغض النظر عن ثبوت نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو الراوي كما هو معروف عند أهل العلم. أقول: إذا كان الأمر كذلك فلا وجه لهذه اللفظة من حيث الرواية ، لأن المصادر المشار إليها على خلافها ، مثل "مصنف ابن أبي شيبة" (٢) ، و"مسند أحمد" (٣) ، و"أبي يعلى" (٤) ، و"صحيح ابن حبان" (٥) و" مستدرک الحاكم" (٦) و" شعب الإيمان" (٧) ، و"تاريخ دمشق" (٨).

¹ انظر : البغوي ، الحسين بن مسعود، (ت٥١٠هـ) ، شرح السنة ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ط ٢ ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش ، ج ١٠ ص ٩١ . قلت : ورواه من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي به .

² انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ٧ ص ١٨ .

³ انظر ، أحمد ، المسند ، ج ٤ ص ٢٠٢ .

⁴ انظر : أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، (ت٣٠٧هـ) ، المسند ، دار المأمون ، دمشق ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، تحقيق : حسين سليم أسد ، ج ١٣ ص ٢٦٣ .

⁵ انظر : ابن حبان ، الصحيح ، ج ٨ ص ٧ .

⁶ انظر : الحاكم ، المستدرک ، ج ٢ ص ٣ .

⁷ انظر : البيهقي ، شعب الإيمان ، ج ٤٤٦ .

⁸ انظر : ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج ٤٦ ص ١٤٢ .

عن خمسة من الثقات فيهم بعض الحفاظ كلهم قالوا : " أرغب" بالراء، وشذ عنهم سعيد الجمحي عند البغوي فرواه بالزاي! ومع ذلك ففيه نفسه ضعف من قبل حفظه، فمن العجب بعد ذلك أن يزعم المعلق على البغوي أن رواية (الراء) التي في " المسند" تصحيف^(١). قلت : وفي هذا الحديث يعترض الشيخ الألباني على شارح (كتاب البغوي) وعلى المعلق عليه . في إثباتهم للفظ (أزعب) بدلاً من (أرغب) ، وقد خالف الإثنان في هذا : أولاً : جمع من الثقات ومن بينهم حفاظ - كما ذكر الشيخ الألباني - ، فيقول الشيخ : "خمس من الثقات فيهم بعض الحفاظ كلهم قالوا : " أرغب" بالراء" .

ثانياً : سياق الحديث نفسه ، ففيه ما يدل على صحة ما رجحه الشيخ (أرغب) ، جاء في الحديث من كلام عمرو بن العاص : " قلت : إني لم أسلم رغبةً في المال ، إنما أسلمت رغبةً في الإسلام" . فلفظ (أرغب ... رغبة) يتناسب لغة مع لفظ (رغبة) .

ومما يدل على خطر التصحيف أن اللغويين الذي اعتنوا بتفسير غريب الحديث ، قاموا بالاعتماد على الرواية المصحفة (أزعب) واعتبروها من غريب الحديث !! وهي وإن كان لها وجه ، ولكنها ليست هي المرادة وليست هي اللفظة الصحيحة . قال الشيخ الألباني : " وهي وإن كان لها وجه في اللغة، وعليه جرى أهل الغريب كأبي عبيد ، وابن الجوزي، وابن الأثير، لأنهم يفسرون اللفظة التي وقعت لهم ، بغض النظر عن ثبوت نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو الراوي كما هو معروف عند أهل العلم " .

ثالثاً : أن الطريق المروية بلفظ (أزعب) جاءت من طريق سعيد الجمحي^(٢) وهو ضعيف ولا تقوى روايته على الوقوف أمام رواية خمسة من الثقات . وقد عزا الشيخ الألباني هذا الخطأ للشارح والمعلق إلى عدم الانتباه . والله تعالى أعلم بالصواب .

قلت : وخلاصة هذا المبحث تدل على سعة اطلاع واهتمام الشيخ بتصحيحات المحدثين والرواة ، حيث كانت متابعاته لألفاظ الحديث (المتن) ، ولرواة الحديث (السند) قائمة

¹ الألباني ، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري ، دار الصديق ، ط ١ ، ١٤٢١هـ — ، ج ١ ص ١٢٧ . وانظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٥ ص ٦٢ .

² قلت : سعيد الجمحي : قال أبو حاتم : "صالح" ، وقال ابن عدي : " له أحاديث غرائب حسان وأرجو أنها مستقيمة وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء يرفع موقوفاً ويوصل مرسلًا لا عن تعمد" ، ووثقه ابن معين والعجلي ، وقال ابن حجر : صدوق له أوهام وأفرط ابن حبان في تضعيفه . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ٤٢ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ١ ص ٤٠١ ، ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج ٣ ص ٤٠١ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ١ ص ٢٣٨ .

على الدليل والترجيح بالقرائن . مما يدل على منهجية علمية سار عليها الشيخ في هذا العلم من علوم الحديث (التصحيف) .
 فأما ما وقف عليه من تصحيقات في أسماء الرجال فإنما يدل على تبحره في علم الرجال ومعرفته التامة بأسمائهم . بدليل وجود التعليقات الكثيرة له على أسماء الرواة الذين صُحفت أسماءهم في كتبه كلها .
 وأما ألفاظ الحديث ، فوقوفه على وجود تصحيقات عند الرواة يدل على عنايته بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبألفاظه . مما يدل على معرفته بأصول الكتب وما صح فيها وما لم يصح من الألفاظ .
 ثم وقف الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - على تصحيقات كثيرة وقعت من النساخ أو من دور النشر أو من الطابعين^(١) .

المبحث الثاني : التعليل بإبدالِ راوِ براوِ عند الشيخ الألباني .

قلت : وهذا النوع من العلل قد يلتبس على المبتدئين في علم الحديث وعلله ، فقد يدخل عليه (التصحيف) و (المقلوب) و (المضطرب) و (سلوك الجادة) وهو في الحقيقة (إبدالِ راوِ براوِ) . ولا يستطيع التمييز بينهما إلا صاحب علم متخصص بعلم الحديث وأسانيده .

وهذا النوع من العلل قد يقع ممن لم يبلغ في الضعف تلك المنزلة ، و إنما نشأ ضعفه من سوء حفظه ، أو اختلاطه ، أو نحو ذلك مما لا يقدح في دين أو عدالة .

وقد يقع من الضعفاء لأنهم يخالفون من هم أوثق منهم ، والمخالفة هي علة بحد ذاتها ! فتقع من الثقة وتقع من الضعيف وغيرهما .

وقد يكون ثقة صدوقاً ، إلا أنه يكون قد أخطأ في حديث بعينه ، في إسناده أو متنه ، عن غير قصد أو عمد ، فيخالف جماعة الثقات أو من هو أوثق وأكثر حفظاً منه . فيرد حديث الثقة من هذا الوجه على الخصوص ولا يرد باقي حديثه - كما هو مقرر في علم المصطلح - .

^١ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص (١٧٨ ، ١٩٢ ، ٥٩٠) ، ج ٩ ص ٢١٦ . إرواء الغليل ، ج ١ ص ٣٠٤ ، ج ٢ ص ٨٩ ، صحيح أبي داود ، ج ٥ ص ٢٧٧ . وغيرها من المواضع الكثيرة .

و الخطأ في رواية هؤلاء يكون بـ : زيادة أو نقصان ، أو تقديم أو تأخير ، أو إبدال راوٍ براوٍ ، أو كلمة بكلمة ، أو إسناد في إسناد ، أو تصحيف أو تحريف ، أو رواية بالمعنى أفسدت معنى الحديث و غيرت نظامه .

فالذي يهمننا في هذا المبحث هو (إبدال راوٍ براوٍ آخر) ، وقد عرّفه ابن دقيق العيد ، فقال : " هو أن يروي أحد الأئمة المصنفين عن شيخ آخر ، فيروي هذا الحديث بعينه عن غير شيخ ذلك الإمام عن ذلك الآخر ، ومثاله : أن يروي البخاري حديثاً عن قتبية عن مالك . فيروي الحديث من غير جهة البخاري عن أبي مصعب عن مالك . فيكون أبو مصعب بدلاً من قتبية . ومن شرطهم في ذلك أيضاً العلو" (١) .

ثم بين لنا الحافظ ابن حجر سببه وشرطه ، فقال : " وقد يقع الإبدال عمداً امتحاناً" (٢) . قلت : يقصد أن الراوي قد يبديل راوٍ بآخر عمداً لمن يراد اختبار حفظه امتحاناً من فاعله كما وقع للبخاري والعقيلي وغيرهما كالدارقطني (٣) ، وقال : وشرطه "أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة إليه" .

ثم بين الحافظ لنا حكمه ؛ فقال : " فلو وقع الإبدال عمداً لا لمصلحة بل للإغراب مثلاً فهو من أقسام الموضوع ، ولو وقع غلطاً فهو من المقلوب أو المعلل" (٤) .

قلت : وقرر الزبيدي - في أثناء حديثه عن الحديث المردود - أن الإبدال هو نوع من المضطرب بشرط عدم وجود المرجح" (٥) .

ولكن الظاهر من هذا أن الإبدال نوع مستقل وقد أشار إلى هذا ابن حجر فقال : " وقد يقع الإبدال عمداً امتحاناً ، فشرطه أن يقع عمداً وامتحاناً ليس إلا . وبدليل قوله : " فلو وقع الإبدال عمداً لا لمصلحة بل للإغراب مثلاً فهو من أقسام الموضوع ، ولو وقع غلطاً فهو من المقلوب أو المعلل" . وهنا ميز الحافظ بين الإبدال والقلب والمعلل .

¹ انظر ، الاقتراح في بيان الاصطلاح ، مرجع سابق ، ص ٥٣ .

² انظر : نزهة النظر ، مرجع سابق ، ج ١ ص ٢٢٨ .

³ انظر : النكت على ابن الصلاح ، ص ٣٧٢ - ٣٧٣ .

⁴ انظر : المرجع السابق نفسه .

⁵ الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ) ، لغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط ٢ ، ١٤٠٨هـ ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، ج ١ ص ١٩٢ .

قلت : وما دام حديثنا عن (العلل) وميدانها هو حديث الثقات وغيرهم^(١) ، فهم قد يغلطون أو قد يقع منهم السهو ، فيقعون في وهم (الإبدال) في صورته المختلفة ، ومنها :

١ - إبدال سند بسند آخر .

٢ - إبدال صحابي بصحابي آخر .

٣ - إبدال راو براو آخر .

وبعد هذا كله لا بد من الوقوف على التعريف اللغوي والاصطلاحي لمعنى الإبدال حتى يستطيع الباحث الوصول إلى المراد منه .

تعريف (الإبدال) لغةً :

(أبدله) : غيّرهُ ، والشئ بغيره ومنه : اتخذهُ عوضاً عنه ، وخلفاً له . و(بادل) الشئ بغيره مبادلةً ، وبدلاً : أخذهُ بدله . و(بدل الشئ) غيّر صورته . ويقال : (بدل) الكلام : حرّفهُ ... والشئ شيئاً آخر : بدّله مكان غيره .. وتبدّل : تغيّر^(٢) .

قلت : فالإبدال لغة : تغيير صورة الشئ وتحريفها عن صورتها الأصلية التي وضعت له ، بشيء آخر حل مكانها .

أما تعريف الإبدال اصطلاحاً :

فهو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً في متنه أو إسناده^(٣) ؛ سهواً أو وهماً منه^(٤) .

وسيقوم الباحث بالتحدث عن هذه العلة (الإبدال) من خلال مطلبين إثنيين :

الأول : الإبدال - عند العلماء ، ونماذج عليه .

الثاني : الإبدال - عند الشيخ الألباني ، ونماذج عليه من كتبه .

¹ انظر : حمزة المليباري ، الحديث المعلوم ، ص ١٠-١١ . ويقول فيه : " العلة عبارة عن سبب غامض يدل على وهم الراوي سواء أكان الراوي ثقة أم ضعيفاً ،...فما أخطأ الراوي الضعيف لا يكون ظاهراً إلا لمن درس روايته ... ، وعليه نقول : فإن ما أخطأ فيه الضعيف معلول ، وداخل في تعريف العلة ، ومن هنا كان نقاد الحديث يذكرون في كتب العلل أحاديث الضعفاء التي أخطؤوا في روايتها سنداً أو متناً " . قلت : وفي صنع الشيخ الألباني في كتبه وتحقيقاته ما يدل على صحة ما ذهب إليه المليباري .

² انظر : المعجم الوسيط ، ج ١ ص ٤٤ ، ومختار الصحاح ، ص ١٨ .

³ قلت : وهو في الإسناد أكثر . وقد يكون في كليهما معاً .

⁴ قلت : وقد عرف العلماء الحديث المقلوب بأنه : الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن سهواً أو عمداً . انظر : تعليق الدكتور نور الدين عتر على (الحديث المقلوب) في كتاب (مقدمة ابن الصلاح) ص ١٠١ - الهامش - .

المطلب الأول : الإبدال عند العلماء .

مما سبق بيانه فإن موضوع الإبدال - عند العلماء - كان متداخلاً نوعاً ما في أنواع أخرى من العلل ، مما يسبب صعوبة في إيجاد مثال مستقل عندهم .
ولكن قد وقف الباحث على أنه إذا حصل تغيير في اسم أحد الرواة كـ (مرة بن كعب) ونقل على أنه (كعب بن مرة) فقد اعتبروه مقلوباً^(١) ، ولكنه في نفس الوقت هو إبدال راوٍ بآخر ، وذلك لأن (كعباً) ليس هو (مرة) حتماً . ومن هنا يستطيع الباحث وطالب العلم الوقوف على حقيقة الأمر . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فقد يروي الثقة عن (أيمن بن نابل) ، وهو في الحقيقة (أيمن بن ثابت) . وهذا ليس قلباً أو اضطراباً أو تصحيفاً حتماً ، وإنما هو وهم ؛ لأن الراويين (ابن نابل) (وابن ثابت) لهما ترجمتان مستقلتان في كتب الرجال ، وسيأتي مزيد بيان لهذا .

المطلب الثاني : الإبدال - عند الشيخ الألباني .

أما الإبدال عند الشيخ ، فقد ذكر نماذج كثيرة منه ، فكان يصرح به بلفظ (فلان بدل فلان) ، وتارة أخرى يذكره فيما أخطأ به الرواة وهما أو سهوا ؛ فيقول : (وأخطأ فيه فلان) وتارة أخرى يقول : (وفيه فلان وقد خولف في إسناده) ، وسيقوم الباحث بذكر نماذج على ذلك من كتبه ، تحتوي على الأقسام الثلاثة المذكورة آنفاً .

القسم الأول : إبدال راوٍ براوٍ في الإسناد .

الأمودج الأول : حديث : " مَنْ فَرَّ مِنْ اثْنَيْنِ ؛ فَقَدْ فَرَّ ، وَمَنْ فَرَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ ؛ فَلَمْ يَفِرَّ " .
قال الشيخ الألباني : " ضعيف . أخرجه الطبراني^(٢) عن معمر بن سهل ثنا عامر بن مدرك ثنا الحسن بن صالح عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ... فذكره . وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات كلهم ؛ غير عامر بن مدرك ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال : "ربما أخطأ" .

¹ انظر : الذهبي ، الموقظة ، ص ١٢ . قلت : وقال الذهبي فيه : " المقلوب : هو ما رواه الشيخ بإسناد لم يكن ذلك ، فينقلب عليه وينط من إسناد حديث إلى متن آخر بعده ، أو : أن ينقلب عليه اسم راوٍ مثل (مرة ابن كعب) بـ (كعب بن مرة) ، و (سعد بن سنان) بـ (سنان بن سعد) . فمن فعل ذلك خطأ فقريب... " .

² انظر : الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ ص ٩٣ .

قلت (الألباني) : وهذا الحديث مما أخطأ فيه ؛ فرفعه مخالفاً في ذلك الثقات الذين أوقفوه :
 أولاً : قال ابن أبي شيبة^(١) حدثنا وكيع قال ثنا حسن بن صالح عن ابن أبي ذئب عن عطاء
 عن ابن عباس قال : ... فذكره موقوفاً عليه ، وسنده صحيح على شرط مسلم .
 ثانياً: قال سعيد بن منصور^(٢) نا سفيان وإسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي نجيح عن عطاء . به
 وأخرجه (الطحاوي والبيهقي)^(٣) من طريقين آخرين عن سفيان بن عيينة وحده . وإسناده
 صحيح على شرط الشيخين .

إذا عرفت هذا ، فقول الهيثمي في حديث الترجمة : " رواه الطبراني ورجاله ثقات " (٤)!

فهو مردود من ناحيتين :

الأولى : أن عامر بن مدرك لم يوثقه غير ابن حبان ، ومع ذلك فقد ذكر : أنه ربما أخطأ .
 والأخرى : مخالفته للثقات الذين أوقفوه ، ومخالفته لو كيع بخاصة في إسناده ؛ فإنه جعل :
 (شيخ الحسن بن صالح) - وهو : ابن حي - : (ابن أبي ذئب عن عطاء) .
 وذاك جعله : (ابن أبي نجيح) عن مجاهد!!

وأما معمر بن سهل : فقال ابن حبان : "شيخ متقن يغرب" (٥).

قلت : في هذا الحديث ذكر الشيخ الألباني بأن الراوي (عامر بن مدرك) قد أخطأ في
 إسناده هذا الحديث وخالف وكيع بن الجراح . وذلك :
 بأن عامر بن مدرك قام برواية هذا الحديث عن الحسن بن صالح عن ابن أبي نجيح عن
 مجاهد عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ... فذكره .
 وأما وكيع فقد رواه على الصواب عن الحسن بن صالح عن ابن أبي ذئب عن عطاء عن ابن
 عباس موقوفاً .

ثم زاد الشيخ الألباني قوله (وسنده صحيح على شرط مسلم) لتأييد ما ذهب إليه من مخالفة
 عامر لو كيع .

قلت : وإنما يدل هذا من الشيخ على اطلاعه على طرق الحديث المختلفة ، ومقابلاته بعضها
 لبعض لمعرفة أخطاء الرواء .

فالحديث له طرق صحيحة ذكرها الشيخ الألباني وهي :

¹ انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ١٢ ص ٥٣٧ .

² انظر : سعيد بن منصور ، (ت٢٢٧هـ) ، السنن ، ج ٦ ص ٨٤ .

³ انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١٤ ص ٣٢٦ ، الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ص ٦٤ .

⁴ انظر : الهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر ، (ت٨٠٧هـ) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الفكر ،
 بيروت ، ١٤١٢ هـ ، ج ٥ ص ٥٩١ .

⁵ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٢٤ ص ٤٠٤ .

عند: (ابن أبي شيبة ، وسعيد بن منصور والطحاوي والبيهقي).
قلت :وطريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن ابن عباس ، أخرجه الشافعي في
(مسنده)(١) .

ومن هذه الطرق الصحيحة يظهر لنا أن عامر بن مدرك(٢) قد أخطأ في هذا الإسناد في
موضعين منه :

الأول : أبدل شيخ (الحسن بن صالح) في هذا الإسناد وجعله (ابن أبي نجيح) بدلاً من (ابن
أبي ذئب) .

الثاني : أبدل شيخ (ابن أبي ذئب) وجعله (مجاهداً) بدلاً من (عطاء) .
قلت : فأصاب الشيخ الألباني في وضع الحديث من طريق عامر بن مدرك في (السلسلة
الضعيفة) . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثاني : حديث " أَيَّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ كَلَّفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْفِرَهُ
حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرْضِينَ ، ثُمَّ يُطَوَّقَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه (ابن حبان وأحمد)(٣) عن زائدة عن الربيع بن عبد الله عن أيمن
ابن نابل - قال ابن حبان : ابن ثابت - عن يعلى بن مرة قال : سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول : فذكره .

قلت (الألباني) : و هذا سند جيد ، رجاله ثقات معروفون غير أيمن ، فإن كان هو ابن نابل
كما في " المسند " فإنه مشهور وثقه جماعة و روى له البخاري متبعة . وإن كان هو ابن
ثابت كما في ابن حبان فقال أبو داود : لا بأس به ، و ذكره ابن حبان في " الثقات " .

ويرجح هذا عندي شيبان :

الأول : أن ابن أبي حاتم قد قال في ترجمته : " روى عن ابن عباس و يعلى بن مرة ، و عنه
أبو يعفور عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس و الربيع بن عبد الله " . ثم ترجم لأيمن بن نابل و

¹ الشافعي ، محمد بن إدريس (ت ١٥٠هـ) ، المسند ، بترتيب محمد عابد السندي (ت ١٢٥٧هـ) ،
كتاب الجهاد ، ص ١٥٠٤ .

² قلت : قال أبو حاتم : "شيخ" ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : " لين الحديث " . انظر ترجمته :
ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٣٢٦ ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٨ ص ٥٠١ ، ابن حجر ، تهذيب
التهذيب ، ج ٥ ص ٦٩ . ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٢٨٨ .

³ انظر : ابن حبان ، الصحيح ، ج ١١ ص ٥٦٧ ، أحمد ، المسند ، ج ٤ ص ١٧٣ .

ذكر أنه روى عن قدامة بن عبد الله الكلابي و طاووس و غيره من التابعين . فلم يذكر هو و لا غيره أنه روى عن يعلى بن مرة ، و لا ذكر في الرواة عنه الربيع بن عبد الله .
الثاني : أن رواية أبي يعفور عنه في " المسند " ، لكنه وقع فيه " أبو يعقوب " و هو تصحيف ، و كذلك تصحف في نسختين من " الجرح و التعديل " .
و قد يعكر على هذا الترجيح ، أن الطبراني أخرجه من طريق أخرى عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن أيمن بن نابل عن يعلى بن مرة به نحوه ، **فهذا يرجح أنه ابن نابل** .
لكني أظن أنه محرف أيضاً عن " ابن ثابت " ، فإن الشعبي إنما ذكره في الرواة عن هذا لا عن ابن نابل . و الله أعلم^(١) .
قلت : وفي هذا الحديث ذهب الشيخ إلى ترجيح تصويب اسم الراوي (أيمن) بأنه في هذا الإسناد إنما هو (ابن ثابت) وليس (ابن نابل) .
وللوقوف على حقيقة ما رجحه الشيخ لا بد من تتبع إسناد هذا الحديث عند الأئمة لمعرفة الصواب في المسألة ؟

فأما رواية (**أيمن بن نابل**) فقد أخرجها أحمد و ابن حبان من طريق زائدة عن الربيع بن عبد الله عن أيمن بن نابل - قال ابن حبان : ابن ثابت - عن يعلى بن مرة ... وذكره .
وقد ذكر الحافظ ابن حجر هذا الإسناد دون تعليق عليه ودون بيان ، فقال : " وعن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، عن حسين بن علي ، عن زائدة ، عن الربيع بن عبد الله ، عن **أيمن بن نابل** ، عن يعلى بن مرة به"^(٢) .
وأخرجه الخرائطي من طريق حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة ، عن الربيع بن عبد الله ، عن **أيمن بن نابل** ، عن يعلى بن مرة . وذكره^(٣) .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٢٣٩ .

² انظر : ابن حجر ، إطفاف المُسندِ المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ، دار ابن كثير ، بيروت ، ج ٥ ص ٤٦٥ . قلت : وهو في (مسند أحمد) ، ج ٤ ص ١٧٣ . وانظر : عبد بن حميد ، أبو محمد ، (ت ٢٤٩هـ) ، المنتخب من مسند عبد بن حميد ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، تحقيق : صبحي البديري السامرائي ، ج ١ ص ١٥٥ .

³ الخرائطي ، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد ، (ت ٣٢٧ هـ) ، مساوئ الأخلاق وطرائق مكروهاها ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، تحقيق مصطفى عطا ، ج ١ ص ١٧٣ .

وأما رواية (أيمن بن ثابت) ؛ فقد أخرجها الطبراني من طريق الشعبي عن أيمن بن ثابت عن يعلى بن مرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم... وذكره^(١) .
وأثبتته الهيثمي في (موارد الظمان) أيمن بن ثابت ، فذكره من طريق زائدة عن الربيع بن عبد الله عن أيمن بن ثابت عن يعلى بن مرة^(٢) .
وذكره ابن حبان في (الثقات) ، فقال : "أيمن بن ثابت ، أبو ثابت ، مولى بني ثعلبة يروى عن ابن عباس ويعلى بن مرة روى عنه أبو يعفور عبد الرحمن بن عبيد الكوفي والربيع بن عبد الله . حدثنا أبو يعلى قال ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا يحيى بن زكريا عن أبي يعفور عن أيمن قال سمعت يعلى بن مرة . . وذكره"^(٣) .
وذكره ابن حجر فقال : "أيمن بن ثابت ، أبو ثابت الكوفي مولى بني ثعلبة. روى عن ابن عباس في العصور ، وعن يعلى بن مرة الثقفى وأم رجاء الأشجعية . وعنه الشعبي وأبو يعفور عبدالرحمن بن عبيد بن نسطاس السلمي"^(٤) .

قلت : ويؤيد ما ذهب إليه الشيخ الألباني من أن الصواب هو (أيمن بن ثابت) ما يلي :

رواه على الصواب (أيمن بن ثابت) يحيى بن معين في سؤالات الدوري له ، فقال : "سمعت يحيى يقول حدثنا علي بن معبد عن عبيد الله بن عمرو الرقى عن السبيعي عن أيمن بن ثابت عن يعلى بن مرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم... وذكره"^(١) .
وأثبتته الهيثمي في (موارد الظمان) أيمن بن ثابت ، فذكره من طريق زائدة عن الربيع بن عبد الله عن أيمن بن ثابت عن يعلى بن مرة^(٢) .
وذكره ابن حبان في (الثقات) ، فقال : "أيمن بن ثابت ، أبو ثابت ، مولى بني ثعلبة يروى عن ابن عباس ويعلى بن مرة روى عنه أبو يعفور عبد الرحمن بن عبيد الكوفي والربيع بن عبد الله . حدثنا أبو يعلى قال ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا يحيى بن زكريا عن أبي يعفور عن أيمن قال سمعت يعلى بن مرة . . وذكره"^(٣) .
وذكره ابن حجر فقال : "أيمن بن ثابت ، أبو ثابت الكوفي مولى بني ثعلبة. روى عن ابن عباس في العصور ، وعن يعلى بن مرة الثقفى وأم رجاء الأشجعية . وعنه الشعبي وأبو يعفور عبدالرحمن بن عبيد بن نسطاس السلمي"^(٤) .

¹ انظر ، الطبراني، المعجم الصغير، المكتب الإسلامي ، دار عمار ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج ، ج ٢ ص ٢١٧ . قلت : وهذا يخالف ما ذكره الشيخ الألباني ، فلعل المحقق أثبتته على الصواب (ابن ثابت) .

² الهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت ٨٠٧ هـ) ، موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق : محمد عبد الرزاق حمزة ، ص ٢٨٣ .

³ انظر : ابن حبان ، الثقات ، مرجع سابق ، ج ٤ ص ٤٨ .

⁴ انظر : تهذيب التهذيب ، ج ٣ ص ٤٤٣ .

⁵ ابن معين ، يحيى أبو زكريا ، (ت ٢٣٣ هـ) ، تاريخ ابن معين - رواية الدوري ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، ط ١ ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف ، ج ٣ ص ٣٩٧ .

وميز بينهما ابن أبي حاتم ، فقال : "أيمن أبو ثابت عوفي مولى بنى ثعلبة روى عن ابن عباس ويعلى بن مرة روى عنه أبو يعفور عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس والربيع بن عبد الله سمعت أبي يقول ذلك،..، أيمن بن نابل أبو عمران روى عن قدامة بن عبد الله الكلابي وعطاء وطاووس روى عنه الثوري ووكيع وعيسى بن يونس ومكي بن ابراهيم وعبيد الله بن موسى وأبو نعيم سمعت أبي يقول ذلك. حدثنا عبد الرحمن قال قرئ على العباس بن محمد الدوري قال سمعت يحيى بن معين : قال ايمن بن نابل ، ثقة وكان لا يفصح، فيه لكنة. سمعت ابي يقول: ايمن بن نابل شيخ" (١) .

وقال الحافظ ابن حجر: " الربيع بن عبد الله عن ايمن بن نابل عن يعلى بن مرة بحديث في غصب الأرض روى عنه زائدة بن قدامة ذكره ابن حبان في الثقات لكنه قال يروي عن ايمن ابن ثابت فأصاب ثم جوز انه الربيع بن خطاف وهو بعيد" (٢) .

وميز بينهما الذهبي أيضاً في (الميزان) ، فقال : "أيمن بن ثابت : قال ابن حبان في تاريخه: حدثنا أبو يعلى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا يحيى بن زكريا عن أبي يعقوب عن أيمن بن ثابت سمع يعلى بن مرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: من أخذ أرضاً بغير حقها كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر. أيمن بن نابل : من صغار التابعين ، حبشي من سودان مكة له عن قدامة بن عبدالله ، وعن مجاهد ، وسعيد بن جبير، وطاووس" (٣) .

قلت : وقد علق ابن حجر على كلام الذهبي السابق، فقال : "أيمن بن ثابت أبو ثابت الكوفي لم يذكر فيه كلام وقد روى له أبو داود . ايمن بن نابل أبو عمران المكي تابعي صغير" (٤) .

وصوب الحافظ أبي المحاسن الحسيني هذا الغلط ، وقال في ترجمة الربيع بن عبد الله : " الربيع بن عبد الله عن أيمن بن نابل عن يعلى بن مرة بحديث في غضب الله وعنه زائدة ابن قدامة كذا وقع في هذه الرواية والصواب الربيع عن أيمن بن ثابت وهو أبو ثابت ، وقال ابن حبان في الثقات : الربيع بن عبد الله يروي عن أيمن بن ثابت روى عنه زائدة بن قدامة... " (٥) .

¹ انظر : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٢ ص ٣١٩ .

² انظر : تعجيل المنفعة ، ج ١ ص ٥٢٣ .

³ انظر : ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٢٨٣ .

⁴ انظر : لسان الميزان ، ج ٧ ص ١٨١ . قلت : وميز بينهما الذهبي أيضا . انظر : الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ص ٢٥٩ .

⁵ الحسيني ، أبو المحاسن محمد بن علي بن حمزة (ت ٧٦٥هـ) ، الاكمال في ذكر من له رواية في مسند الامام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال ، منشورات جامعة الدراسات الاسلامية كراتشي ، باكستان ، حققه ووثقه الدكتور عبدالمعاطي أمين قلجى ، ص ١٣٩ .

قلت : وبعد هذه الجولة بين أقوال العلماء ثبت للباحث أنهما شخصان مختلفان . ومدار الغلط في هذا الحديث قد يكون من جهة (الربيع بن عبد الله) فلم يوثقه إلا ابن حبان ولم يرو عنه سوى زائدة بن قدامة . فهو مجهول . وليس له ترجمة في كتب الرجال (١) .

ولا غرو أن الشيخ الألباني قد قال : " ثم ترجم لأيمن بن نابل و ذكر أنه روى عن قدامة بن عبد الله الكلابي و طاووس و غيره من التابعين . فلم يذكر هو و لا غيره أنه روى عن يعلى ابن مرة ، و لا ذكر في الرواة عنه الربيع بن عبد الله " .

قلت : وهذا مما يدل على جهالة الربيع . وإن قيل أن الشعبي تابع الربيع في إسناده ؟ قلنا له إنما الشعبي ذكر فيمن يروي عن أيمن بن ثابت لا أيمن بن نابل . فمتابعته لا تساوي شيئاً - في هذه الحال - . وإن اعترض بمتابعة أبي يعفور (عبدالرحمن بن عبيد) فهو ثقة ، وهو مذكور فيمن روى - أيضاً - عن أيمن بن ثابت .

وعليه فإن ما ذهب إليه الشيخ الألباني من إثبات أن الإسناد المراد هو (أيمن بن ثابت) ، كما ذكر ابن حبان وغيره . هو الصواب . وكل هذا الإشكال إنما يدل - وعلى فرض أن الربيع بن عبد الله ثقة - على أنه أعدل راوياً بآخر (٢) . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ قلت : سوى ما في كتاب (تعجيل المنفعة) لابن حجر ، وكتاب (الثقات) لابن حبان . وكتاب (الإكمال) للحسيني . ولم يذكره بتعديل أو تجريح؟! وقد أشرت إليها سابقاً .

² قلت : وانظر أمثلة أخرى على هذا النوع : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ١٠٢ ، ج ١ ص ١٣٨ ، ج ١ ص ٢٨٨ ، ج ٤ ص ٣٨٥ ، ج ٤ ص ٤١٨ ، ج ٦ ص ٢٠٨ ، إرواء الغليل ، ج ٤ ص ٢١٨ ، ج ٤ ص ٤٠٨ ، السلسلة الضعيفة ج ٣ ص ١٥٦ ، ج ٤ ص ٣٢٦ ، ج ٨ ص ١٦٧ ، ج ٥ ص ٢٠٦ . وغيرها كثير جداً .

القسم الثاني : إبدال صحابي بصحابي آخر .
 قد يقع الراوي في نوع آخر من العلل وهي (إبدال صحابي بصحابي آخر) على وجه السهو والخطأ .
 وقد وقف الشيخ الألباني في أثناء تخريجاته وتحقيقاته على مثل هذه العلة . وسيقوم الباحث بذكر نماذج عليها من كتب الشيخ .

الأمودج الأول : حديث : " صَعَتُ هَذَا (يَعْنِي الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ) لِكَيْ لَا تُحْرَجَ أُمَّتِي ."

قال الشيخ الألباني : "ضعيف . رواه الطبراني^(١) عن عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن عبد الرحمن بن ثروان عن زاذان عن عبد الله بن مسعود قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الأولى والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، فقيل له في ذلك فقال : فنكره . قال الطبراني : " لم يروه عن الأعمش إلا عبد الله ."
 قلت (الألباني) : وهو ضعيف عند الجمهور مثل (ابن معين وأبي داود والنسائي والدارقطني وغيرهم) . ولذلك قال الذهبي في " الضعفاء " : " ضعفوه " . وقال الحافظ في " التقریب " : " صدوق رمي بالرفض ، وكان أيضا يخطيء " .
 والحديث قال الهيثمي^(٢) : " رواه الطبراني وفيه عبد الله بن عبد القدوس ؛ ضعفه ابن معين والنسائي ، ووثقه ابن حبان ، وقال البخاري : " صدوق ، إلا أنه يروي عن أقوام ضعفاء " . قلت (الألباني) : وقد روى هذا عن الأعمش وهو ثقة " .
 وأما قول الشوكاني^(٣) : " وقال أبو حاتم : لا بأس به " . غريب ، لم أر من ذكره غيره ، ولا أورده ابن أبي حاتم في كتابه ، لا عن أبيه ولا عن غيره .

¹ انظر : الطبراني ، المعجم الأوسط ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥ هـ ، تحقيق : طارق عوض الله ، ج ٤ ص ٢٥٢ .

² انظر : الهيثمي ، مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٣٦٧ .

³ الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج ٣ ص ٢٦٤ .

والصحيح في هذا الباب حديث ابن عباس رضي الله عنه : " أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء ، بالمدينة من غير خوف، ولا مطر، قيل لابن عباس : ما أراد بذلك ؟ قال : أراد أن لا يخرج أمته " . أخرجه مسلم^(١) والأربعة إلا ابن ماجه ،فالحديث إذن: حديث ابن عباس ، و أخطأ فيه عبدالله بن عبد القدوس ، من وجهين :

الأول : أنه جعله من مسند ابن مسعود ، وهو عن ابن عباس .

والآخر : أنه رفع التعليل بنفي الحرج وهو موقوف^(٢) .

قلت : ومدار هذا الوهم والخطأ هو (عبدالله بن عبد القدوس) ، فقد ترجم له الشيخ مما يفيد بأنه ضعيف عنده - وهو كذلك^(٣) - وعليه فقد بين أنه أخطأ في إسناد هذا الحديث بأن أبدل صحابيه بصحابي آخر . وقد أصاب الشيخ في تعليقه للإسناد بـ (عبدالله بن عبد القدوس) الذي أبدل الصحابي بآخر . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : مسلم ، الصحيح ، ج ٢ ص ١٥٢ .

² انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٣٥٨ . وانظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٣٣٦ . قلت : وقد ذكر الشيخ الألباني هذا الحديث (بنفس المتن) في السلسلتين (الضعيفة والصحيحة) ، ففي الأول ضعفه بعبد الله بن عبد القدوس ، وفي الصحيحة صححه بالشواهد ! فقال : " و هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير عبد الله بن عبد القدوس ذكره ابن حبان في " الثقات " و حكى الحافظ عنه أنه قال : " ربما أغرب " ... ، فلا تظمن النفس للاحتجاج بحديثه ، إلا إذا وافق الثقات ، و هذا الحديث من هذا القبيل ، فإن له شاهداً من حديث ابن عباس في صحيح مسلم و غيره ، فالحديث صحيح بلا ريب ، و لكن هل رواه ابن مسعود ؟ فهو موضع نظر لما عرفت من حال ابن عبد القدوس " .

³ قلت : قال ابن معين : " رافضي ليس بشئ " ، وقال البخاري: " هو في الاصل صدوق ، إلا أنه يروي عن أقوام ضعاف " ، وقال أبو داود: " ضعيف الحديث كان يرمى بالرفض " ، وقال النسائي وغيره: " ليس بثقة " ، وقال الدارقطني: " ضعيف " ، وقال أبو معمر: " حدثنا عبدالله بن عبد القدوس، وكان خشياً . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ١٠٤ ، الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ص ٥٧٠ ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٤٥٧ . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٥ ص ٢٦٥ .

الأمودج الثاني : حديث : " إذا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ " وفي لفظ : " فلا يجلس حتى يركع ركعتين ثم ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب لحاجته " .

قال الشيخ الألباني : " الحديث من رواية أبي قتادة الأنصاري ؛ أخرجه مالك^(١) ومن طريقه (البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي)^(٢)؛ وقال : "حسن صحيح" ، كلهم من طريق مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عنه .
وتابعه عن عامر : عبد الله بن سعيد عند البخاري^(٣) واللفظ الثاني له، وأبو عميس عتبة بن عبد الله عند (أبي داود وأحمد)^(٤) ؛ والزيادة له عند الأول منهما بإسناد صحيح على شرطهما ، وفليح بن سليمان عند الدارمي^(٥) ، وعثمان بن أبي سليمان ومحمد بن عجلان عند (الطحاوي وأحمد)^(٦) ، ويحيى بن سعيد الأنصاري عند الطبراني^(٧) باللفظ الثاني أيضا كلهم قالوا : عن عامر بن عبد الله عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة .
وخالفهم سهيل بن أبي صالح^(٨) فقال : عن عامر بن عبد الله عن عمرو بن سليم الزرقي عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به . أخرجه (الطحاوي والخطيب)^(٩) .

- ^١ انظر : مالك ، الموطأ - برواية محمد بن الحسن ، ج ٢ ص ٢٢٥ .
- ^٢ انظر : البخاري ، الصحيح ، ج ١ ص ١٧٠ ، مسلم ، الصحيح ، ج ٢ ص ١٥٥ ، أبو داود ، السنن ، ج ١ ص ١٧٦ ، الترمذي ، السنن ، ج ٢ ص ١٢٩ ، النسائي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٢٢٦ .
- ^٣ انظر : البخاري ، ج ١ ص ٣٩١ .
- ^٤ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٣١١ ، أبو داود ، السنن ، ج ١ ص ١٧٦ .
- ^٥ انظر : الدارمي ، السنن ، ج ١ ص ٣٧٦ .
- ^٦ انظر : الطحاوي ، شرح مشكل الآثار ، ج ١ ص ٣٧٠ ، أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٣٠٥ .
- ^٧ انظر : الطبراني ، المعجم الصغير ، ج ١ ص ٢٣٥ .
- ^٨ قلت : سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني .. قال أبو حاتم : " يكتب حديثه ولا يحتج به " ، وذكر البخاري في تاريخه قال : " كان لسهيل أخ فمات فوجد عليه فنسى كثيراً من الحديث " . وذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه عن يحيى قال : " لم يزل أهل الحديث يتقون حديثه " ، وذكر العقيلي عن يحيى أنه قال : " هو صويلح وفيه لين " ، وقال الحاكم في باب من عيب على مسلم إخراج حديثه : " سهيل أحد أركان الحديث ، ثم قيل في حديثه بالعراق أنه نسي الكثير منه ، وساء حفظه في آخر عمره " ، وقال أبو الفتح الأزدي : " صدوق ، إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه " . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٤ ص ٢٤٧ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٤ ص ٢٣٢ . قلت : ومن أجل ذلك قال الحافظ في (التقريب) : " صدوق تغير حفظه بأخرة " . انظر : ج ١ ص ٢٥٩ .
- ^٩ انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ١ ص ٣٧١ ، الخطيب الغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ٣ ص ٤٧

وقال الخطيب: "وهو وهم" ؛ خالف سهيل الناس في روايته ، والصواب : عن أبي قتادة" ، وذكر نحوه الترمذي وحكاه عن ابن المديني^(١) .

قلت : وفي هذا الإسناد حصل إبدال (صحابي بصحابي آخر) وهو جابر بن عبد الله بدلاً من أبي قتادة ، حيث حدّد الخطيب البغدادي أن الوهم فيه كان من سهيل بن أبي صالح ، وتبعه عليه الشيخ الألباني وارتضاه علة للإسناد . وأصاب الشيخ في ذلك لحال سهيل بن أبي صالح . والله تعالى أعلم بالصواب^(٢) .

القسم الثالث : إبدال إسنادٍ بإسنادٍ آخر^(٣) .

وهذا النوع قد يُشكّل على الناظرٍ من أول وهلة - عند قراءته ، لأنه قد يتبادر إلى ذهنه ما يسمى بـ (سلوك الجادة) ، ولكنّ الناقد البصير المتفحص يستطيع الوقوف على الفروق بينهما . وسيترك الباحث الحديث عن (سلوك الجادة)^(٤) إلى المبحث القادم - إن شاء الله تعالى - خشية التكرار والإطالة .

و هذا النوع (إبدال إسنادٍ بإسناد) ، يشترك مع (سلوك الجادة) بأنهما (وهم أو غلط) وقع من الراوي . ولكن قد يختلفان في أن سياق إسناد (سلوك الجادة) هو سياق محفوظ يُعدل به إلى آخر مشهور يسبق إليه اللسان ، وسياق (الإبدال) قد لا يكون كذلك ! والحكم في هذا للقرائن الموجودة التي تحيط بكل منهما .

¹ انظر: الألباني ، الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، ص ٦١٤ .

² قلت : وهناك أمثلة كثيرة على هذه العلة (إبدال صحابي بصحابي) ومنها ؛ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ٢٤٠ ، ج ٦ ص ٣٨ ، ج ٧ ص ٢٦ ، ج ١٢ ص ١٩ ، ج ٦ ص ٧٧ . صحيح أبي داود ، ج ٢ ص ٣٦٥ ، السلسلة الضعيفة ، ج ٥ ص ١٦٣ . وغيرها كثير .

³ ويقصد الباحث بقوله (إبدال إسنادٍ بآخر) أي الإسناد كله من أوله حتى آخره (ثلاثة فما فوق حتى الصحابي) ، وليس جزء منه بجزء آخر منه (راو أو اثنين) . قال الحافظ ابن حجر : " وحقيقته إبدال من يعرف برواية غيره فيدخل فيه إبدال راو أو أكثر حتى الإسناد كله " . انظر : النكت ، ص ٣٧١ . قلت : وهذا فرق آخر بين (سلوك الجادة) و (إبدال إسنادٍ بآخر) . فتأمل !

⁴ قلت : وقد عرفه الدكتور ياسر الشمالي بقوله : " هو العدول عن السياق المحفوظ إلى سياق آخر مشهور ، سهل الحفظ ، يسبق للسان إليه ، ويشترك السندان في راوٍ أو أكثر " . انظر : الشمالي ، ياسر ، سلوك الجادة وأثره في علل الحديث ، وهو بحث محكم قدم لمجلة المنارة في جامعة آل - البيت .

ثم إن سياق إسناد (سلوك الجادة) يشترك فيه السندان في راوٍ أو أكثر . ولكن (الإبدال) لا وجود فيه للاشتراك فقد يكون مغايراً بالكلية .

وسيقوم الباحث بالحديث عن هذا النوع من العلل من خلال أمرين اثنين :

الأول : إبدال إسناد بإسناد عند العلماء ، ونماذج من كتبهم .

الثاني : إبدال إسناد بإسناد - عند الشيخ الألباني ، ونماذج عليه من كتبه .

الأول : إبدال إسناد بإسناد عند العلماء ، ونماذج عليه من كتبهم .

وقد تطرق العلماء لذكر هذا النوع من (الإبدال) في معرض حديثهم عن (المقلوب) ، وقد

ذكر الباحث أن (الإبدال) نوع من القلب ولكنه مستقل تماماً عنه ، كما ظهر للباحث^(١).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر مثاله في حديث أخرجه ابن أبي حاتم من طريق مصعب بن

المقدام عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يمس الرجل ذكره بيمينه"^(٢) .

قال أبو حاتم وأبو زرعة : هذا خطأ، إنما هو الثوري عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن

عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والوهم من مصعب بن

المقدام"^(٣) . وهذا الإسناد قد تغير كله ، ووهم فيه مصعب بن المقدام^(٤) . فقام بإبدال الإسناد

كما هو ظاهر .

ومثال آخر : الحديث الذي رواه جرير بن حازم^(٥) ، عن ثابت البناني ، عن أنس قال : قال

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا أُقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني"^(٦) .

¹ انظر : ص ١٩٥ من هذا البحث .

² قلت : وأخرجه بهذا الإسناد أيضاً : ابن حبان ، الصحيح ، ج ٤ ص ٢٨٢ . وانظر : ابن أبي حاتم ، علل الحديث ، ج ١ ص ٢١٥ .

³ انظر : النكت ، ص ٣٧٤ . وانظر : ابن حبان ، المرجع السابق نفسه ، وانظر : ابن أبي حاتم ، علل الحديث ، ج ١ ص ٢١٥ .

⁴ قلت : مصعب بن المقدام : الخثعمي مولا هم أبو عبد الله الكوفي ، (ت٢٠٣هـ) ، صدوق له أوهام . انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٥٣٣ .

⁵ قلت : قال الحافظ ابن حجر : " جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه ، مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يُحدِّث في حال اختلاطه" . انظر : التقريب ، ج ١ ص ١٣٨ .

⁶ قلت : وأخرجه بهذا الإسناد : الترمذي ، السنن ، ج ٢ ص ٣٩٤ .

فهذا الحديث أبدل إسناده جرير بن حازم ، وإنما هو مشهور ليحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله ابن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، هكذا رواه الجمع ، عن يحيى ابن أبي كثير^(١) .

وهذا النوع من الخطأ والوهم يقع أحياناً بسبب التحديث من الحفظ - كما حصل مع جرير في هذا الإسناد - فيشتبه على الراوي إسناد حديث بإسناد حديث آخر ، وأحياناً بسبب انتقال نظر الراوي ، حيث يروي من كتابه ، فينتقل نظره من إسناد إلى إسناد بعده لحديث آخر في الكتاب .

وعلق الدكتور المليباري على هذا الحديث فقال : "وروى هذا الحديث بلفظه الإمام البخاري ومسلم وغيرهما من طرق تدور كلها على يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . ولعل الباحث المستعجل يذهب إلى صحة الحديث من الطريقتين جميعاً ، حيث إن الإسناد الأول ظاهر سليم ، ورجاله كلهم ثقات ، وأنه رواية مستقلة لا صلة لها بالرواية الثانية في ظاهرها . والواقع أن جرير بن حازم أخطأ"^(٢) . قلت : فالذي بين لنا وقوع هذا الخطأ من جرير هو حماد بن زيد . قال الدارقطني : "وقال حماد بن زيد حين بلغه عن جرير بن حازم : وإنما سمعه من حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن ابن أبي قتادة ، عن أبيه في مجلس ثابت البناني ، فتوهم أنه سمعه من ثابت ، ويشبه أن يكون القول قول حماد بن زيد"^(٣) .

الثاني : إبدال إسناد بإسناد - عند الشيخ الألباني ، ونماذج عليه من كتبه .

قلت : قد رأينا صنيع العلماء في علة (إبدال إسناد بآخر) ، وبينوا ممن صدر الخطأ والوهم ، وذلك لدرابتهم بأحاديث الرواة ، ومقابلتها ببعض . مما يدل على حرصهم ودقة منهجهم في التعامل مع أحاديث الرواة . والشيخ الألباني - كسلفه من العلماء - كانت له يد في هذا المضمار من العلل ، وسيقوم الباحث بإيراد ما يراه مناسباً من الأمثلة الموثقة في كتب الشيخ والتي تتحدث عن مثل هذه العلة .

¹ انظر : مقدمة ابن الصلاح ، ص ٦٠ . قلت : وأخرجه بهذا الإسناد : البخاري ، الصحيح ، ج ١ ص ٢٢٨

² انظر : علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد ، دار ابن حزم ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م ، ص ١٤٨ - ١٤٩ .

³ انظر : علل الأحاديث النبوية ، ج ١٢ ص ٢٢ . وانظر : العلل ومعرفة الرجال ، ج ٢ ص ٨٣ . وانظر : شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٧٨٦ - ٧٨٧ .

الأمّونج الأول : حديث : " إذا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ ، فَإِنْ كَانَ جَامِداً فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلَا تَقْرُبُوهُ " .

قال الشيخ الألباني : " شاذ . أخرجه (أحمد وأبو داود وابن حبان والبيهقي)(١) من طريق معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . وفي رواية لأحمد عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة . قلت (الألباني) : وهذا إسناد ظاهره الصحة ، وليس كذلك ، لأن معمرأ - وإن كان ثقة - فقد خولف في إسناده ومثته .

أما الإسناد فرواه جماعة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن ؟ فقال : انزعوها وما حولها فاطرحوه " .

أخرجه مالك(٢) عن ابن شهاب به . ومن طريقه أخرجه (البخاري والنسائي والبيهقي وأحمد) كلهم من طرق عن مالك به . وتابعه سفيان بن عيينة قال : حدثنا الزهري به . أخرجه (الحميدي)(٣) في " مسنده " قال : حدثنا سفيان به . ومن طريق الحميدي أخرجه البخاري والبيهقي(٤) . وأخرجه أبو داود والنسائي والترمذي والدارمي من طرق أخرى عن سفيان به . وتابعهما الأوزاعي عن الزهري به . أخرجه أحمد(٥) : حدثنا محمد بن مصعب قال : حدثنا الأوزاعي ، وتابعهم معمر أيضاً في رواية عنه ، فقال النسائي(٦) : أخبرنا خشيش بن أصرم قال حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرني عبد الرحمن بن بوزويه أن معمرأ ذكره عن الزهري به . وأخرجه أبو داود(٧) حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الرزاق به . قلت : وهذا إسناد صحيح إلى معمر بذلك . ولا يشك من كان عنده علم ومعرفة بعقل الحديث ، أن رواية معمر هذه أصح من روايته الأولى لموافقته لرواية مالك ومن تابعه ممن ذكرنا وغيرهم ، ممن لم

¹ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٢ ص ٢٦٥ ، أبو داود ، السنن ، ج ٣ ص ٤٢٩ ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ٤ ص ٢٣٧ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ ص ٣٥٣ .

² انظر : مالك ، الموطأ - برواية محمد ، ج ٣ ص ٤٩٢ .

³ انظر : الحميدي ، أبو بكر عبدالله بن الزبير ، (ت٢١٩هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المسند ، ج ١ ص ١٤٩ .

⁴ انظر : البخاري ، الصحيح ، ج ٥ ص ٢١٠٥ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ ص ٣٥٣ .

⁵ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٦ ص ٣٣٠ .

⁶ انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٨٨ .

⁷ انظر : أبو داود ، السنن ، ج ٣ ص ٤٣٠ .

نذكر ، وأن روايته تلك شاذة لمخالفتها لرواياتهم . وقد أشار إلى ذلك الحميدي في روايته عن سفيان ، فقال : " فقل لسفيان ، فإن معمرأ يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ؟ قال سفيان : ما سمعت الزهري يحدثه إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقد سمعته منه مراراً " .

قلت (الألباني) : كأنه يشير إلى تخطئة معمر في ذلك ، وهو الذي يطمئن القلب إليه ، وجزم به الإمام البخاري والترمذي كما يأتي . هذا ما يتعلق بالمخالفة في الإسناد ...

... وهذا هو الصواب لما سبق بيانه عند الكلام على إسناده الذي وافق فيه رواية الجماعة ، وكأنه لذلك قال الترمذي بعد أن ذكر الحديث معلقاً : " وهو حديث غير محفوظ ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : وحديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر فيه أنه سئل عنه ؟ فقال : إذا كان جامداً فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعا فلا تقربوه . هذا خطأ أخطأ فيه معمر ، والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة " . يعني باللفظ الآخر المطلق .

وقد أشار البخاري في " صحيحه " إلى أنه المحفوظ ، بأن روى عقبه بإسناده الصحيح عن يونس عن الزهري عن الدابة تموت في الزيت والسمن ، وهو جامد أو غير جامد ، الفأرة أو غيرها ؟ قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بفأرة ماتت في سمن ، فأمر بما قرب منها فطرح ، ثم أكل ، عن حديث عبيد الله بن عبد الله " ... " .

قلت : في هذا الحديث ذكر الشيخ أن معمرأ أخطأ في إسناد هذا الحديث على النحو الآتي :
- أن أبا داود وابن حبان والبيهقي وأحمد روهه من طريق : معمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة ... وفي رواية لأحمد عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

ثم قال الشيخ : " وهذا إسناد ظاهره الصحة ، وليس كذلك ، لأن معمرأ - وإن كان ثقة - فقد خولف في إسناده :

فرواه جماعة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها : " أن رسول الله... " :

وأخرجه مالك وتابعه سفيان بن عيينة قال : حدثنا الزهري به ، وتابعهما الأوزاعي عن الزهري به . وتابعهم معمر أيضاً في رواية عنه ، فقال النسائي : أخبرنا خشيش بن أصرم قال حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرني عبد الرحمن بن بوزويه أن معمرأ ذكره عن الزهري به . وهذا إسناد صحيح إلى معمر بذلك .

¹ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٤ ص ٤٠ .

ثم قال الشيخ : " ولا يشك من كان عنده علم ومعرفة بعقل الحديث ، أن رواية معمر هذه أصح من روايته الأولى لموافقته لرواية مالك ومن تابعه ممن ذكرنا وغيرهم ، ممن لم نذكر ، وأن روايته تلك شاذة لمخالفتها لرواياتهم " .

ثم ذكر الشيخ أن البخاري قد ذكر علة هذا الإسناد فقال : " هذا خطأ أخطأ فيه معمر ، والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة " ثم قال : " وهو الذي يطمئن القلب إليه " .

قلت : ومن خلال هذا التحليل لرواية معمر عن الزهري وجد الشيخ - كما هو حال الأئمة من قبله - أن معمرأً أخطأ فيها وخالف رواية الجماعة . وإنما يدل هذا على سعة اطلاع الشيخ الألباني لطرق الحديث واستيعابه لها ، ودقته في تتبع أقوال الأئمة والموازنة بينها باستخدام قرائن الترجيح ، ومنها في هذا الحديث : " رواية الأكثر ، وجود متابعات قوية ، أقوال أئمة النقد والتعليل " . والله تعالى أعلم بالصواب .

الأمودج الثاني : حديث جابر قال : " خَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : **وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي يَوْمِي هَذَا فِي شَهْرِي هَذَا فِي عَامِي هَذَا فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي وَكَهْ إِيمَانٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ اسْتِخْفَافًا بِهَا أَوْ جُحُودًا بِهَا فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ وَلَا بَارَكَ اللَّهُ فِي أَمْرِهِ** " .

قال الشيخ الألباني : " ضعيف . وهو قطعة من حديث جابر ، ونصه بتمامه : " يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا ، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا ، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثره ذكركم له ، وكثرة الصدقة ، في السر والعلانية ، تزرقوا وتتصروا وتجبروا ، واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة ؛ في مقامي هذا ، في يومي هذا ، في شهري هذا ، من عامي هذا ، إلى يوم القيامة ، فمن تركها في حياتي ، أو بعدي ، وله إمام عادل ، أو جائر ، استخفافاً بها ، أو جحوداً لها ، فلا جمع الله له جمعه ، ولا بارك له في أمره ، ألا : ولا صلاة له ، ولا زكاة له ، ولا حج له ، ولا صوم له ، ولا بر له ، حتى يتوب ، فمن تاب ؛ تاب الله عليه . ألا لا تؤم امرأة رجلاً ، ولا يؤم أعرابي مهاجراً ، ولا يؤم فاجراً مؤمناً ، إلا أن يقهره بسطان يخاف سيفه وسوطه " . أخرجه (ابن ماجه وابن عدي والبيهقي) (١) عن الوليد بن بكير أبي جناب :

¹ انظر : ابن ماجه ، السنن ، ج ١ ص ٣٤٣ ، ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج ٤ ص ١٨١ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ١٧١ .

حدثني عبد الله بن محمد العدوي عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : فذكره . قلت (الألباني) : وهذا إسناد واه جدا وفيه ثلاث علل :

الأولى : ضعف علي بن زيد وهو ابن جدعان . الثانية : العدوي هذا قال الحافظ : " متروك رماه وكيع بالوضع " وبه أعله البيهقي فقال عقب الحديث : " هو منكر الحديث لا يتابع في حديثه قاله محمد بن اسماعيل البخاري " . وقال الحافظ ابن حجر : " وهو واهي الحديث وأخرجه البزار من وجه آخر وفيه علي بن زيد بن جدعان ، قال الدارقطني : إن الطريقتين كلاهما غير ثابت . وقال ابن عبد البر : هذا الحديث واهي الإسناد " (١) . الثالثة : أبو جناب هذا قال في (التقريب) : " لين الحديث " (٢) . قلت وقد خولف في إسناده وهي : العلّة الرابعة : فقال الحسن بن حماد الكوفي : ثنا عبد الله بن محمد العدوي : قال : سمعت عمر ابن عبد العزيز يقول على المنبر : حدثنا عبادة بن عبد الله عن طلحة بن عبيد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . وأخرجه الحاكم (٣) عن الحسن بن حماد به . قلت : والحسن هذا ثقة ، فروايته أولى بالتقديم من رواية مخالفه أبي جناب .. (٤) .

قلت : وتحريرو قول الشيخ الألباني في هذا الحديث على النحو التالي :

- روي هذا الحديث من طريق : الوليد بن بكير (أبي جناب) قال حدثني عبد الله بن محمد العدوي عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وذكر الحديث بتمامه . فقال الشيخ الألباني : في هذا الإسناد أربع علل وهي : الأولى : ضعف علي بن زيد بن جدعان . الثانية : عبد الله بن محمد العدوي (٥) : متروك ، ومنكر الحديث ولا يتابع على حديثه .

¹ انظر : ابن حجر ، التلخيص الحبير ، ج ٢ ص ١٣٣ .

² انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٥٨١ .

³ انظر : الحاكم ، المستدرک ، ج ٤ ص ١٠٠ .

⁴ انظر : إرواء الغليل ، ج ٣ ص ٥٠ .

⁵ انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٥ ص ١٩٠ . وقال : " منكر الحديث " ، ابن أبي حاتم ،

الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ١٥٦ . وقال أبو حاتم : " منكر الحديث ، شيخ مجهول " ، ابن حبان ، المجروحين

، ج ٢ ص ٩ . وقال : " منكر الحديث جدا على قلة روايته ، لا يشبه حديثه حديث الأثبات ، ولا روايته رواية

الثقات لا يحل الاحتجاج بخبره " .

الثالثة : الوليد بن بكير (أبو جناب)^(١) : لين الحديث ، وقد خولف في إسناده وهي العلة الرابعة : قال الحسن بن حماد الكوفي ثنا عبد الله بن محمد العدوي قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول على المنبر حدثنا عبادة بن عبد الله عن طلحة بن عبيد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم .. وذكره .

قلت : هذه هي علل الحديث ، والذي يهمننا فيها علة (إبدال إسناده بإسناده) : فقد خولف الوليد بن بكير في إسناده كله كما هو ظاهر .

وقال الشيخ الألباني : والحسن بن حماد^(٢) (الذي خالف الوليد) ثقة ، وروايته أولى بالتقديم من رواية الوليد بن بكير .

قلت : ولكن ما زال الإسناد معلولاً بعيداً عن عبد الله بن محمد العدوي ! فهو الذي أبدل الإسناد وغيره . وقد أصاب الشيخ الألباني بإعلاله به . والله تعالى أعلم بالصواب^(٣) .

قلت : وفي خلاصة هذا المبحث (العلل الناشئة عن الإبدال) تبين للباحث أن الشيخ الألباني كان يُعلِّ أحاديث (الثقات وغيرهم) التي وهموا فيها أو خالفوا (غيرهم) فيها بالقرائن المرجحة . فقد أعلَّ حديث الثقة وحديث الضعيف وحديث شديد الضعف بل والمتروك . وهم الذين وقعوا في علة الإبدال . وهذا مما يدل على دقة الشيخ وتحريه لأحاديث الرواة ، وسيره على منهج النقاد في النقد والتعليل . ا.هـ .

¹ انظر ترجمته : الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٣٣٦ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ١١٦ ، ولسان الميزان ، ج ٧ ص ٤٢٥ ، وقال : " قال أبو حاتم شيخ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الدارقطني متروك الحديث " ، وقال الذهبي : " ما رأيت من وثقه غير ابن حبان " .

² انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٣ ص ٩ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٢٣٧ ، التقريب ، ج ١ ص ١٦٠ .

³ قلت : ولهذا النوع من العلل (إبدال سند بآخر) أمثلة كثيرة ؛ انظر : صحيح أبي داود ، ج ٢ ص ٢٨٨ ، إرواء الغليل ، ج ٢ ص ٢٠٠ ، ج ٦ ص ٢٢٣ . وغيرها .

المبحث الثالث : التعليل بـ (سلوك الجادة) - عند الشيخ الألباني .

قلت : و (سلوك الجادة) : " نوع مشهور من الأخطاء (العلل) التي يقع فيها الرواة ، ويتعامل معه النقاد على أنه قرينة قوية تعينهم على اكتشاف الخطأ والترجيح ومن ثم معرفة الطريق الراجحة التي يستدل بها على صحة الحديث أو ضعفه ، وهو مصطلح علمي يستعمله نقاد الحديث ... والتعليل بسلوك الجادة يكثر في كتب العلل ، وغالبا دون التصريح بذلك ، إنما يعلم ذلك ضمنا لمن يمارس هذا العلم ويتأمل في صنيع النقاد ... " (١) .

وقد أشار إلى هذا النوع من العلل ، الإمام الحاكم أبي عبد الله فقال - في معرض حديثه عن أجناس العلل - فقال : " أن تكون طريقه معروفة ، يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم ؛ كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال : سبحانك اللهم ... الحديث " . ولهذا الحديث علة صحيحة ، والمنذر بن عبد الله أخذ طريق المجرة (الجادة) ، حدثنا أبو جعفر ... ثنا عبد العزيز ثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله ابن أبي رافع عن علي بن أبي طالب عن النبي أنه إذا كان ... وذكر الحديث بغير هذا اللفظ وهذا مخرج في صحيح مسلم " (٢) .

قلت : وفي بداية هذا المبحث ، لا بد من الإشارة أن الباحث سيتناول هذا المبحث من خلال مطلبين :

الأول : التعريف اللغوي والاصطلاحي لـ (سلوك الجادة) ، ونماذج عليها من كتب العلماء .

الثاني : (سلوك الجادة) عند الشيخ الألباني ، ونماذج عليها من كتبه .

¹ انظر : الدكتور ياسر ، سلوك الجادة وأثره في علل الحديث ، مرجع سابق ، ص ٢ .

² انظر : معرفة علوم الحديث ، ص ١١٨ .

المطلب الأول : تعريف (سلوك الجادة) لغةً واصطلاحاً . ونماذج عليها من كتب العلماء :
 الجادة في اللغة هي : الطريق الأعظم الذي يجمع الطرق ، وهي وسط الطريق^(١) ؛ وقال
 الراغب : (جدد بيض) : جمع جُدَّة ، أي طريق ظاهرة ، من قولهم : طريق محدود ، أي :
 مسلك مقطوع ، ومنه جادة الطريق^(٢) .

قلت : فمعنى (سلك الجادة)^(٣) هو أنه سار على ما هو ظاهر ومسلك في العادة ومشتهر .
 أما (سلوك الجادة) في الاصطلاح :

قال الدكتور الشمالي : " هو العدول عن السياق المحفوظ إلى سياق آخر مشهور سهل الحفظ
 يسبق اللسان إليه ، ويشترك السندان في راو أو أكثر"^(٤) .

قلت : وهذا ما عناه الحافظ ابن رجب حينما قال : "فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء
 حفظه قد سلك الطريق المشهور ، والحفاظ يخالفون ، فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه ،
 لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً ، فيسلكه من لا يحفظ"^(٥) .

فبعض الرواة يكون معروفاً بالرواية عن شيخ معين ، أو معروفاً بالرواية بإسناد معين
 كروايته عن أبيه عن جده ، أو مالك عن نافع - مثلاً - ، فتكون أغلب أحاديثه بهذا الإسناد
 الذي اشتهر به ، ولكنه قد يحدث بحديث بغير الإسناد ، فيأتي بعض الرواة - من تلامذته أو

¹ انظر : المعجم الوسيط ، ج ١ ص ١١٠ .

² انظر : مفردات ألفاظ القرآن ، ص ١٨٨ .

³ قلت : وقد ذكر الدكتور ياسر الشمالي صيغاً يستخدمها النقاد للتعبير عن سلوك الجادة ومنها : " أخذ
 طريق المجرة ، سلك الطريق السهل ، لزم الطريق ، سلك الطريق المشهور ، سلك المحجة السهلة ، هذا
 الطريق أسهل عليه " . وذكر أيضاً أسباب وقوع الرواة في سلوك الجادة ، وذكر مظاهر سلوك الجادة . وليس
 المقام في هذا البحث لتفصيلها ، فلتنظر في مصادرها . وانظر : بحثه السابق (سلوك الجادة) ص ٥-٨ .
 قلت : وهناك ألفاظ أخرى لم يذكرها الدكتور ، منها : (أخذ المجرة) و (اتبع المجرة) ونحو ذلك .

⁴ انظر : بحث (سلوك الجادة) ، ص ٥ . قلت : ثم بين الدكتور معنى (العدول عن السياق المحفوظ)
 فقال : " هو خطأ الراوي في ذكر السند حيث يستبدل السياق المحفوظ الذي دلت القرائن على صحته بسياق
 آخر يكثر استعماله والرواية به ، وهو يدل على وهم الثقة أو سوء حفظ الراوي " . ثم بين الدكتور معنى
 (ويشترك السندان في راو أو أكثر) فقال : " لأن سلوك الجادة لا يكون إلا إذا كان في السند راوٍ مكثر له
 إسناد مشهور أو شيخ مشهور مثل مالك عن نافع ، فإذا كانت الرواية المحفوظة من طريق مالك عن الزهري
 ، وقال أحد الرواة حدثنا مالك عن نافع .. يكون قد سلك الجادة ، وهنا نلاحظ أن السندان اشترك بهما الراوي
 المشهور وهو مالك ، وبخلاف ذلك ، لا يكون سلوكاً ولو كان خطأ ، ويفهم مما تقدم أن سلوك الجادة يعدُّ
 شذوذاً من الثقة أو من سيء الحفظ " . انظر المرجع السابق ، ص ٥ .

⁵ انظر : شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٨٤١ .

ممن دونهم - ، فيهم ويقلب هذا الحديث^(١) ، فيرويه بذلك الإسناد الشهير؛ فيقال له : لزم الجادة فوهم ، أو سلك الجادة فوهم . ولذلك كان المعروف عند المحققين من العلماء أنه إذا وقع الاختلاف على وجهين ، فأقربهما أن يكون خطأ ؛ هو الجاري على الجادة ، أي الجاري على الغالب .

قلت : وقد ذكر العلماء هذه المسألة ونبهوا عليها ، وعملوا بمقتضاها^(٢) . فالعلماء كانوا على علم واطلاع على هذا النوع من العلل ، فيعلون الأحاديث به ، ويرجعون رواية على أخرى بقرينة أن أحد الرواة سلك الجادة المعروفة بخلاف الآخر فإنه لم يسلك الجادة ، فيرجعون رواية من لم يسلك الجادة على رواية من سلكها ، ويرون أن (سلوك الجادة) شذوذ وضعف يقدح في شرط صحة الحديث . ولهذا يرجح العلماء ما كان خارجاً عن الجادة ؛ لأنه قرينة على حفظ الراوي؛ يقول السخاوي : " فسلوك غير الجادة دال على مزيد التحفظ ؛ كما أشار إليه النسائي^(٣) ، وقال الحافظ ابن حجر : " الذي يجري على طريقة أهل الحديث : أن رواية عبدالعزيز شاذة ؛ لأنه سلك الجادة ، ومن عدل عنها دل على مزيد حفظه " ^(٤) .

المطلب الثاني : (سلوك الجادة) عند الشيخ الألباني ، ونماذج عليها من كتبه . وهذا النوع من العلل قد أحاط به الشيخ الألباني كغيره ممن تقدموه من العلماء ، فقد أعل أحاديث به^(٥) . ومن خلال الأمثلة المشار إليها وجدت بأن الشيخ الألباني كان يعرف مصطلح (سلوك الجادة) ويمارسه ويطبقه كغيره من العلماء ، وهذا على عكس ما أشاعه البعض من أن كتب الشيخ تكاد تخلو من مسائل (سلوك الجادة) !! وسيشرع الباحث بذكر نماذج من كتب الشيخ تدل على ممارسته لهذا النوع من العلل (سلوك الجادة) .

¹ قلت : كنت قد أشرت إلى التداخل بين هذه الأنواع من العلل ، وأقصد : القلب ، وسلوك الجادة ، الإبدال ، انظر : ص : ٢٩٧ من هذا البحث .

² انظر : شرح علل الترمذي ، ج ٢ ص ٦٩٣ ، ابن أبي حاتم ، علل الحديث ، ج ٢ ص ٤-٥ ، ابن عدي ، الكامل في ضعفاء الرجال ، ج ٤ ص ٣٠٧ . فتح الباري ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة ، ج ٣ ص ٣٤٤ . السخاوي ، فتح المغيب ، ج ١ ص ٣٠٤ ، المعلمي اليماني ، عبد الرحمن بن يحيى ، (ت ١٣٨٦ هـ) ، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، حققه وعلق عليه : الشيخ الألباني ، ط ٢ ، ١٣٨٦ هـ ، دمشق ، ج ٣ ص ٨٣ .

³ انظر : السخاوي ، فتح المغيب ، مرجع سابق ، ج ١ ص ١٩٠ .

⁴ انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، كتاب الزكاة ، باب : إثم مانع الزكاة ، ج ٣ ص ٣٤٤ .

⁵ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٦ ص ٣٤٢ ، ج ١٤ ص ١٣ . ج ١٤ ص ١٧ ، ج ١٦ ص ٢٧ ، ج ٣١ ص ٢ .

الأمموج الأول : كما في (صحيح سنن أبي داود) حديث " عمرو بن سلمة قال: كُنَّا بِحَاضِرِ، يَمْرُ بِنَا النَّاسِ إِذَا أَتَوَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانُوا إِذَا رَجَعُوا مَرَّوَا بِنَا، فَأَخْبَرُونَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، وَكُنْتُ غُلَامًا حَافِظًا، فَحَفِظْتُ مِنْ ذَلِكَ قُرْآنًا كَثِيرًا، فَانْطَلَقَ أَبِي وَافْدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَعَلَّمَهُم الصَّلَاةَ، وَقَالَ : يَوْمَكُمْ أَقْرَوَكُمْ . فَكُنْتُ أَقْرَاهُمْ لَمَّا كُنْتُ أَحْفَظُ، فَقَدَّمُونِي، فَكُنْتُ أَوْمَهُمْ وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ صَغِيرَةٌ صَفْرَاءُ، فَكُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَكَشَّفَتْ عَنِّي. فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسَاءِ: وَارُوا عَنَّا عَوْرَةَ قَارِنِكُمْ! فَاشْتَرَوْا لِي قَمِيصًا عُمَانِيًّا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرِحِي بِهِ، فَكُنْتُ أَوْمَهُمْ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ أَوْثَمَانَ سَنِينَ ."

قال الشيخ الألباني : إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه البخاري في "صحيحه" (١).

وإسناده: قال أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد أنا أيوب عن عمرو بن سلمة.

قلت (الألباني) : وهذا إسناده صحيح على شرط مسلم ؛ وحماد : هو ابن سلمة ، وقد رواه عن أيوب حماد بن زيد أيضاً، والحديث أخرجه ابن حزم من طريق أبي داود . وأخرجه ابن منده والطبراني من طريق حماد بن سلمة ؛ وما في روايتهما ما يدل على أنه وفد مع أبيه أيضاً؛ كما في "الفتح" . وأخرجه البخاري حدثنا سليمان بن حرب : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب... نحوه. وأخرجه (الدارقطني والبيهقي)(٢) من طرق أخرى عن سليمان بن حرب... به. وأخرجه النسائي(٣) من طريق سفيان عن أيوب قال: حدثني عمرو بن سلمة الجرمي... به مختصراً، وفيه: وأنا ابن ثمان سنين... بدون شك. وأخرجه أيضاً(٤) من طريق سليمان بن حرب... بإسناده مختصراً. وفي رواية عن (عمرو بن سلمة) بهذا الحديث ؛ قال : فكننت أومهم في بردة موصلة فيها فتق ؛ فكننت إذا سجدت خرجت استي! وإسناده صحيح على شرط الشيخين ؛ قال أبو داود حدثنا النفيلي : ثنا زهير: ثنا عاصم الأحول عن عمرو بن سلمة... بهذا الحديث ؛ وزهير: هو ابن معاوية بن حديج الجعفي . والحديث أخرجه البيهقي(٥) من طريق يزيد بن هارون: أنبا عاصم... به، ولفظه قال : "لما رجعت قومي من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قالوا : إنه قال لنا : "ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن" . قال : "فدعوني فاعلموني الركوع والسجود ؛ فكننت أصلي بهم وأنا غلام ؛ وعلي بردة مفتوحة ؛ فكانوا يقولون لأبي : ألا تغطي عنا است ابنك؟!".

¹ انظر : البخاري ، الصحيح ، ج ٤ ص ١٥٦٤ .

² انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ص ٩٧ .الدارقطني ، السنن ، ج ٢ ص ٤٢ .

³ انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ١ ص ٢٨٢ .

⁴ انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٥٠٠ .

⁵ انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٩١ .

وفي أخرى عن عمرو بن سلمة عن أبيه : أنهم وفدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا : يا رسول الله ! من يؤمنا ؟ قال : " أكثركم جمعا للقرآن - أو أخذوا للقرآن - ". فلم يكن أحد من القوم جمع ما جمعت ، فقدموني وأنا غلام وعلي شملة لي . قال : فما شهدت مجمعا من جرم إلا كنت إمامهم ، وكنت أصلي على جنازهم إلى يومي هذا . قلت (الألباني) : إسناده صحيح ؛ غير أن قوله : (عن أبيه) شاذ ! وإسناده : ثنا قتيبة ثنا وكيع عن مسعر بن حبيب الجرمي : ثنا عمرو بن سلمة عن أبيه . وهذا إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال "الصحيحين" ؛ غير مسعر بن حبيب الجرمي ، وهو ثقة أيضاً اتفاقاً ، لكن قوله : عن أبيه شاذ ؛ لم يوافقه عليه أحد ممن رواه عن عمرو ، كما تقدم . على أنه قد رواه عنه غير وكيع على الجادة ، وهو :

ما قاله أبو داود : " ورواه يزيد بن هارون عن مسعر بن حبيب عن عمرو بن سلمة قال : لما وفد قومي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ... لم يقل : عن أبيه " . قلت (الألباني) : وهذا هو الصحيح ، وكذلك وصله البيهقي عن يزيد . وصله البيهقي (١) من طريق العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون...به ؛ بلفظ: ثنا عمرو بن سلمة : أن أباه ونفراً من قومه وفدوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أسلم الناس ليتعلموا القرآن ، فلما قضوا حاجتهم قالوا : من يصلي بنا - أو لنا -... الحديث نحو الرواية المتقدمة . وإسناده صحيح ، رجالهم ثقات . وقد رواه من طريق الحاكم ؛ ولم أجده الآن في "مستدرکه" (٢) . قلت : أخرج أبو داود هذا الحديث من طريق :

- موسى بن إسماعيل (٣) ثنا حماد (٤) أنا أيوب (٥) عن عمرو بن سلمة (٦) .

¹ انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٢٢٥ .

² انظر : صحيح سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب من أحق بالإمامة ؟ ج ٣ ص ١٣٦ . قلت : وهو في (مستدرک الحاكم) من طريق سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب ثنا أبو قلابة عن عمرو بن سلمة... الحديث . انظر : المستدرک ، ج ٣ ص ٤٩ .

³ قال الحافظ ابن حجر : " موسى بن إسماعيل المنقري أبو سلمة التبوذكي ، مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من صغار التاسعة ولا التفات إلى قول ابن خراش تكلم الناس فيه ... " . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٥٤٩ .

⁴ قال الحافظ ابن حجر : حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين . انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ١٧٨ .

⁵ قال الحافظ ابن حجر : "أيوب بن أبي تميمة كيسان السخنياني بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون " . انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ١١٧ .

⁶ قال الحافظ : " عمرو بن سلمة بن قيس الجرمي أبو بريد صحابي صغير " انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٤٢٢ .

- النفيلي^(١) ثنا زهير^(٢) ثنا عاصم الأحول^(٣) عن عمرو بن سلمة .
 - قتيبة^(٤) ثنا وكيع^(٥) عن مسعر بن حبيب الجرمي^(٦) ثنا عمرو بن سلمة عن أبيه .
 - يزيد بن هارون^(٧) عن مسعر بن حبيب عن عمرو بن سلمة . ولم يقل: عن أبيه .
 - فقال الشيخ الألباني أن مسعر بن حبيب - وهو ثقة اتفاقاً - قد شذ فيه فقال : عن أبيه !
 ولم يوافقه عليه أحد ممن رواه عن عمرو بن سلمة .
 إلا أنه روي عنه من غير طريق وكيع على الجادة ، أي (من غير زيادة لفظ (أبيه)) من
 طريق يزيد بن هارون عن مسعر بن حبيب الجرمي عن عمرو بن سلمة .
 ثم قال الشيخ الألباني : " وهذا هو الصحيح " . ويقصد الشيخ الألباني أن زيادة لفظ (أبيه) هي
 زيادة غير صحيحة بل شاذة . وشذ بها مسعر بن حبيب . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ قال الحافظ ابن حجر : " عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل ، بنون وفاء مصغر أبو جعفر النفيلي الحراني ،
 ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة أربع وثلاثين " . انظر : ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣٢١ .
² قال الحافظ : " زهير بن معاوية بن حديج ، أبو خيثمة الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة ثقة ثبت إلا أن
 سماعه عن أبي إسحاق بأخرة من السابعة مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين وكان مولده سنة مائة " .
 انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٢١٨ .
³ قال الحافظ : " عاصم بن سليمان الأحول أبو عبدالرحمن البصري ، ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه إلا القطان
 فكأنه بسبب دخوله في الولاية مات بعد سنة أربعين " . انظر : المرجع السابق ، ج ٢ ص ٢٨٥ .
⁴ قال الحافظ : " قتيبة بن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ابن طريف التقي أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة
 وسكون المعجمة يقال اسمه يحيى وقيل علي ثقة ثبت من العاشرة مات سنة أربعين عن تسعين سنة " . انظر :
 المرجع السابق ، ج ٢ ص ٤٥٤ .
⁵ قال الحافظ : " وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهمل أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ
 عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة " . انظر : المرجع
 السابق ، ج ٢ ص ٥٨١ .
⁶ قال الحافظ : " مسعر بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح المهمل ابن حبيب الجرمي أبو الحارث البصري ثقة
 من السادسة " . انظر : المرجع السابق ، ج ٢ ص ٥٢٨ .
⁷ قال الحافظ : " يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولا هم أبو خالد الواسطي ثقة متقن عابد من التاسعة
 مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين " . انظر : المرجع السابق ، ج ٢ ص ٦٠٦ .

الأنموذج الثاني : كما في (صحيح سنن أبي داود) حديث : " يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ : تَسْلِيمُهُ عَلَيَّ مَنْ لَقِيَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِمَاطَتُهُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَبُضْعَةُ (١) أَهْلِهِ صَدَقَةٌ ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنَ الضُّحَى " . " زاد في رواية : قالوا : يا رسول الله ! أَحَدُنَا يَقْضِي شَهْوَتَهُ ؛ وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ ؟! قال : " أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حِلِّهَا ؛ أَلَمْ يَكُنْ يَأْتِمُّ ؟! " .
قال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط مسلم . وقد أخرجه مسلم وأبو عوانة في "صحيحهما" نحوه .

وإسناده : حدثنا أحمد بن منيع عن عباد بن عباد (٢) (ح) وثنا مسدد : ثنا حماد بن زيد (٣) - المعنى - عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر .

قال أبو داود : " وحديث عباد أتم ، ولم يذكر مسدد الأمر والنهي .
قلت (الألباني) : وهذا إسناد صحيح ، وهو من الطريق الأولى رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير واصل - وهو مولى أبي عبيدة - ؛ فهو من رجال مسلم ، فهو على شرطه . وهو من الطريق الأخرى رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير واصل كما عرفت ، وغير مسدد ؛ فهو من رجال البخاري . والحديث أخرجه أحمد (٤) من طريق هشام عن واصل ... به ؛ إلا أنه قال : أيقضي الرجل شهوته وتكون له صدقة ؟! قال : " نعم ، أ رأيت لو جعل تلك الشهوة فيما حرم الله عليه ؛ ألم يكن عليه وزر ؟! " . قلنا : بلى . قال : " فإنه إذا جعلها فيما أحل الله

¹ بُضْعَةُ أَهْلِهِ : البُضْعُ : الجماع ، وبضعة أهله : مباشرته أهله . أنظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ١ ص ٣٤٥ .

² قلت : عباد بن عباد ، (ت ١٨١هـ) ، قال يعقوب بن شيبه وأبو داود والنسائي وابن خراش : " ثقة " ، وقال أبو حاتم : " صدوق لا بأس به " قيل له : يحتج بحديثه ؟ قال : " لا " ، وقال ابن سعد : " كان ثقة وربما غلط " ، وقال في موضع آخر : " لم يكن بالقوي في الحديث " وقال الطبري : " كان ثقة غير أنه كان يغلط أحياناً " . انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٦ ص ٤٠ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٨٣ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٥ ص ٨٤ . وقال في (التقريب ، ج ٢ ص ٢٩٠) : " ثقة ربما وهم " .

³ قلت : حماد بن زيد : قال أبو زرعة : " حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير ، وأصح حديثاً واتقن " ، وقال يعقوب بن شيبه : " حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة وكل ثقة ، غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد ويوقف المرفوع ، كثير الشك بتوقيه ، وكان جليلاً ، لم يكن له كتاب يرجع إليه ، فكان أحياناً يذكر ؛ فيرفع الحديث ، وأحياناً يهاب الحديث ، ولا يرفعه ، وكان يعد من المنتهين في أيوب خاصة " ، . انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٣ ص ٢٥ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٣ ص ١٣٩ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٣ ص ١١ ؛ وقال في (التقريب ، ج ١ ص ١٧٨) : " ثقة ثبت فقيه قيل إنه كان ضريراً ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب " .

⁴ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ١٧٨ .

عز وجل ؛ فهي صدقة ". قال : وذكر أشياء : صدقة ، صدقة . قال : ثم قال : " ويجزي من هذا كله ركعتا الضحى ". قلت (الألباني) : وأخرجه (مسلم وأحمد) (١) من طريق مهدي بن ميمون (٢) : ثنا واصل مولى أبي عيينة... به ؛ إلا أنه قال : عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الديلي عن أبي زر... به نحوه ، فأدخل بينهما : أبا الأسود الديلي ، وهو الجادة ؛ فإنهم وإن ذكروا له رواية عن بعض الصحابة منهم أبو زر؛ فقد قالوا : وأكثر روايته عن التابعين . ويحتمل أن تكون هذه الرواية من المزيد فيما اتصل من المسانيد(٣).

وقد توبع ابن ميمون على هذه الزيادة عند أبي داود في الرواية الآتية . وفي رواية عن أبي الأسود الدؤلي قال : بينما نحن عند أبي زر قال : يصبح على كل .. وذكر الحديث نحوه . قلت : وإسناده : قال أبو داود حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ؛ وقد أخرج من طريق مهدي بن ميمون عن واصل... به ، كما سبق آنفاً ، مع بيان الخلاف في إسناده على واصل " (٤) .

قلت : أخرج هذا الحديث :

- (أحمد ومسلم وابن خزيمة) (٥) كلهم من طريق ميمون بن مهران عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي عن أبي زر . ولكن أحمد أخرجه - أيضاً - من طريق : يزيد أنا هشام (٦) عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي زر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال .. بدون الزيادة(٧).

¹ انظر : مسلم، الصحيح ، ج ٣ ص ٨٢ ، أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ١٦٧ .

² قال الحافظ : "مهدي بن ميمون،(ت٢٧٢هـ) ، الأزدي المَعُولِي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو أبو يحيى البصري ؛ ثقة " . انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٧ ص ٤٢٥ ، العجلي ، معرفة الثقات ، ج ٢ ص ٣٠١ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ٣٣٦ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٢٩١ ، والتقريب ، ج ٢ ص ٥٤٨ .

³ قلت : وقول الشيخ الألباني هذا يقوي ما قاله الباحث من تداخل هذه الأنواع من العلل .

⁴ انظر : صحيح سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الضحى ، ج ٥ ص ٣٠ .

⁵ انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ١٦٧ ، مسلم ، الصحيح ، ج ٢ ص ١٥٨ ، ابن خزيمة ، الصحيح ، ج ٢ ص ٢٢٨ .

⁶ قلت : هو هشام بن حسان ، قال الحافظ : "هشام بن حسان الأزدي القرطوسي بالقاف وضم الدال أبو عبد الله البصري" ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين". انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٥٧٢ .

⁷ انظر : المسند ، ج ٥ ص ١٧٨ . . قلت : وقد أشار الشيخ الألباني إليها ، وهي طريق معنعة !

ثم إن أبا داود وابن عساكر أخرجاً متابعاً لميمون بن مهران على الزيادة من طريق وهب ابن بقية ثنا خالد وهو ابن عبد الله الطحان عن واصل وهو مولى أبي عبيدة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي قال بينا نحن عند أبي ذر فقال . وذكر الحديث مثله" (١) . فالحديث فيه زيادة اسم (أبو الأسود الدؤلي) ، وهذه الزيادة صدرت من مهدي بن ميمون وقد تابعه على هذه الزيادة خالد بن عبد الله الطحان (٢) عن واصل .

وقد أشار الشيخ الألباني إلى أن هذه الزيادة لعلها من (المزيد في متصل الأسانيد)؟ ولكن الحافظ ابن حجر بيّن شرط هذه الزيادة فقال : " إن كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء الإسناد ، ومن لم يزلها أتقن ممن زادها ، فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد . وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة ، وإلا فمتى كان معنعناً ، مثلاً ، ترجحت الزيادة " (٣) .

قلت : وفي كل الأسانيد السابقة جاءت الزيادة معنعة ولم يأت تصريح بالسماع في أي منها ، وحسب كلام الحافظ السابق فإن هذه الزيادة مرجوحة !

ولكن الدارقطني حينما سئل عن حديث أبي الأسود الدؤلي ، عن أبي ذر ، قالوا : يا رسول الله ، ذهب أهل الدثور بالأجور (٤) ... الحديث . فقال : يرويه واصل مولى أبي عبيدة ، واختلف عنه : فرواه مهدي بن ميمون ، عن واصل ، عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الدؤلي ، عن أبي ذر .

- وخالفه هشام بن حسان ، وحماد بن زيد ، وعباد بن عباد فرووه عن واصل ، عن يحيى ابن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي ذر ، لم يذكر فيه أبا الأسود .

وقول مهدي بن ميمون أصح ، لأنه زاد عليهما ، وهو ثقة حافظ" (٥) .

وقد أشار ابن حجر إلى مذهب الدارقطني في (الزيادة) التي يختلف فيها الثقات ، فإنه ينظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته ، أو ما جاء بلفظة زائدة ، فتقبل تلك الزيادة من متقن ، ويحكم لأكثرهم حفظاً وثبتاً على من دونه" (٦) .

¹ انظر : ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي ، (ت ٥٧١ هـ) ، معجم الشيوخ ، دار البشائر ، دمشق ، تحقيق : الدكتورة وفاء تقي الدين ، ج ٢ ص ١٦ .

² قال الحافظ : "خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الطحان الواسطي المزني مولاهم ثقة ثبت من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين وكان مولده سنة عشر ومائة) . انظر : التقريب ، ج ١ ص ١٨٩ .

³ انظر : ابن حجر ، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ، ص ١١٧ .

⁴ قلت : وقد روي معناه عن أبي ذر من وجوه كثيرة بزيادة ونقصان .

⁵ انظر : الدارقطني ، علل الأحاديث النبوية ، ج ٦ ص ٢٨٠ ، و ج ٦ ص ٢٨٢ .

⁶ انظر : النكت على ابن الصلاح ، ص ٢٨٣ . قلت : ومذهب الدارقطني في (زيادة الثقة) أنه يقدمها بالقرائن . انظر : مبحث (زيادة الثقة) في هذا البحث : ص ١٣٣ .

وفي هذا الحديث :

- حسب تراجم الرواة السابقة ، فقد اتفق عليه ثقتان هما (مهدي بن ميمون وخالد بن عبد الله الطحان) وهما أوثق وأحفظ وأتقن من الرواة الثلاثة (هشام بن حسان ، وحماد بن زيد ، وعباد بن عباد) الذين قصرّوا بإسناده فلم يذكرّوا (أبو الأسود الدؤلي) .
- ثم إن الشرط الذي ذكره الحافظ ابن حجر في (المزيد في متصل الأسانيد) وهو " ومن لم يزدها أتقن ممن زادها " لم يتحقق ، لأن الذي لم يزدها (هشام بن حسان ، وحماد بن زيد ، وعباد بن عباد) ليسوا بأتقن ممن زادها (مهدي بن ميمون وخالد بن عبد الله الطحان)، وعليه ، فإنه ليس من المزيد في متصل الأسانيد !
- وحسب كلام الدارقطني السابق ؛ فإن الذي يترجح لدى الباحث أن هذه الزيادة هي زيادة من ثقة ، وهي معتبرة ، والظاهر أنها رويت على (الجادة) في إسناد (مهدي بن ميمون وخالد الطحان) وذلك لأن سماع (أبو الأسود الدؤلي) من (أبي ذر رضي الله عنه) ثابت^(١) والله تعالى أعلم بالصواب ١.هـ .

قلت : وخلاصة هذا المبحث تدل على أن الشيخ الألباني تعامل مع هذا النوع من العلل (سلوك الجادة)، كما تعامل معه الأقدمون ؛ فأعلّ به (باستخدام القرائن) وبيّنه ومارسه .

¹ قلت : وقد ذكر هذا السماع الإمام النووي ، فقال : " سمع عمر بن الخطاب، وعليًا، والزيبر، وأبا ذر، وعمران بن الحصين، وأبا موسى الأشعري، وابن عباس، وولى البصرة. قال يحيى بن معين، وأحمد : هو ثقة. روى له البخارى ومسلم، وهو أول من تكلم فى النحو" . انظر : تهذيب الأسماء ، ، ج ١ ص ٧٤٢.

المبحث الرابع : التعليل بالاختلاط - عند الشيخ الألباني .

علة الاختلاط علة مشهورة ومنتشرة في كتب العلل ، فأعلت جملة من الأحاديث بسبب أن بعض رواها أصيب بالاختلاط . فقد يهمل الراوي نفسه بتعاهد محفوظاته أو مراجعته كتابه ، أو يتدخل عنصر بالعبث بمرويياته كالتلقين ونحوه ، أو غير ذلك من أسباب تطراً على عقل الراوي فتكون نتيجتها وقوع الوهم في حديث ذلك الراوي فتختلط عليه أحاديثه ويتغير أدأوه فيها ، وتتقل عنه وهو في هذه الحالة من التغيير ، أو قبل ذلك أو بعده ، ويؤول بالنهاية إلى حدوث الاختلاف مع روايات غيره ، على أن الخطأ والوهم لم يسلم منه كبار الحفاظ الثقات مع شدة حرصهم وتوقيهم ، ولكنه أمر فوق إرادتهم فلا يملكون دفعه ، مع العلم أن الأحاديث التي حصل فيها الوهم تعد قليلة مغمورة في بحر ما رووه على الصواب .

وقد يدخل في هذه العلة مصطلح آخر وهو (التغيير) فهل بينهما اختلاف أم أن الاختلاط والتغير شيء واحد ؟ وهل كل تغير يعد اختلاطاً ؟ ومن هنا فلا بد من الوقوف على معنى كل لفظ منهما عند العلماء .

وسيتناول الباحث هذا المبحث من خلال مطالب :

المطلب الأول : تعريف الاختلاط والتغير ، وحكمهما عند العلماء .

أ- **الاختلاط لغة** : يقال خلطت الشيء بغيره خطأً فاختلط، وخالطه مخالطةً وخالطاً، واختلط فلانٌ ، أي : فسد عقله ، والتخليط في الأمر : الإفساد فيه والمختلط من الاختلاط ، واختلط عقله إذا تغير ، فهو مختلط ، واختلط عقله : فسد^(١).

أما في اصطلاح المحدثين : فقد قال السخاوي : " وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي وذهب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن^(٢) .

ووجدت أن بعض العلماء قد يغاير بين معنى **التغير والاختلاط** ؛ لأنه بلا شك أن كل الرواة إذا كبر سنهم لا بد وأن يخلل حفظهم ، وهذا من طبيعة البشر ، لكن من الرواة من يخلل حفظهم

¹ انظر : ابن منظور، لسان العرب، ج ٧ ص ٢٩١ .

² انظر : فتح المغيب ، ج ٣ ص ٢٧٧ .

إلى درجة أن يكثر هذا الاختلال فيكون مختلطاً ، ومنهم من يحصل له الاختلال لكنه لا يزال متماسكاً ، فكأنه نزل من تام الضبط إلى خفيف الضبط ، فينزل حديثه من الصحة إلى الحسن ، ومنهم من لا يختل إلا بدرجة يسيرة جداً ، لا تؤثر في إنزاله عن مرتبة تمام الضبط. وقد ينبه العلماء أحياناً على هذا الأمر ، كما قال الذهبي في ترجمة (أبي إسحاق السبيعي) : "تغير السن ، ولم يختلط" ، فبيّن أن اختلاطه يسير ؛ لكبر السن ، وليس اختلاطاً فاحشاً.

وقال على لسان أبي أحمد الحاكم عن أبي إسحق أنه "تغير حفظه لما كبر ولم يختلط قط" (١) .
وعليه يستطيع الباحث تعريف الاختلاط بأنه : حدوث اختلال شديد في حفظ الراوي (بسبب من أسباب الاختلاط) يؤدي إلى عدم أداء الرواية كما هي ، (بأن يخطئ أو يهمل أو يغلط فيها) غلطاً فاحشاً ترد به روايته . بمعنى أنه (التغير الشديد) .

ب - وعليه فإن التغير:

هو نقص في حافظة الإنسان ، وهذا أمر طبيعي يعترى الإنسان بالذات حال كبر سنه ، ففي الشباب يكون الإنسان فيها قوى الحافظة كما هو معروف ، وإذا كبرت سنُه وكثرت مشاغله وادلهمت عليه الأمور فإنه يطرأ عليه ضعف في هذه الحافظة وهذا يسمى تغيراً.

فالتغير غير الاختلاط ، لأن التغير، لا يترتب عليه تضعيف الراوي بالكلية، وإنما الذي يضر هو التغير الشديد ، وذلك بأن يروي الشيخ شيئاً حين اختلاطه - ويثبت عليه عند الأئمة النظار - فيضعف لذلك . ولعل التغير الشديد والمفضي أحياناً إلى الخرف المانع من الأخذ عن الشيخ هو الاختلاط المجرّح . فمثلاً عبد الرزاق الصنعاني ، اختلط لكنه ليس اختلاط ذهاب العقل ، وإنما هو التغير .

فالتغير - اليسير - لا يعني ردّ رواية الراوي ولكن يمكن أن يتحفظ عليها في بعض الأحيان إذا ما كان هناك شيء من الانتقاد عليها .

والذي يظهر أن هناك أسباباً تؤدي إلى اختلاط العقل وتغير حال الراوي من ناحية الضبط والحفظ منها ، فقد يعرض للراوي عارض من العوارض يجعله غير ثقة ، وذلك بأن يصيبه الكبر الشديد بأسقامه ، فيدعه عرضة للاختلاط ، أو يذهب بصره ، أو يموت له عزيز ، أو يسرق ماله ، أو يسقط عن الدابة ، أو يتولى منصباً ، أو تضيع كتبه وهو معتمد على القراءة فيها ، ثم يحدث من حفظه بعد ذلك فتضيع الثقة بحديثه .

¹ الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ٣ ص ٩٧٣ .

قلت : وأما حكم رواية المختلط :

فلا شك أن ما حدث به الثقة المختلط قبل اختلاطه مقبول^(١). إلا أن علماء الحديث قد بينوا حكم رواية من اختلط وتغير عقله ؛ قال ابن الصلاح: "والحكم فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ، ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط ؛ أو أشكل أمره؛ فلم يُدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده"^(٢) .

وأستطيع أن أقول إن حكم رواية " الراوي الثقة الذي اختلط " :

- أن تقبل روايته قبل الاختلاط .

- أن ترد روايته بعد الاختلاط .

- أن ينظر في متابعة روايته وشواهدا إن لم تميز (قبل أو بعد الاختلاط) .

قلت : ومن الرواة من اختلط ولكن اختلاطهم لا يضر حيث إنهم لم يحدثوا زمن اختلاطهم ، كإبراهيم بن أبي العباس ويقال ابن العباس السامري ، قال عنه محمد بن سعد : "اختلط في آخر عمره ، فحجبه أهله في منزله حتى مات"^(٣) ، وزاد الذهبي وقال : "فما ضره اختلاطه ، وعامة من يموت يختلط قبل موته ، وإنما المضعف للشيخ أن يروي شيئاً زمن اختلاطه"^(٤) ومثله جرير بن حازم، قال عنه ابن مهدي: "اختلط فحجبه أولاده فلم يسمع أحد عليه زمن اختلاطه شيئاً"^(٥) .

وقال السخاوي : "وقد يتغير الحافظ لكبره ، ويكون مقبولاً في بعض شيوخه لكثرة ملازمته له وطول صحبته إياه ، بحيث يصير حديثه على ذكره وحفظه بعد الاختلاط والتغير كما كان قبله كحماد بن سلمة أحد أئمة المسلمين في ثابت البُناني ولذا خرَّج له مسلم كما قدمته في مراتب الصحيح ، على أن البيهقي قال : أن مسلماً اجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت بخصوصه ما سمع منه قبل تغيره ، والله أعلم"^(٦) .

¹ انظر : ابن حبان ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، ج ١ ص ١٦١ .

² ابن الصلاح ، المقدمة ، مرجع سابق ، ص ٢٤٨ .

³ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٧ ص ٣٤٦ .

⁴ ابن الكيال ، أبو البركات محمد بن أحمد بن يوسف، (ت ٩٢٩هـ) ، الكواكب النيرات ، دار العلم ، الكويت ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، ج ١ ص ١٥ .

⁵ المرجع السابق ، ج ١ ص ٢١ .

⁶ انظر : السخاوي ، فتح المغيب شرح ألفية الحديث ، ج ٣ ص ٣٨٦ .

المطلب الثاني : التعليل بالاختلاط عند الشيخ الألباني ، ونماذج عليه من كتبه .

في البداية لا بد من بيان أن الشيخ الألباني كان يفرق بين الاختلاط والتغير ؛ فالتغير - اليسير عنده - لا يضر ، أما التغير - الشديد - فهو الاختلاط ، فقال في معرض رده على أحد خصومه : " فأقول : يلاحظ أنه بتغييره لفظة "الاختلاط" مكان قولي : "تغير" ، يدل على شيئين أحدهما مر الأول : أنه لا يفرق بين اللفظين^(١) ، وأن حكم من تغير من الثقات حكم من اختلط منهم عنده ، والواقع أن التغير ليس جرحاً مسقطاً لحديث من وُصف به ، بخلاف من وصف بالاختلاط ، والأول يقبل حديث من وصف به ؛ إلا عند الترجيح كما هنا ، وأما من وصف بالاختلاط ؛ فحديثه ضعيف ؛ إلا إذا عرف أنه حدث به قبل الاختلاط^(٢) .

وقال مبيناً الفرق بينهما : في حديث (يا عم ! أكثر الدعاء بالعافية) الذي أخرجه (الطبراني و الحاكم)^(٣) من طريق هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعنه العباس : فذكره... وقال إبراهيم بن الجنيد : " سألت يحيى بن معين عن هلال بن خباب ؟ وقلت : إن يحيى القطان يزعم أنه تغير قبل أن يموت واختلط . فقال يحيى : لا ، ما اختلط ، و لا تغير . قلت ليحيى : فتنة هو ؟ قال ثقة مأمون " .

قلت (الألباني) : يبدو من مجموع أقوال الأئمة فيه أنه تغير قليلاً في آخر عمره ، و لذلك قال الحافظ فيه : " صدوق تغير بآخره " لكن لم يخرج له البخاري ، فالحديث حسن فقط^(٤) .

قلت : ثم إن الشيخ الألباني كان مطلعاً على أحوال الرواة المختلطين وعلى رواياتهم ، ويدل على هذا كثرت ما يوجد في كتبه من الإعلال بالاختلاط ؛ ومنها قوله : " فهذا يبين أن السماع من المختلط قبل اختلاطه ليس لازماً لكل من كان عالي الطبقة ، كما أن العكس ؛ وهو عدم السماع ؛ ليس لازماً لمن كان نازل الطبقة ، وإنما الأمر يعود إلى معرفة واقع الراوي هل سمع منه قديماً أم لا ، خلافاً لما توهمه المعلق المشار إليه . ومما يؤيد ذلك أن بعض الرواة يسمع من المختلط قبل الاختلاط وبعده ومن هؤلاء حماد بن سلمة ، فإنه سمع من عطاء في الحالتين كما استظهره الحافظ في " التهذيب " ، ولذلك فلا يجوز الاحتجاج أيضاً بحديثه عنه خلافاً لبعض العلماء المحدثين المعاصرين ، والله يغفر لنا وله^(٥) .

¹ قلت : بقوله هذا ، يظهر أن الشيخ الألباني يفرق بين التغير والاختلاط . فانتبه !

² انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٨ ص ٣٦٦ . قلت : وهذا في معرض رده على أحد المعلقين على كتاب

ابن الجوزي "دفع شبه التشبيه" ؛ وهو حسن السقاف !!

³ قلت : أخرجه : الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ ص ٣٣٠ ، الحاكم ، المستدرک ، ج ١ ص ٧١١ .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ٩٧ .

⁵ انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ١٦٥ .

وقال : " لكنه - أعني عطاء - كان اختلط وليس في رواية هذا الحديث عنه من روى عنه قبل الاختلاط ، وفي هذه الحالة ينبغي التوقف عن تصحيح حديثه" (١) .
وسيحاول الباحث أن يورد نماذج من الأحاديث التي أعلاها الشيخ الألباني بسبب علة (الاختلاط) .

الأمودج الأول : حديث : " إذا أكلَ أحدُكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصَّحفة (٢) ولكن ليأكل من أسفلها فإن البركة تنزل من أعلاها " .

قال الشيخ الألباني : " صحيح . أخرجه (أبو داود واللفظ له والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم والبيهقي وأحمد) (٣) من طرق عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به (مرفوعاً) . وقال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح إنما يعرف من حديث عطاء ابن السائب " . وقال الحاكم : " صحيح الأسناد " . ووافقه الذهبي . قلت (الألباني) : وقد أشار المنذري (٤) إلى إعلاله بعطاء هذا يعني لأنه كان اختلط . وكأنه خفى عليه أنه عند أبي داود من رواية شعبة عن عطاء وقد سمع منه قبل الاختلاط وكذلك رواه أحمد عن شعبة وعن سفيان أيضاً وقد سمع منه قبل الاختلاط أيضاً . فالحديث صحيح بلا ريب . وله شاهد من حديث عبد الله بن بسر .." (٥) .

¹ انظر : إرواء الغليل ، ج ٢ ص ٧٥ . وانظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ٥٧ ، ج ١ ص ٨٩ ، ج ١ ص ١٣٥ ، ج ١ ص ١٥٢ ، السلسلة الضعيفة ، ج ٣ ص ٨٣ ، ج ٤ ص ١٨ ، ج ٥ ص ١١٦ ، إرواء الغليل ، ج ١ ص ٢٣٤ ، ج ٢ ص ٦ ، قلت : وغيرها كثير جداً .

² الصحفة : إناء كالقصة المبسوطة . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج ٣ ص ٢٠ .

³ انظر : أبو داود ، السنن ، ج ٣ ص ٤٠٩ ، الترمذي ، السنن ، ج ٤ ص ٢٠٦ ، ابن ماجه ، السنن ، ج ٢ ص ١٠٩٠ ، ابن حبان ، الصحيح ، ج ١٢ ص ٥٠ ، الحاكم ، المستدرک ، ج ٤ ص ١٢٩ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٢٧٨ ، أحمد ، المسند ، ج ١ ص ٢٧٠ .

⁴ المنذري ، الترغيب والترهيب ، ج ٣ ص ٩٥ .

⁵ انظر : إرواء الغليل ، ج ٧ ص ٣٩ .

قلت : ومدار علة هذا الحديث ، حول ما رمي به عطاء بن السائب^(١) من الاختلاط ، فقد أعل المنذري هذا الإسناد باختلاط عطاء ، ولكن الشيخ الألباني استدرك عليه بأن هناك روايات لعطاء مقبولة غير مردودة وهي الروايات التي رواها عنه من سمع منه قبل الاختلاط ، ومنهم شعبة وسفيان وأحمد . قلت(الباحث) : وحماذ بن زيد أيضاً .

وقد روى هذا الحديث عن عطاء (جرير وشعبة ومحمد بن فضيل وسفيان وعمر بن عبيد) ، فتكون رواية شعبة وسفيان صحيحة - كما ذكر الشيخ الألباني - وأما البقية فروايتهم عنه غير صحيحة - كما ذكر الحافظ ابن حجر وغيره - .

وقلت : ثم إنه يُخشى من اختلاطه أن يرفع الموقوف ، وهذا كما ذكر مثله الشيخ الألباني في (أبي إسحق السبيعي) ، فقال : "والسبيعي وإن كان اختلط فمن رواه عنه سفيان الثوري وهو من أثبت الناس فيه ، على أنه إنما يخشى من اختلاطه غالباً أن يرفع الموقوف"^(٢) ، وذلك لأن عطاء كان (يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها) ، فلولا رواية شعبة عنه لقلت أن حديثه ما زال معلولاً .

وأخيراً ، فإن ما ذهب إليه الشيخ الألباني من تصحيح حديث عطاء من طريق شعبة صحيح . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ قلت : عطاء بن السائب بن مالك ، (ت١٣٦هـ) ، قال أحمد ويحيى بن سعيد: " ثقة ، ومن سمع منه قديماً فسماعه صحيح ، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشئ " ، وقال النسائي : " ثقة في حديثه القديم إلا أنه تغير . ورواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة " . وقال ابن عيينة: " كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً ، ثم قدم علينا قدمة فسمعت يحدث ببعض ما كنت سمعت فخلط فيه فاتقته واعتزلته " . وقال يحيى القطان: " سمع منه حماد بن زيد قبل أن يتغير " وقال أبو حاتم : " محله الصدق قديماً قبل ان يختلط ، صالح مستقيم الحديث ، في حديثه تخالط كثيرة ، وحديث البصريين الذين يحدثون عنه تخالط كثيرة لأنه قدم عليهم في آخر عمره ، رفع أشياء كان يرويه عن التابعين فرفعه إلى الصحابة " . انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ص ٣٣٤ ، الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٧٠ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٧ ص ١٨٣ .

² انظر : إرواء الغليل ، ج ٣ ص ٨٢ .

الأمّودج الثاني : حديث : " قولوا : ما شاءَ اللهُ ثُمَّ شئتُ ، و قولوا : وربُّ الكعبة " .

قال الشيخ الألباني : " أخرجه (الطحاوي والحاكم والبيهقي وأحمد) (١) من طريق المسعودي عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة بنت صيفي امرأة من جهينة قالت : " إن حبراً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنكم تشركون ! تقولون ما شاء الله و شئت ، و تقولون : و الكعبة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فذكره . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي .

قلت (الألباني) : المسعودي كان اختلط ، لكن تابعه مسعر عن معبد بن خالد به .
أخرجه النسائي (٢) بإسناد صحيح (٣) .

وقد أعل الشيخ الألباني هذا الحديث باختلاط المسعودي ، ولكنه صححه بمتابعة مسعر له .

قلت : بناءً على كلام الشيخ السابق ، فلا بد من بيان حال : (المسعودي و مسعر)

١ - المسعودي : هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي المسعودي، (ت ١٦٠ هـ)، صدوق اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط " قال أبو حاتم : " تغير بأخرة قبل موته " ، قال ابن نمير : " ثقة اختلط بأخرة " ، وقال أبو الحسن بن القطان : " اختلط حتى كان لا يعقل ، فضعف حديثه ، وكان لا يتميز في الاغلب ما رواه قبل اختلاطه مما رواه بعد " . وقال النسائي : " ليس به بأس " ، وقال مسعر : " ما أعلم أحداً أعلم بعلم ابن مسعود منه ، وقال ابن حبان : " اختلط حديثه فلم يتميز ، فاستحق الترك " ، وقال الذهبي : " سيء الحفظ " (٤) .

وفي هذا الحديث كلام كثير ، وينبغي محاوره الشيخ الألباني فيه ، في البداية لا بد من ذكر أقوال أهل العلم في تخريج وتحقيق هذا الحديث :

- قال الترمذي في (العلل الكبير) حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى وأبو أحمد الزبيري قالوا حدثنا مسعر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة امرأة من جهينة أن يهودياً .. و ذكره . سألت مُحمداً عن هذا الحديث فقال : هكذا روى معبد بن خالد عن

¹ انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ١ ص ٢٤٦ ، الحاكم ، المستدرک ، ج ٤ ص ٣٣١ ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٢١٦ ، أحمد ، المسند ، ج ٦ ص ٣٧١ .

² انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ١٢٤ .

³ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ١ ص ١٣٥ برقم (١٣٦) . قلت : وذكره الشيخ برقم (١١٦٦) في الصحيحة ، ج ٣ ص ٢٤٠ ؛ وقال عن إسناد فيه المسعودي : " رجاله ثقات إلا أن المسعودي كان اختلط " .

⁴ انظر ترجمته : ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٥ ص ٢٥١ ، الذهبي ، الكاشف ، ج ١ ص ٦٣٣ وميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٥٧٥ ، ابن حجر ، التقريب ، ج ٢ ص ٣٤٤ .

عبد الله بن يسار عن قتيلة ، وقال منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة. قال محمد : حديث منصور أشبه عندي وأصح" (١).

- وقال الدارقطني حينما سئل عن حديث قتيلة بنت صيفي الجهنية ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جاءه يهودي .. وذكره . فقال : يرويه عبد الله بن يسار ، عن قتيلة ، واختلف عنه :
- فرواه معبد بن خالد ، عن عبد الله بن يسار ، عن قتيلة .
- وخالفه مغيرة بن مقسم ؛ رواه عن معبد بن خالد ، عن قتيله ، ولم يذكر عبد الله بن يسار وذكر فيه عائشة وأنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم .
- ورواه جابر الجعفي عن عبد الله بن يسار عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم تذكر قتيلة من رواية مسعر ، والمسعودي ، عن معبد بن خالد" (٢) .

- وقال المزي : " حديث : أن يهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنكم تنددون وإنكم تشركون .. الحديث . النسائي في الأيمان والنذور ، وفي اليوم والليلة عن يوسف بن عيسى ، عن الفضل بن موسى ، عن مسعر ، عن معبد بن خالد ، عن عبد الله بن يسار الجهني ، عن قتيلة به . و عن أحمد بن حفص ، عن أبيه ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن مغيرة ، عن معبد بن خالد ، عن قتيلة - امرأة من المهاجرات - نحوه - ولم يذكر عبد الله بن يسار . تابعه أبو أسامة وعبد الله بن محمد بن المغيرة ، عن مسعر .
ورواه وكيع ويحيى بن سعيد ، وعلي بن مسهر ، ومحمد بن عبيد وعاصم بن علي بن عاصم ، عن المسعودي ، عن معبد بن خالد ، عن عبد الله بن يسار ، عن قتيلة - ونسبوها .
ورواه شعبة ، عن منصور ، عن عبد الله بن يسار ، عن حذيفة" (٣) .

¹ انظر : علل الترمذي الكبير ، ص ٩١ .

² انظر : علل الأحاديث النبوية ، ج ١٥ ص ٤٢٠ .

³ انظر : المزي ، تحفة الأشراف ، ج ١٢ ص ٤٧٥ . قلت : وقال : " أخرجه أبو داود في الأدب عن أبي الوليد الطيالسي ، عن شعبة ، عن منصور ، عنه به . والنسائي في اليوم والليلة عن إسماعيل بن مسعود ، عن خالد ، عن شعبة نحوه " . انظر : المرجع السابق ، ج ٣ ص ٤٨ .

قلت : وأما طرق هذا الحديث فهي:

- ١ - المسعودي قال حدثني معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيبة .
ورواه عن المسعودي بهذا الإسناد : (يحيى بن سعيد^(١) ، موسى بن داود^(٢) ، عبد الله بن رجاء^(٣) ، محمد بن عبيد^(٤) ، عاصم بن علي^(٥) ، مسعر^(٦) ، علي بن مسهر^(٧) ، وكيع^(٨)) .
- ٢ - مسعر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيبة .
ورواه عنه : أبو أسامة وعبد الله بن محمد بن المغيرة^(٩) ، والفضل بن موسى^(١٠) وأبو أحمد الزبيري^(١١) .
- ٣ - شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة .
ورواه عن شعبة : يحيى بن سعيد^(١٢) و(عفان^(١٣)) ومحمد بن جعفر^(١٤) وحجاج^(١٥) وحفص ابن عمر الحوضي^(١٦) ، ويحيى بن حماد^(١٧) ، وخالد بن الحارث^(١٨) .

-
- 1 انظر: أحمد ، المسند، ج ٦ ص ٣٧١ ، الطحاوي ، شرح مشكل الآثار ، ج ١ ص ٢٤٦ ، ج ٢ ص ٣١٩ .
 - 2 انظر : شرح مشكل الآثار ، ج ١ ص ٢٤٦ .
 - 3 انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٢١٦ .
 - 4 انظر : أبو بكر الضحاك ، الأحاد والمثاني ، ج ٥ ص ٥٥٤ . الحاكم ، المستدرک ، ج ٤ ص ٣٣١ ، إسحق بن راهويه ، المسند ، ج ٥ ص ٢٥٤ . الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٢٥ ص ١٣ .
 - 5 انظر : الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٢٥ ص ١٣ .
 - 6 انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٢٤٥ . الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٢٥ ص ١٨٤ . علل الترمذي الكبير ، ص ٩١ .
 - 7 انظر : ابن حجر ، تحفة الأشراف ، ج ١٢ ص ٤٧٦ .
 - 8 انظر : المرجع السابق .
 - 9 انظر : الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٢٥ ص ١٨٤ ، تحفة الأشراف ، ج ١٢ ص ٤٧٦ .
 - 10 انظر : سنن النسائي الكبرى ، ج ٣ ص ١٢٤ ، علل الترمذي الكبير ، ص ٩١ .
 - 11 انظر : علل الترمذي الكبير ، ص ٩١ .
 - 12 انظر : أحمد ، المسند ، ج ٥ ص ٣٩٤ ، ج ٥ ص ٣٨٤ .
 - 13 انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ١ ص ٢٤٤ .
 - 14 انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ٩ ص ١١٧ .
 - 15 انظر : المرجع السابق ، ج ٥ ص ٣٩٤ ، ج ٥ ص ٣٩٨ .
 - 16 انظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٢١٦ .
 - 17 انظر : الدينوري ، أحمد بن مروان المالكي (ت ٣٣٣هـ) ، المجالسة وجواهر العلم ، جمعية التربية الإسلامية ، البحرين ، دار ابن حزم ، بيروت ، تحقيق : مشهور حسن ، ١٤١٩هـ ، ج ٥ ص ١٦١ .

- ٤ - مغيرة بن مقسم عن معبد بن خالد عن قتيلة . (ولم يذكر فيه عبد الله بن يسار) .
ورواه عنه : إبراهيم بن طهمان^(٢) .
قلت : هذه هي طرق الحديث ، والذي يظهر منها ما يلي :
أولاً : أن مسعراً ومغيرة بن مقسم تابعاً المسعودي عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار
عن قتيلة . إلا أن المغيرة أسقط من الإسناد (عبد الله بن يسار) فلا يلتفت لطريقه المنقطعة!
ثانياً : ولكن شعبة خالفهم ورواه عن منصور بن المعتمر عن عبد الله بن يسار عن حذيفة .
فالظاهر أن منصور بن المعتمر ومعبد بن خالد اختلفا في إسناد هذا الحديث :
- فمنصور^(٣) يرويه عن عبد الله بن يسار^(٤) عن حذيفة^(٥) .
- ومعبد بن خالد^(٦) يرويه عن عبد الله بن يسار عن قتيلة^(٧) .
ثالثاً : ثم إن الراوي عن منصور هو (شعبة) .
ورواه عن شعبة (يحيى بن سعيد^(٨)) وعفان^(٩) وغندر^(١٠) وحجاج^(١١) وحفص بن عمر
الحوضي^(١٢) ، وخالد بن الحارث^(١) .

- ¹ انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٢٤٥ ، وله : عمل اليوم والليلة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ ، تحقيق : د. فاروق حمادة ، ص ٩٨٥ .
² انظر : النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٢٤٥ .
³ قال ابن حجر : "منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب بمشاة ثقيلة ثم موحدة الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس من طبقة الأعمش مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٥٤٧ .
⁴ قال ابن حجر : "عبد الله بن يسار الجهني الكوفي ثقة من كبار الثالثة" . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٣٣٠ .
⁵ قال ابن حجر : "حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغراً ، صحابي جليل ، ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين" . انظر : التقريب ، ج ١ ص ١٥٤ .
⁶ قال ابن حجر : "معبد بن خالد بن مريم ، الجلي ، من جديلة قيس الكوفي ، ثقة عابد ، من الثالثة مات سنة ثمانين عشرة" . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٥٣٩ .
⁷ قال ابن حجر : "قتيلة بالمشاة والتصغير بنت صيفي الأنصارية أو الجهنية صحابية من المهاجرات لها حديث" . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٧٥٢ .
⁸ قال ابن حجر : "يحيى بن سعيد القطان ثقة متقن حافظ إمام قدوة" . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٥٩١ .
⁹ قال ابن حجر : "عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، ثقة ثبت" . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٣٩٣ .
¹⁰ قال ابن حجر : "محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة" . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٤٧٢ .
¹¹ قال ابن حجر : "حجاج بن محمد المصيصي الأعمور أبو محمد ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، مات سنة ست ومائتين" . انظر : التقريب ، ج ١ ص ١٥٣ .
¹² قال ابن حجر : "حفص بن عمر بن الحارث بن سخيرة أبو عمر الحوضي وهو بها أشهر ، ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث ، مات سنة خمس وعشرين" . انظر : التقريب ، ج ١ ص ١٧٢ .

رابعاً : والراوي عن معبد بن خالد هو (المسعودي ومسعر^(٢) ومغيرة بن مقسم^(٣)).
 خامساً : وبعد بيان هذا الاختلاف ، لا بد من وجود مرجح ؟! وقد بان لنا أن البخاري رجح رواية منصور بن المعتمر فقال : "هكذا روى معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة وقال منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة قال محمد : حديث منصور أشبه عندي وأصح" . والذي ينظر في تراجم الرواة السابقة يرى أن ما رجحه البخاري هو الصواب ، - فمعبد بن خالد لا يُقدّم على منصور بن المعتمر .
 - ثم إن الراوي عن منصور هو شعبة . والمسعودي ومغيرة لا يُقدّمان على شعبة في الحفظ والضبط والاتقان . فأحدهما مختلط والآخر مدلس .
 - ثم إن الرواة عن شعبة لا يُقدّم عليهم أحد ممن روى الحديث عن مسعر والمسعودي ، وهم أكثر عدداً وأكثر ثقة وضبطاً وإتقاناً .
 - فيبقى الخيار بالمقارنة بين مسعر ومنصور بن المعتمر ، فأيهما نقدم ؟
 قلت : قدّمه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم وغيرهم على غيره من الثقات. فقال ابن معين: " منصور بن المعتمر من أثبت الناس وإذا اجتمع منصور والأعمش فقدّم منصور "؛ وقال علي ابن المديني: "إذا حدثك عن منصور ثقة، فقد ملات يديك ولا تريد غيره" . وقال سفيان: " إذا جاءت المذاكرة جنناً بكل، وإذا جاء التحصيل جنناً بمنصور" ، وقال إبراهيم بن موسى: " أثبت أهل الكوفة منصور ثم مسعر" . وقال أبو حاتم: "ثقة" . وقال حين سئل عن الأعمش ومنصور؟ فقال الأعمش حافظ يخلط ويدلس، ومنصور أتقن لا يخلط ولا يدلس"^(٤).
 قلت : فالناظر في هذه الترجمة لمنصور يفهم أن منصوراً هو المقدم في المقارنة ، لا بل إن حديثه هو المعتمد الأول في الكوفة ويقدم على مسعر . ثم إن روى عنه ثقة فلا يُجنح لغيره كما قال ابن معين .

¹ قال ابن حجر : "خالد بن الحارث بن عبيد الهجيمي أبو عثمان البصري ثقة ثبت ، مات سنة ست وثمانين ومولده سنة عشرين " . انظر : التقريب ، ج ١ ص ١٨٧ .

² قال ابن حجر : "مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ثقة ثبت فاضل من السابعة مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين " . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٥٢٨ .

³ قال ابن حجر : "المغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي مولا هم أبو هشام الكوفي الأعمى ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم " . انظر : التقريب ، ج ٢ ص ٥٤٣ .

⁴ انظر ترجمته : البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ٧ ص ٣٤٦ ، ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ج ٨ ص ١٧٧ ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٢٧٩ .

وبعد هذه الجولة ، فالذي ظهر للباحث في أثناء التحقيق السابق أن رواية شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة هي الأصح . وتعليل الشيخ هذا الإسناد باختلاط المسعودي له وجه ، وهو تعليل صحيح ، وهو الشاهد في هذا المطلب . والله تعالى أعلم بالصواب .

قلت : وفي ختام هذا المبحث يستطيع الباحث - وبعد استقراء طريقة الشيخ الألباني في التعامل مع علة الاختلاط - أن يقف على منهجية علمية مارسها الشيخ الألباني في هذا النوع من التعليل ؛ على النحو التالي :

١ - فرّق الشيخ بين الاختلاط والتغيّر في أثناء تعليلاته ، والتغيّر لا يُعلّ به الحديث . إلا إذا كان مفضياً إلى الإختلاط الشديد(١) . ولعل التغيّر الشديد ، والمفضي أحيانا إلى الخرف المانع من الأخذ عن الشيخ - هو الاختلاط المجرّح .

٢ - أعلّ الشيخ أحاديث بسبب (إختلاط الرواة) (٢) .

٣ - يرّد حديث المختلط إذا خالفه غيره من الثقات (٣) .

٤ - يقف على حال الراوي المختلط ؛ فيبين من روى عنه قبل الاختلاط ، فيصح حديثه من طريقه(٤) . ولا أدلّ على ذلك من صنيعه في حديث عبد الله بن لهيعة ، فقد أثبت الشيخ أن هناك أكثر من عشر رواةً يصح حديثهم عن ابن لهيعة الذي اختلط(٥) .

٥ - يقف على حال الراوي المختلط ؛ ويبين من روى عنه بعد الإختلاط(٦) .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٤ ص ٩٧ .

² انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٣ ص ٣٥٥ ، ج ٣ ص ٤٤٩ ، ج ٤ ص ٩٢ . وغيرها كثير .

³ انظر : المرجع السابق ، ج ٣ ص ١٠٧ . وغيرها .

⁴ انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٤٥٠ ، ج ٣ ص ٣٥٤ ، ص ٣٤٤ ، ص ٣٨٧ . وغيرها .

⁵ قلت : قال الشيخ : " ... نعم ابن لهيعة فيه كلام لا يخفى و الأحاديث التي نوردها في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " من روايته أكثر من أن تحصر . بيد أن هذا الكلام فيه ليس على إطلاقه ، فإن رواية العبادلة الثلاثة عنه صحيحة و هم عبد الله بن المبارك و عبد الله بن وهب و عبد الله بن يزيد المقريء فإنهم رروا عنه قبل احتراق كتبه ، كما هو مشروح في ترجمته من " التهذيب " . و ثمة ملاحظة ثالثة و هي أن ضعف ابن لهيعة إنما هو من سوء حفظه فمتله يتقوى حديثه بمجيئه من وجه آخر و لو كان مثله في الضعف ما لم يشتد ضعفه و هذا بين في كتب " المصطلح " كالتقريب للنووي و غيره " . انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٢ ، ص ٣٥ . قلت : وقال الشيخ أيضاً : " وهذا إسناد ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة المعروف ، إلا ما كان من رواية العبادلة ونحوهم عنه " . انظر : السلسلة الضعيفة ، ج ١٤ ص ٥٨٨ .

⁶ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٥٥ ، ص ١٥٩ ، ج ٦ ص ٢٢٤ ، إرواء الغليل ، ج ٢ ص ٥٦ ، ضعيف أبي داود ، ج ١ ص ١٠٤ ، ج ٢ ص ٩٨ . صحيح أبي داود ، ج ٥ ص ٢٩٢ ، الثمر المستطاب ، ص ٧٦٨ . وغيرها من المواضع .

- ٦- يبين أن الراوي مختلط ، ولا بد من وجود متابعة صحيحة لتصحيح حديثه^(١) .
- ٧- يرد القول باختلاط أحد الرواة ، ولا يثبت عليه ؛ بمعنى : أنه لو أن أحد الأئمة حكم بإعلال حديث بسبب اختلاط راويه ، فيثبت الشيخ أنه لم يختلط في هذا الحديث لوجود متابع له عليه^(٢) .
- ٨- أحياناً لا يجزم الشيخ بترجيح القول "أحدتَ بهذا الحديث قبل الاختلاط أم بعده" فيقول الشيخ : " فلا ندري أحدتَ به بعد الاختلاط أم قبله"^(٣) . ولكن يرجع للشواهد فيصح الحديث بها .
- ٩- وأخيراً ، فإن الباحث وجد أن الشيخ الألباني ، يستخدم كثيراً القرائن المرجحة في تقديم رواية المختلط ، لبيان أنها الصواب^(٤) .
- ومما سبق بيانه فإنه ثبت لدى الباحث أن الشيخ الألباني كان له منهج محدد يتعامل به مع حديث الرواة المختلطين ، فالأمر عنده ليس عشوائياً . والله تعالى أعلم بالصواب .

¹ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ١٧ ، ص ٧٥ ، ص ٤٤٩ ، ص ٤٦٨ . وغيرها .

² انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٤٧٨ ، ج ٣ ص ١٠٧ . وغيرها .

³ انظر : المرجع السابق ، ج ١ ص ٢٥٥ ، ص ٢٨٦ ، ج ٢ ص ٢٤ ، ص ٤٢٣ ، ج ٤ ص ٢٠٥ ، إرواء الغليل ، ج ١ ص ١٦٧ . وغيرها من المواضع .

⁴ انظر : السلسلة الصحيحة ، ج ٢ ص ٤٤٩ ، ج ٣ ص ٣٨٠ ، ج ٤ ص ٤٦٨ .

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث ، لا بد من تسجيل أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث :

توصل الباحث إلى نتائج مهمة ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار في أثناء التعامل مع كتب الشيخ الألباني المتعلقة بـ(التعليل):

١- ينبغي مراجعة أحكام الشيخ الألباني على بعض الأحاديث التي ناقشها وذلك من خلال: النظر في تراجم الرجال الذين يوثقهم أو يجرحهم ، فقد وجد الباحث بعض السهو أو الغفلة عند الشيخ في هذا الجانب ، وقد يحتمل أنه من المراجعات التي تراجع عنها الشيخ ، ووافاه الأجل قبل إتمامها . ومن ذلك ما وجدناه من كتب فيها استدراقات على الشيخ الألباني ، وذكر لتراجعاته .

٢- وجد الباحث أن الشيخ الألباني كان منصفاً بذكره لبعض تراجعاته ، وهذا إنصاف منه لنفسه وللباحثين فيقول عن حكم له في حديث : "و قد اغتررت به برهة يسيرة من الزمن ، ثم بدا لي أنه معلول بالوقف " ويقول أيضاً : "أقول هذا بيانا للحقيقة وتراجعا عن الخطأ " ، وغيرها كثير من المواضع . وصنيع الشيخ هذا يندر أن يقع من غيره !! فرحمه الله تعالى .

٣- تميزت طريقة الشيخ في التعليل ؛ بالتعليل الموسع - طويل النفس - مما يُتعب مَنْ لا مِراس له في هذا العلم . وهذا مما يُسجل للشيخ بأن له مدرسة خاصة في التعليل .

٤- ومن خلال هذه الدراسة ظهر للباحث أن الشيخ قد سار على منهج علماء التعليل من المتقدمين والمتأخرين ، وفي هذا رد على من زعم بأن الشيخ الألباني لم يكن سوى جماعاً نقلاً . فقد جمع ونقل عن المتقدمين والمتأخرين وناقشهم ورجح - بالقرائن - ما رآه صواباً .

٥- في كثير من الأحيان ، كان عمل الشيخ يقتصر على الترجيح - فقط - بين أقوال الأئمة السابقين ، ولم يكن له عمل سوى الترجيح . دون أن يكون له رأي جديد في المسألة .

٦- توصل الباحث إلى أن ظاهرة استخدام القرائن في تعليقات الشيخ كانت ظاهرة بكثرة فيها .

٧- وفي هذا البحث تحققت أهدافه المرجوة منه ، حيث ظهر أن للشيخ منهجية في تعليل الأحاديث ، مما يسمح للباحث أن يطلق على بحثه هذا (منهج التعليل عند الشيخ الألباني) لا (التعليل عند الشيخ الألباني) !! . فلم يكن عمله عشوائياً .

- ٨- والذي ظهر للباحث أن كتب الشيخ الألباني المتعلقة بعلم العلل ، تستحق بأن تكون مرجعاً مهماً لطلبة العلم وللباحثين ، وهذا يسد الباب في وجه المبتدئين والناقمين على الشيخ .
- ٩- أن الشيخ الألباني من العلماء العاملين الذين ينبغي الرجوع إلى كتبهم واعتمادها في التخريج والتحقيق . وذلك لدقة أحكامه وترجيحاته وموافقته لمنهج الأئمة من قبله .
- ١٠- أن الشيخ الألباني كغيره من العلماء يؤخذ منه ويرد عليه ، ولكن حسب قواعد النقد المعتمدة عند أئمة أهل الشأن ، ودون تسرع .
- ١١- وأخيراً ؛ يوصي الباحث بأن تحرر أقوال الشيخ الألباني لبيان ما تقدم منها وما تأخر ، للوقوف على حقيقة أحكامه النهائية على الرواة وعلى الأحاديث . وذلك بأن تفرد في رسالة علمية خاصة .
- ١٢- ويوصي الباحث أيضا بدراسة مسألة ("تدليس الرواة الثقات" عند الشيخ الألباني ، وأثرها في الحكم على الأحاديث (قبولاً ورداً)) ، لما لها من أهمية برزت في أثناء تحقيقات الشيخ وتخرجاته وانتقاداته للأسانيد .
- وفي نهاية هذا البحث المتواضع ، أسأل الله تعالى أن ينفع به ، وأن يكون مقدمة لما هو أكبر وأنفع وأوسع ، وكل يصيب ويخطئ ، فإن أصبت فله الحمد في الأولى والآخرة ، وإن زللت ، فهو تقصير ، وأرجو المغفرة والرحمة من الغفور الرحيم .

فهرس أطراف الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في الرسالة

رقم الصفحة	طرف الحديث
٢٠٨.....	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني.....
٦٦.....	إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك.....
٢٢٩.....	إذا أكل أحدكم طعاما فلا يأكل من أعلى الصحيفة.....
٢٠٦.....	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين.....
١٠٢.....	إذا رأى الناس المنكر فلم يغيروه.....
٣٠.....	إذا كان أحدكم في القيء ، فقلص عنه الظل.....
٢١٠.....	إذا وقعت الفأرة في السمن.....
٨٦.....	ارحلوا لصاحبيكم و اعملوا لصاحبيكم.....
١٩٠.....	اقرعوا فكل حسن ، و سيجيء أقوام يقيمونه.....
٦٩.....	أكثرُوا من قول لا حول و لا قوة إلا بالله.....
٤٩.....	ألا أخبركم بالنئيس المستعار.....
٦٩.....	ألا أدلك على باب من أبواب الجنة.....
١٨٦.....	امسح برأس اليتيم هكذا إلى مقدم رأسه.....
٦١.....	إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه ، فقعد له بطريق الإسلام.....
١٠١.....	إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوه بيده.....
٢٠٥.....	إن النبي صلى الله عليه و سلم جمع بين الظهر و العصر و المغرب و العشاء.....
١٧٥.....	إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء.....
١٧٩.....	إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين.....
١٧٦.....	إن أمتي يوم القيامة هم الغر المحجلون.....
٨٤.....	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم.....
١٧٥.....	أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء.....
٩٥.....	انطلقوا بنا إلى البصير الذي في بني واقف.....
١٨.....	إنكم محشورون يوم القيامة محجلين.....
٨٢.....	إنما هو بمنزلة المخاط و البزاق.....
٥٨.....	أوصيكم بتقوى الله و السمع و الطاعة و إن كان عبدا حبشيا.....
١١٣.....	إياكم و الكذب.....
١٠٥.....	إياي و الفرج.....
١٩٩.....	أيما رجل ظلم شيئا من الأرض كلّفه الله عز وجل أن يحفره.....
٣٣.....	بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأصابهم البرد فلما قدموا.....
١٧٧.....	تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ.....
٣٩.....	تدور رحى الإسلام بعد خمس و ثلاثين.....
١٠٨.....	رضى الربّ في رضى الوالد.....
٨٣.....	الشريك شفيع ، و الشفعة في كل شيء.....
١٩١.....	صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها.....
٢٠٤.....	صنعت هذا (يعني الجمع بين الصلاتين) لكي لا تخرج أمتي.....
٢٨.....	الصوم يوم تصومون ، و الفطر يوم تقطرون.....
٦٦.....	طوفي من وراء الناس و أنت راكبة.....
١٨١.....	الطيرة شرك ، و ما منا إلا.....

١٣٧	عائِدُ المريض في مَحْرَقَةِ الجنة.....
٤١	عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي.....
٣٩	عليكم بألبان البقر ، فإنها ترم من كل شجر.....
٣٢	الفطر يوم يفطر الناس والأضحى يوم يضحي الناس.....
١٠٤	قال الله تعالى " إذا ابتليت عبدي المؤمن.....
٩١	قضى أن على أهل الحوائط حفظها في النهار.....
٢٣١	قولوا : ما شاء الله ثم شئت.....
١٤٥	كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا قيل أن يدخل بها.....
٧١	كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يبعث على الصدقة سعاة.....
٤٧	كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه.....
١٣٩	كان يُؤْتَى بالتمر فيه دُوْدٌ ، فيُقْتَشه.....
١٥٨	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب.....
١٢٠	لا صيام لمن لم يفرضه من الليل.....
٨٤	لا ضرر ، و لا ضرار.....
١٥٦	لا يشربن أحد منكم قائما.....
١٠٠	لو غفر لكم ما تأتون إلى البهائم.....
٣٨	ما أصاب أحدا قط هم و لا حزن ، فقال : اللهم إني عبدك و ابن عبدك.....
١٧٧	مبلغ الحلية مبلغ الوضوء.....
٢٠٢	من أخذ أرضا بغير حقها كلف أن.....
١١١	من أفطر (يعني في السفر) فرُخْصَة.....
١٩٧	من فر من اثنين ؛ فقد فر.....
١٤٩	من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف.....
٧٧	من كان له إمام فقراءته له قراءة.....
١٦٤	من كسر أو عرج ؛ فقد حل.....
١١٩	من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له.....
١١٩	من لم يجمع الصيام قبل الفجر.....
٣٦	موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر.....
٤٣	نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يبال في الجحر.....
١٦٧	نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن أكل كل ذي ناب من السباع.....
٢٠٨	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمس الرجل ذكره.....
٢١٢	واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة في يومي هذا.....
٤٨	وما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه أو بخل بما لا ينقصه.....
٢١٨	يؤمكم أقرؤكم.....
١٨٧	يا أبا مويهبة ! إني قد أمرت أن أستغفر لأهل هذا البقيع.....
٢١٢	يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالأعمال الصالحة.....
٣٦	يا ثوبان ، لا تسكن الكفور ، فإن ساكن الكفور كساكن القبور.....
٢٢٨	يا عم ! أكثر الدعاء بالعافية.....
١٩٢	يا عمرو! إني أريد أن أبعثك على جيش، فيغنمك.....
٢٢١	يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة.....
٢٧	يكونن في هذه الأمة خسف و قذف و مسخ.....

ثَبَّتُ الْمَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ

- ابن أبي الدنيا ، أبوبكر عبدالله بن محمد بن عبّيد الأموي البغدادي (ت ٢٨١هـ) ، **ذم الملاهي** ، ط ١ ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، تحقيق : مخلص محمد .
- ابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن محمد بن إدريس الرازي التميمي (ت ٣٢٧هـ) ، **الجرح والتعديل** ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م .
- **علل الحديث** ، ط ١ ، تعليق : محمد الدباسي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٢٤هـ .
- ابن أبي شيبة ، عبد الله العبسي (ت ٢٣٥هـ) ، **المصنف في الأحاديث والآثار** ، علق عليه الأستاذ سعيد اللحام ، دار الفكر .
- ابن أبي يعلى ، أبو الحسين محمد بن محمد الفراء (ت ٥٢٦هـ) ، **طبقات الحنابلة** ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ابن الأعرابي ، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم (ت ٣٤٠هـ) ، **المعجم** ، ط ١ ، تحقيق عبد المحسن إبراهيم الحسيني ، دار ابن الجوزي ، ١٤١٨هـ .
- ابن التركماني ، علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني (ت ٧٤٥هـ) ، **الجواهر النقي** ، **حاشية السنن الكبرى للبيهقي** .
- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ) ، **الموضوعات** ، ط ٣ ، مؤسسة النداء ، أبو ظبي ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
- ابن الصلاح ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ) ، **علوم الحديث المشتهر بـ (مقدمة ابن الصلاح)** ، تحقيق : د. نور الدين عتر ، دار الفكر المعاصر ، بيروت .
- ابن عبد الهادي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الصالحي (ت ٧٤٤هـ) ، **شرح علل ابن أبي حاتم** ، ط ١ ، دار الضياء مصر ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .
- ابن العماد الحنبلي ، أبو الفلاح شهاب الدين عبد الحي بن أحمد (ت ١٠٨٩هـ) ، **شذرات الذهب** ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ابن القطان الفاسي ، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الحميري (ت ٦٢٨هـ) ، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** ، ط ١ ، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد دار طيبة ، الرياض ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- ابن الكيال ، محمد بن أحمد بن يوسف أبو البركات الذهبي الشافعي (ت ٩٢٩هـ) ، **الكواكب النيرات** ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، دار العلم - الكويت .

- ابن المبرد ، جمال الدين يوسف بن حسن بن أحمد الصالحي (٩٠٩هـ) ، بحر الدم (في من مدحه أحمد أو ذمه) ، دار الراجعية ، الرياض ، ١٩٨٩ م .
- ابن بشران ، أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله البغدادي (ت ٤٣٠هـ) ، أمالي ابن بشران ، ضبطه: عادل بن يوسف العزازي ، دار الوطن للنشر ، الرياض ، سنة ١٤١٨ هـ .
- ابن بلبان، علاء الدين (ت ٣٩٩هـ) ، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان المسمى (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع) لأبي حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ) ، تحقيق : الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مطبعة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٤ م .
- ابن جماعة ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم (ت ٧٣٣هـ) ، المنهل الروي ، في مختصر علوم الحديث النبوي ، ط ١ ، تحقيق: كمال الحوت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م .
- ابن حبان ، أبو حاتم محمد البستي (ت ٣٥٤هـ) ، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، ط ١ ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، ١٣٩٦هـ .
- الثقات ، ط ١ ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ١٩٧٥ .
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، ط ٢ ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .
- ابن حجر ، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، إطفاف المسند المعتملي بأطراف المسند الحنبلي ، دار ابن كثير ، بيروت .
- الإصابة في معرفة الصحابة ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥ هـ .
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٩ هـ - ١٩٨٩ م .
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، تحقيق: محمد علي النجار ، المكتبة العلمية ، بيروت .
- تعجيل المنفعة تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، ط ١ ، تحقيق : د.إكرام الله إمداد الحق ، دار البشائر ، بيروت، ١٩٩٦ م .
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ط ١ ، تحقيق : الدكتور عاصم القريوتي ، دار المنار ، الأردن ، ١٤٠٤ هـ .
- تقريب التهذيب ، ط ١ ، تحقيق : محمد عوامة ، دار الرشيد ، حلب ، ١٤٠٦ هـ .
- تهذيب التهذيب ، ط ١ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠ هـ .

- **لسان الميزان** ، ط ٣ ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية ، الهند ، نشر مؤسسة الأعلمي بيروت ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- **نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** ، تحقيق : عبد الله ضيف الله الرحيلي ، مطبعة سفير ، الرياض ، ١٤٢٢ هـ .
- **النكت على ابن الصلاح** ، تحقيق : مسعود السعدني و محمد فارس ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- **ابن حزم ، أبو محمد على الظاهري الأندلسي (ت ٤٥٧ هـ) ، الإحكام في أصول الأحكام** ، ط ١ ، مطبعة العاصمة ، القاهرة .
- **ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق النيسابوري (ت ٣١١ هـ) ، الصحيح** ، المكتب الإسلامي ، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي ، بيروت ، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
- **ابن دقيق العيد ، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع تقي الدين القشيري** ، (ت ٧٠٢ هـ) ، **الاقتراح في بيان الاصطلاح** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- **ابن رجب الحنبلي ، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد البغدادي الدمشقي (ت ٧٩٥ هـ) ، شرح علل الترمذي** ، ط ٢ ، دار الرازي ، عمان ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- **ابن سعد ، أبو عبدالله محمد بن منيع البصري الزهري (ت ١٦٨ هـ) ، الطبقات الكبرى** ، دار صادر ، بيروت .
- **ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري ، مؤسسة القرطبه .
- **ابن عبد الهادي ، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي (ت ٧٤٤ هـ) ، المحرر في الحديث** ط ٣ ، تحقيق : د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي وآخرون ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- **ابن عدي ، أبو أحمد عبد الله الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) ، الكامل في ضعفاء الرجال** ، ط ١ ، تحقيق الدكتور سهيل زكار ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- **ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١ هـ) ، معجم الشيوخ** ، تحقيق : الدكتورة وفاء تقي الدين ، دار البشائر ، دمشق .
- **تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل** ، ط ١ ، دراسة وتحقيق علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

- ابن قيم الجوزية ، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ) ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣ م .
- إغاثة اللفان من موائد الشيطان ، ط ٢ ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ .
- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ابن كثير ، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ، اختصار علوم الحديث ، بشرحه المسمى (الباعث الحثيث) لأحمد شاكر ، دار الفكر ، دمشق .
- تفسير القرآن العظيم ، ط ٢ ، تحقيق : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .
- ابن معين ، أبو زكريا يحيى البغدادي (ت ٢٣٣هـ) ، تاريخ ابن معين - رواية الدوري ط ١ ، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ابن منظور ، محمد بن مكرم الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ) ، لسان العرب ، ط ١ ، دار صادر ، بيروت .
- أبو شهبه ، محمد ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، ط ١ ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م .
- أبو عوانة ، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد (ت ٣١٦هـ) ، مستخرج أبي عوانة ، و طبع باسم : مسند أبي عوانة ، ط ١ ، تحقيق : أيمن ابن عارف الدمشقي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م .
- أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ط ٤ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- الضعفاء ، ط ١ ، تحقيق : فاروق حمادة ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤ .
- أبو يعلى الخليلي ، الخليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم القزويني (ت ٤٤٦هـ) ، الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، تحقيق الدكتور : محمد سعيد بن عمر إدريس ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٩ هـ .
- أبو داود السجستاني ، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) ، السنن ، تعليق : عزت الدعاس ، دار الحديث ، سوريا .

- **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث** ، ط ١ ، مكتبة دار الاستقامة ، السعودية ، مكة المكرمة ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- **أبو عبيد ، القاسم بن سلّام بن عبد الله الهروي (٢٢٤ هـ) ، الإيمان ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف بالرياض ، ١٤٢١ هـ .**
- **أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ) ، المسند ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة .**
- **العلل ومعرفة الرجال** ، ط ١ ، تحقيق وتخريج : الدكتور وصي الله بن محمد عباس ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دار الخاني ، الرياض ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- **أحمد سليمان ، منتهى الأمانى بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني** ، ط ١ ، الفاروق الحديثة للطباعة ، القاهرة ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- **الأبناسي ، أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أيوب (ت ٨٠٢ هـ) ، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح** ، ط ١ ، تحقيق : صلاح فتحي هلال ، مكتبة الرشد ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
- **الألباني ، محمد ناصر الدين (ت ١٩٩٩ م) ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** ، ط ٢ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- **التوسل أنواعه وأحكامه** ، ط ٣ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٧٥ م .
- **تمام المنة في التعليق على فقه السنة** ، ط ٣ ، المكتبة الإسلامية ، دار الراية للنشر ، ١٤٠٩ هـ .
- **تصحيح حديث إفتار الصائم قبل سفره بعد الفجر** ، مجلة التمدن الإسلامي الزاهرة ، عدد ٢٥ - ٣٦ ، سنة ١٣٧٩ .
- **الثمر المستطاب في فقه السنة وبالكتاب** ، غراس للنشر والتوزيع ، الكويت .
- **السلسلة الضعيفة** ، ط ١ ، دار المعارف ، الرياض ، ١٩٩٢ .
- **السلسلة الضعيفة** ، ط ٢ ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
- **السلسلة الصحيحة** ، ط ١ ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م .
- **صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري** ، ط ١ ، دار الصديق ، ١٤٢١ هـ .
- **صحيح الترغيب والترهيب** ، ط ٥ ، مكتبة المعارف ، الرياض .
- **صحيح سنن ابن ماجه** ، ط ١ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
- **صحيح سنن أبي داود** ، ط ١ ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، الكويت ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
- **صحيح سنن الترمذي** ، ط ١ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

- صحيح وضعيف الترغيب والترهيب ، ط ١ ، مكتبة المعارف .
- صلاة التراويح ، ط ١ ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤٢١هـ .
- ضعيف سنن أبي داود - الأم ، ط ١ ، مؤسسة غراس للنشر و التوزيع ، الكويت ، ١٤٢٣ هـ .
- كتاب السنّة لابن أبي عاصم ، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة ، ط ٣ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق ، ط ٣ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- باحو ، مصطفى أبو سفيان ، العلة وأجناسها عند المحدثين ، ط ١ ، دار الضياء ، مصر ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .
- البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦هـ) ، التاريخ الكبير ، ط ١ ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
- التاريخ الصغير ، ط ١ ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م .
- الجامع الصحيح ، ط ٣ ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، بيروت ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- البدر العيني ، أبو محمد محمود بن أحمد الحنفى، (ت ٨٥٥هـ)، مغانى الأختيار فى شرح أسامى رجال معانى الآثار ، تحقيق أبو عبد الله محمد حسن إسماعيل .
- البغوي ، الحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ) ، شرح السنة ، ط ٢ ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- بيرم ، عبد المجيد ، الرواية بالمعنى في الحديث النبوي وأثرها في الفقه الإسلامي ، ط ١ ، دار العلوم والحكم ، دمشق ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م .
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت ٤٥٨ هـ) ، السنن الكبرى وفي ذيله الجواهر النقي ، ط ١ ، مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند ، حيدر آباد ، ١٣٤٤ هـ .
- السنن الكبرى ، ط ١ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- شعب الإيمان ، ط ١ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- التبريزي ، محمد بن عبد الله الخطيب (ت ٧٤١هـ) ، مشكاة المصابيح ، ط ٣ ،

- تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى السلمي (ت ٢٧٩هـ) ، سنن الترمذي ، ط ٢ ، مكتبة مصطفى البابي ، مصر ، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م .
- العلل الصغير ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- العلل الكبير (ترتيب أبي طالب القاضي) ، تحقيق : حمزة ديب ، مكتبة الأقصى ، عمان .
- الجديع ، عبد الله يوسف ، تحرير علوم الحديث ، ط ١ ، مؤسسة الريان ، بيروت ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- الجزائري ، طاهر بن محمد بن صالح الدمشقي (ت ١٣٣٨ هـ) ، توجيه النظر إلى أصول الأثر ، ط ١ ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
- الجزري ، أبو السعادات المبارك بن محمد (ت ٦٠٦ هـ) ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق: طاهر أحمد الزواوي ، المكتبة العلمية ، بيروت .
- الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) ، معرفة علوم الحديث ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- المستدرك على الصحيحين ، ط ١ ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .
- الحميدي ، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي (ت ٤٨٨ هـ) ، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ، ط ١ ، تحقيق : الدكتورة : زبيدة محمد سعيد عبد العزيز مكتبة السنة ، القاهرة ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- الحسيني ، أبو المحاسن محمد بن علي بن حمزة (ت ٧٦٥ هـ) ، الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام احمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال ، تحقيق : د. عبد المعاطي أمين قلجعي ، منشورات جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي ، باكستان .
- الحنفي ، رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي ، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر ، ط ٢ ، تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤٠٨ هـ .
- الخرائطي ، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد (ت ٣٢٧ هـ) ، مساوي الأخلاق وطرائق مكروهاها ، ط ١ ، تحقيق : مصطفى عطا ، مؤسسة الكتب الثقافية ،

- بيروت ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم (٣٨٨هـ)، **غريب الحديث** ، تحقيق: عبد الكريم العزباوي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٤٠٢هـ .
- الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (٤٦٣هـ)، **تاريخ بغداد** ، ط ١ ، عناية محمد حامد الفقي ومحمد سعيد العرفي ، مكتبة كوبريلي ، القاهرة ، ١٣٥٠هـ .
- **الكفاية في علم الرواية** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- الدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهدي (٣٨٥هـ) ، **الإلزامات والتتبع** ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** ، تحقيق وتخريج : محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، دار طيبة ، الرياض .
- **المؤتلف والمختلف** ، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، دار الغرب .
- الدارمي ، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ) ، **السنن** ، ط ١ ، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- الدريس ، خالد ، **موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقب والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين** ، ط ١ ، مكتبة الرشد ، الرياض ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- الدينوري ، أحمد بن مروان المالكي (٣٣٣هـ) ، **المجالسة وجواهر العلم** ، تحقيق : مشهور حسن ، جمعية التربية الإسلامية ، البحرين ، دار ابن حزم ، بيروت ، ١٤١٩هـ .
- الذهبي ، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (٧٤٨هـ) ، **-تذكرة الحفاظ** ، تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، دار إحياء التراث العربي .
- **تذكرة الحفاظ** ، دار إحياء التراث العربي ، بإشراف وزارة الحكومة العالية الهندية
- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** ، ط ١ ، تعليق : محمد عوامة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، السعودية ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
- **العبر في خبر من خبر** ، تحقيق : محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- **سير أعلام النبلاء** . ط ٩ ، أشرف على تحقيق الكتاب وتخريج أحاديثه : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- **الموقظة في علم مصطلح الحديث** ، ط ٤ ، عناية الشيخ عبد الفتاح أبوغدة ، مكتبة

- المطبوعات الإسلامية ، بيروت ، ١٤٢٠هـ .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق: علي محمد الجاوي ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .
- الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، مختار الصحاح ، دار الرسالة ، الكويت .
- الراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥هـ) ، مفردات ألفاظ القرآن ، ط ١ ، دار القلم ، دمشق ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ) ، لغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب ، ط ٢ ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤٠٨هـ .
- الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد ، جار الله (ت ٥٣٨هـ) ، أساس البلاغة ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، ١٩٧٣م .
- الزيلعي ، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف (ت ٧٦٢هـ) ، نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأمل في تخريج الزيلعي ، ط ١ ، تحقيق : محمد عوامة ، دار القبة للثقافة الإسلامية، جدة ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ) ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، ١٤٠٣هـ .
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر بن محمد (ت ٩١١هـ) ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، ط ٤ ، تحقيق : أبو قتيبة نظر الفاريابي ، مكتبة الكوثر ، الرياض ، ١٤١٨هـ .
- سبط ابن العجمي ، أبو الوفا برهان الدين إبراهيم بن محمد الحلبي (ت ٨٤١هـ) ، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط ، ط ١ ، تحقيق : علاء الدين علي رضا ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٩٨٨م .
- التبيين لأسماء المدلسين ، ط ١ ، تحقيق : يحيى شفيق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- سعيد ، عبد الجبار ، اختلاط الرواة الثقات (دراسة تطبيقية على رواية الكتب الستة) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٢٦هـ .
- الشافعي ، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ) ، الرسالة ، تحقيق أحمد شاکر ، مكتبة مصطفى البابي وأولاده ، مصر ، ١٣٥٨هـ - ١٩٣٥م .

- **المسند ، بترتيب محمد عابد السندي (ت ١٢٥٧هـ) .**
- الشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٥هـ) ، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، دار الحيل ، بيروت .
- الشيباني ، محمد إبراهيم ، حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه ، ط ٢ ، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق ، الكويت ، ٢٠٠٤م .
- الشايحي ، عبد الرزاق ، **مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى** ، ط ١ ، دار ابن حزم ، بيروت ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- الصباغ ، محمد ، **الحديث النبوي مصطلحه ، بلاغته** ، ط ٣ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .
- الصنعاني ، محمد بن إسماعيل الأمير (ت ١١٨٢هـ) ، **رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار** ، ط ١ ، تحقيق : الشيخ الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- الضحاك ، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم بن مخلد الشيباني (ت ٢٠٦هـ) ، **الآحاد والمثاني** ، ط ١ ، تحقيق : د. باسم فيصل أحمد الجوابرة ، دار الراجعية ، الرياض ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- **السنة ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة للشيخ الألباني** ، ط ٣ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- الضياء المقدسي ، أبو عبد الله ضياء الدين محمد بن عبد الواحد الحنبلي (ت ٦٤٣هـ) ، **الأحاديث المختارة** ، ط ١ ، تحقيق : عبد الملك عبد الله دهيش ، مكتبة النهضة ، مكة المكرمة . ١٤١٠هـ .
- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ) ، **المعجم الأوسط** ، دار الحرمين ، القاهرة ، تحقيق : طارق عوض الله ، ١٤١٥هـ .
- **المعجم الصغير (الروض الداني)** ، المكتب الإسلامي ، ط ١ ، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج ، دار عمار ، بيروت ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- **المعجم الكبير** ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، ط ٢ ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م .
- الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١هـ) ، **شرح معاني الآثار** ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٥هـ .
- عبد بن حميد ، أبو محمد الكسبي ، (ت ٢٤٩هـ) ، (المنتخب من مسند عبد بن حميد) ،

- ط ١ ، تحقيق : صبحي البدرى السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- عبد الرزاق الصنعاني ، أبو بكر بن همام (ت ٢١١ هـ) ، المصنف ، ط ٢ ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
- العجلي ، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي (ت ٢٦١ هـ) ، معرفة الثقات ، ط ١ ، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .
- العراقي ، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦ هـ) ، ألفية الحديث ، ط ٢ ، تحقيق : أحمد شاكر ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، ط ١ ، مكتبة دار طبرية ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- العظيم آبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق (ت ١٣٢٩ هـ) ، عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح ابن القيم ، دار الفكر ، ١٣٨٨ هـ .
- عون المعبود شرح سنن أبي داود ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥ هـ .
- العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد (ت ٣٢٢ هـ) ، الضعفاء الكبير ، ط ٢ ، حققه ووثقه الدكتور عبد المعطى أمين قلججي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
- العلي ، إبراهيم ، محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة ، ط ٢ ، دار القلم ، دمشق ، ٢٠٠٣ م .
- العوني ، حاتم عارف ، المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس ، ط ١ ، دار الهجرة ، الرياض ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٧ م .
- القاسمي ، محمد جمال الدين الدمشقي (ت ١٩١٤ م) ، المسح على الجوربين والنعلين ، قدم له : العلامة أحمد محمد شاكر ، وحققه : المحدث ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي ، بيروت .
- كافي ، أبو بكر ، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح) ، رسالة ماجستير ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة الجزائر ، ١٤١٨ هـ ، ١٦ / ٢ / ١٩٩٨ م ، إشراف : د. حمزة عبد الله

- المليباري ، دار ابن حزم .
- اللكنوي ، أبو الحسنات محمد بن عبد الحي (ت ١٣٠٤هـ) ، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، ط ٦ ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بيروت ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- محمد ، أبو معاذ طارق عوض الله ، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ، ط ١ ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، توزيع : دار زمزم ، الرياض ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٨ م .
- محمد ، أبو معاذ طارق عوض الله ، ردع الجاني المتعدي على الألباني ، ط ١ ، مكتبة التربية الإسلامية ، مصر ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .
- المحمدي ، عبد القادر مصطفى ، الشاذ والمنكر وزيادة الثقة ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م .
- المدني ، علي بن عبد الله بن جعفر (٢٣٤هـ) ، العلل ، ط ٢ ، تحقيق : محمد الأعظمي ، لمكتب الإسلامي ، ١٩٨٠م .
- المزي ، جمال الدين أبي الحجاج يوسف (ت ٧٤٢هـ) ، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، ط ٢ ، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين ، المكتب الإسلامي والدار القيمة ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م .
- تهذيب الكمال ، تحقيق : د. بشار عواد ، معروف مؤسسة الرسالة .
- مسلم ، أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، صحيح مسلم ، دار الجيل ، بيروت .
- التمييز ، ط ٣ ، مكتبة الكوثر ، السعودية ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- المعلمي اليماني ، عبد الرحمن بن يحيى العتمي (ت ١٣٨٦هـ) ، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ط ٢ ، حققه وعلق عليه : الشيخ الألباني ، ١٣٨٦هـ ، دمشق .
- المليباري ، حمزة عبدالله ، الحديث المغلول وقواعد وضوابط ، ط ١ ، دار ابن حزم ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- عبقرية الإمام مسلم ، ط ١ ، دار ابن حزم ، بيروت ، ١٤١٨هـ - ٢٠٠٣م .
- علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد ط ١ ، دار ابن حزم ، بيروت ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
- الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها ، ط ٢ ، دار ابن حزم ، بيروت ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .

- المناوي ، محمد عبد الرؤوف (ت ١٠٣١هـ)، **فيض القدير** ، ط ١ ، ضبطه وصححه : أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٥هـ - ١٩٩٤م .
- المنذري ، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد (ت ٦٥٦هـ)، **الترغيب والترهيب** ، ط ١ ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ .
- النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي (ت ٣٠٣هـ) ، **السنن الكبرى** ، ط ١ ، تحقيق : د. عبد الغفار سليمان البنداري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١هـ - **السنن الصغرى** ، ط ١ ، مكتبة مصطفى البابي ، مصر ، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م
- **عمل اليوم والليلة** ، ط ٢ ، تحقيق : د. فاروق حمادة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
- النووي ، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ت ٦٧٦هـ) ، **تهذيب الأسماء واللغات** ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا .
- **شرح صحيح مسلم ، المقدمة** ، ط ١ ، دار الخير ، بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م
- هادي ، عصام موسى ، **حياة الألباني بقلمه** ، ط ١ ، المكتبة الإسلامية ، الأردن ، ١٤٢٢هـ .
- **الروض الداني في الفوائد الحديثية** ، ط ١ ، المكتبة الإسلامية ، عمان ، ١٤٢٢هـ .
- الهيتمي ، علي بن أبي بكر بن سليمان (ت ٨٠٧هـ) ، **موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان** ، تحقيق : محمد عبد الرزاق حمزة ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- الوزير اليماني ، عز الدين محمد بن إبراهيم الوزير بن علي (ت ٨٤٠هـ) ، **تنقيح الأنظار في تنقيح أحاديث الأبرار** ، بشرحه (توضيح الأفكار) للصنعاني ، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل ابن صلاح الأمير (ت ١١٨٢هـ) ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

CRITICISM AT SHEIKH AL-ALBANI**BY****MOHAMMED HAMDI MOHAMMED ABO ABDOH****SUPERVISOR****DR. BASEM FAISAL JAWABRA , PROF .****ABSTRACT**

This study method explanation of criticism questions and issues done by one of the most important symbols of the prophets science in the modern era , Sheikh Mohammed Nasser al-Albani (d. 1999) - Almighty God's mercy -, which has enriched the library much of the efforts of the Islamic Hadith which contained many issues of al- hadith science and questions ;like the deference in hearings narrators, and increases trustworthy, and (al-sanad)-replacement and narrators confusion, and others. his issues and methodology Has raised the accountability of these contemporary critics puzzled they were between him and the opposition.

This study came to answer the many questions raised about the methodology of Sheikh Al-albani in criticism ; whether he had a specific methodology? Or his work was limited to collection and transport? Did he used the evidence weighting during difference? or that his work was randomly ? Was he has an own private school in criticism ? or he was like the other scholars ? And other questions which were responded to. Researcher has made efforts to follow the words of Sheikh Al-albani related criticism issues in all of his books are extrapolated - almost entirely - to them ,and had identified a number of conclusions and recommendations was that the Sheikh Al-albani has a specific

methodology in dealing with the (al-hadith Al-malol) , and he added to the earlier and later scholars things which are not readily available to them, and that what had occurred between his hands of references and sources of the missing and non-print, but was in the vaults of manuscripts that have not materialized as of this moment !

Moreover, Sheikh Al-albani not out - as seen by a researcher - from the way scientists reasoning of the earlier and later in the general methodology to deal with (al-ahadith almalola); but walked in their footsteps.

The most important results of this study; the researcher recommends that Sheikh Al-albani wrote an important reference for the investigation of references and graduation and to judge the hadith of the importance of Investigations and accuracy

As a matter of scientific integrity; the researcher stop to some forgivable mistakes occurred by Sheikh al-albani and can be discussed in, which, like other scientists are not free from falling into the errors!